مجلس الأمن

السنة الثانية والسبعون

مؤقت

الجلسة ٧٩٣٨

الجمعة، ١٢ أيار/مايو ٢٠١٧، الساعة ١٠/٣٠

نيويورك

الرئيس	السيد كانسيلا /السيد روسيلي/السيد بيرموديث	(أوروغواي)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد زاغاينوف
	إثيوبيا	السيد أليمو
	أوكرانيا	السيد يلتشينكو
	إيطاليا	السيد كاردي
	بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	السيد يورنتي سوليث
	السنغال	السيد بارو
	السويد	السيد هولتكفست
	الصين	السيد وو هايتاو
	فرنسا	السيد دولاتر
	كازاخستان	السيد صديقوف
	مصر	السيد أبو العطا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد رايكروفت
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة سيسن
	اليابان	السيد مينامي

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

العنف الجنسي في حالات النزاع

رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (S/2017/402).

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

العنف الجنسي في حالات النزاع

رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (S/2017/402).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي الأرجنتين، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بولندا، بيرو، تركيا، تونس، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، رواندا، السودان، سويسرا، سيراليون، شيلي، غانا، غواتيمالا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملديف، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطتين الإعلاميتين التالي اسماهما إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيد أداما ديينغ، وكيل الأمين العام والممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية؛ والسيدة مينا الجاف، المؤسسة والمديرة التنفيذية لمنظمة ”طريق المرأة للجوء“.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضا مقدمي الإحاطتين الإعلاميتين التاليين إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيدة مارا مارياكي، المستشارة الرئيسية المعنية بالمسائل الجنسانية وتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن في الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية للاتحاد الأوروبي؛ والسيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة،

وأقترح أن يدعو المجلس المراقب الدائم لدولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة إلى المشاركة في هذه الجلسة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

نظرا لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2017/402، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

وأود أن أرحب ترحيبا حارا بمعالي نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، وأعطيها الكلمة الآن.

السيدة محمد (تكلمت بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بالإشادة بأوروغواي وبنائب وزير الخارجية على وجه الخصوص، على استضافة هذا الحدث الهام. كما أحيي مجلس الأمن على عمله المتعلق بمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك من خلال اتخاذه مؤخرا القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يسلط الضوء على الروابط القائمة بين العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والاتجار في سياق النزاعات المسلحة

والعنف والتطرف. واسمحوا لي أيضا أن أشكر السيدة مينا الجاف (العراق)، الموجودة في القاعة اليوم لإسماع صوت المجتمع المدني بوصفه شريكا رئيسيا لنا وبوصلة لعملنا في الأمم المتحدة، وأن أرحب بها.

إن مناقشة اليوم تُعق في منعطف حاسم. فمن ناحية، يتحطم أخيرا جدار الصمت الذي أحاط تقليديا بجرائم العنف الجنسي: فقد زادت الأضواء المسلطة على الموضوع وهناك المزيد من الإرادة السياسية والمزيد من الزخم. وثمة فهم متزايد لهذه الآفة على الصعيد العالمي. ولم يعد يُنظر إلى العنف الجنسي في حالات التراع كمجرد مسألة نسائية أو شر أخف في تراتبية خاطئة لانتهاكات حقوق الإنسان. وبدلا من ذلك، فإنه قد أصبح يُعتبر عن حق وبحكم القانون تهديدا للأمن والسلام الدائم، يتطلب استجابة على صعيد الأمن التشغيلي والعدالة، بالإضافة إلى ضمان توفير خدمات متعددة الأبعاد لضحايا هذه الجرائم.

لقد أعطى الأمين العام أنطونيو غوتيريش الأولوية للوقاية. وتبرز الولاية المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات التراع، عبر القيادة الاستراتيجية للممثلين الخاصين المتعاقبين ومشاركة الدول الأعضاء والشراكات بين أسرة الأمم المتحدة والمجتمع المدني، كيف يمكن الاستفادة من المعلومات والتحليل الآنيين والموثوقين في الوقاية.

ويوجد الآن إطار تشريعي قوي، بما في ذلك سلسلة من قرارات مجلس الأمن الدقيقة التي توفر لنا أدوات جديدة لدفع عجلة التغيير والتقدم. وبدأنا نرى بعض المساءلة على الصعيدين الدولي والوطني. وهناك تحول تدريجي من واقع لا يُعاقب فيه من اغتصب امرأة أو طفلا أو رجلا في حالات التراع إلى واقع، يواجه في ظله أي شخص يرتكب هذه الجرائم أو يأمر بها أو يتغاضى عنها عواقب فعلته. ونرى المزيد من الملكية والقيادة والمسؤولية على الصعيد الوطني. ويتعهد المزيد من الحكومات رسميا باتخاذ إجراءات. وتعمل المنظمات الإقليمية بصورة متضافرة مع الأمم المتحدة لتعزيز هذا الجهد. وهذه جميعا أخبار سارة تشتد الحاجة إلى سماعها.

ولكن الحقيقة أنه يجب علينا مواجهة الجذور العميقة للعنف الجنسي المتصل بالتراعات والتي تكمن في عدم المساواة والتمييز الأصيلين ضد المرأة في جميع السياقات. وتعيش الكثير جدا من النساء في خوف من شبح العنف الذي يخيم على حياتهن اليومية وعلى أسرهن. ولا يؤدي التراع المسلح إلا إلى تفاقم هذه الأوضاع السائدة. وتهيئ تلك الظروف البيئة المواتية لارتكاب العنف الجنسي المنهجي والواسع النطاق في حالات التراع في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في جنوب السودان، حيث يُعتبر سلاحا مفضلا وأسلوبا من أساليب الحرب، يجري استخدامه لترويع السكان واضطهادهم.

وكما يوضح تقرير الأمين العام (S/2017/249)، فإننا نواجه أيضا تحديات جديدة. ويتزايد استعمال العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب التي تستخدمها الجماعات المتطرفة في أماكن مثل العراق واليمن وسورية والصومال ونيجيريا ومالي لتعزيز تحقيق أهدافها العسكرية والاقتصادية والأيديولوجية. ويتردد صدى نفس سلسلة الأهوال في حكايات الأيزيديات من أسرى داعش والفتيات النيجيريات اللائي هربن من جماعة بوكو حرام وفي حكايات الصوماليات المحررات من حركة الشباب وفي الروايات التي تصف حياة المرأة في شمال مالي تحت حكم حركة أنصار الدين المتطرفة. وتستخدم تلك الجماعات العنف الجنسي لأغراض استراتيجية. وهي تُحفز بشكل فاحش تجنيد الشباب من خلال الوعد بالزوجات والرقيق الجنسي. وتقوم بشكل شنيع بزيادة تربحها من خلال الاتجار بالنساء والفتيات وبيعهن. وعليه، فإن من الضروري أن تشكل اعتبارات الحماية وتمكين النساء والفتيات

سمة من سمات هيكلنا الخاص بمكافحة الإرهاب ومعركتنا ضد التطرف المصحوب بالعنف.

إننا نواجه عددا من التحديات الكبرى في المستقبل. ويمثل إنفاذ امتثال الجهات المسلحة من غير الدول للقانون الدولي أحدها. ويهتم الأمين العام اهتماما خاصا بتعزيز عملية الحصول على التزامات ملموسة في ما يتعلق بالحماية من الأطراف المدرجة سنويا في تقاريره عن العنف الجنسي والأطفال في النزاعات المسلحة. وبطبيعة الحال، فإننا نواجه تحديات سياسية وتشغيلية غير مسبوقة، مما يتطلب تضافر الجهود ودعم الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها.

وقد أدت أزمة الهجرة الجماعية والتشريد الجماعي للسكان جراء النزاعات التي طال أمدها في العالم إلى زيادة خطر العنف الجنسي.

ونحن نرى الضعف الشديد الذي ينتاب اللاجئين والمشردين داخليا ليس في المخيمات أو المستوطنات فحسب، بل وفي كل مرحلة من مراحل التشرد، ونرى كيف أن العنف الجنسي قد يشكّل عاملا كبيرا في دفع أفراد الفئات الضعيفة من ديارهم ومجتمعاتهم المحلية.

ودعونا نعترف أيضا بأن استجابة الأمم المتحدة تقوّضها الادعاءات غير المقبولة المتعلقة بحفظة السلام وحوادث الانتهاك والاستغلال الجنسيين من جانبهم. إن الأمين العام ونحن جميعا مصممون على التصدي لهذا التحدي بصورة مباشرة، حسبما يرد في التقرير الأخير عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/71/818)، الذي يحدد استراتيجية لجعل عدم التسامح على الإطلاق واقعا حقيقيا.

والعنف الجنسي جريمة فريدة تروّع القلوب لأن ضحاياها كثيرا ما يتحملن الوصم بدلا من الجناة. وأولئك الذين يرتكبون هذه الجرائم البشعة يفلتون غالبا من العدالة. وفي الوقت نفسه، يُضطر الضحايا أحيانا كثيرة إلى التعايش مع العار الناجم عن الاغتصاب ورفضهم من جانب أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. والأسوأ من ذلك أن العديدين من الأطفال يولدون نتيجة للاغتصاب، ويُحكم عليهم مدى الحياة بالتمييز والإقصاء والوصم. أمّا المسائل المتعلقة بالصحة العقلية، مثل الاكتئاب، وذكريات الماضي، والصعوبات التي تعترض إعادة إقامة علاقات حميمة، والخوف، فهي بعضٌ من الآثار النفسية الطويلة الأجل التي تنجم عن هذه الجريمة. والحمل والأمراض المنقولة جنسيا، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغير ذلك من الصعوبات الصحية، أمور شائعة، وتكون الناجيات في كثير من الأحيان ضحية مضاعفة.

وفي الأسبوع الماضي، فرحت مع شعب نيجيريا والعالم لخبر إطلاق سراح ٨٢ فتاة كنّ أسيرات لدى جماعة بوكو حرام طوال السنوات الثلاث الماضية. وهؤلاء الفتيات كنّ ضمن مجموعة من ٢٧٠ تلميذة تمّ اختطافهن في شيبوك خلال نيسان/أبريل ٢٠١٤. ومع ذلك، هناك الآلاف اللواتي ما زلن مفقودات في جميع أنحاء العالم، ويجب أن نواصل الإصرار بلا هوادة على عودتهن. وعودة بناتنا لا تكفي. فيجب أن يعدنَ بكرامة واحترام إلى بيئة توفر لهنّ الدعم والمساواة والفرص، وتكفل لهنّ المشورة النفسية وخدمات الرعاية الصحية الإنجابية الطارئة وغيرها من المساعدات الهامة التي تعينهنّ على الاندماج مجددا في ديارهن ومجتمعاتهن.

وضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لهن الحق أيضا في الحصول على التعويض الشامل. وهذا يشكل عنصرا حاسما لتحقيق العدالة للناجيات، وكذلك سبيلا هاما للإنعاش. وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي أمر لا بد منه ويجب أن يصبح جزءا لا يتجزأ من جهودنا لإعادة الإعمار، وتحقيق العدالة الانتقالية، والأطر الإنمائية في فترة ما بعد انتهاء الصراع. وهذا هو أيضا أحد الالتزامات الأساسية المنصوص عليها في

أهدافنا للتنمية المستدامة، بغية تمكين النساء والفتيات والقضاء على جميع أشكال العنف التي تمارس ضدهن.

ولقد اضطلع المجلس بدور محوري في وضعنا على الطريق نحو تحقيق المساءلة ومنع العنف الجنسي، ولكن المطلوب هو أكثر من ذلك إذا أردنا القضاء على هذه الجريمة مرة واحدة وإلى الأبد. وإن الأمين العام يحدد في تقريره توصيات شاملة، بما في ذلك ما يتعلق بدعم المجلس للعمل مع أطراف النزاع بغية الحصول على التزامات ملموسة بالحماية، والتعجيل بنشر الأفراد المتخصصين، من قبيل المستشارين المعنيين بحماية المرأة، الأمر الذي ينبغي أن يحفز التنفيذ على أرض الواقع، حيثما يكون لذلك أكبر الأثر.

ونحن نتحمل المسؤولية الرسمية عن تحويل قرون من ثقافة الإفلات من العقاب إلى ثقافة المساءلة والردع. ولا يسعنا أن نشعر بالرضا عن النفس أو أن نفقد تركيزنا. ويجب علينا أن نتصدى لهذه التحديات الجديدة الماثلة في الأفق، ويجب أن نُبقي الضوء الدولي مسلّطا على هذه الجريمة التي ظلت تاريخيا في الخفاء. ولن تعني جميع أقوالنا وقوانيننا وقراراتنا شيئا على الإطلاق إذا بقيت الانتهاكات عمليا من دون عقاب، وإذا فشلنا في الوفاء بواجبنا المقدس تجاه توفير الرعاية للناجيات.

فلنلتزم قولا وفعلا بالتضامن مع الناجيات والجماعات الضعيفة، وبالاستعاضة عن الرعب بالأمل. وهذا اختبار لالتزامنا ومسؤوليتنا إزاء حماية أشد فئات السكان ضعفا من أفظع الانتهاكات لحقوق الإنسان.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر نائب الأمين العام على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيد ديينغ.

السيد ديينغ (تكلم بالإنكليزية): نحن هنا اليوم في هذه القاعة ليس لمجرد شجب مشكلة، بل لإيجاد السبل من أجل القضاء عليها. وانطلاقا من هذه الروح، أود بأمانة أن أشكر أوروغواي على عقد هذه المناقشة الهامة، ونائب الأمين العام أمينة محمد؛ والسيدة مينا الجاف، المديرة التنفيذية لمنظمة طريق المرأة للجوء؛ وجميع الذين سيتكلمون اليوم بحثا عن حلول.

إن الجهود التي نبذلها لإخراج هذه الجريمة من الظل ووضعها في جوهر سياسة السلام والأمن لها تأثير معياري وتنفيذي قوي. ولكن هذا التأثير لا يصبح ممكنا إلاّ عندما يعمل مجلس الأمن مع الحكومات والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة بشكل متضافر وتحقيقا لهدف مشترك.

والتقرير السنوي للأمين العام المعروض علينا اليوم (S/2017/249) مروّع في تصويره العنف الجنسي كأسلوب للحرب والإرهاب، وكأداة للإذلال والعار، وكسلاح للعقاب والاضطهاد. ويلقي هذا التقرير الضوء على الأبعاد الجديدة لهذه الآفة، بما في ذلك استخدام النساء والفتيات المستعبدات جنسيا كانتحاريات ودروع بشرية، أو كأحد أشكال العملة المستخدمة للتعويض على المقاتلين وإدامة العمليات العسكرية، كما لو كانت النساء موارد مستهلكة في آلية الإرهاب.

ووراء كل رقم يرد في التقرير، هناك قصة ووجه واسم. فعلى سبيل المثال، نسيمة فتاة عراقية كانت تخشى جدا من قتلها على أيدي أقارب لها عند عودتها من الأسر لدى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم داعش)، لذا حاولت الانتحار عن طريق أكل سم الجرذان. وهناك ساديا التي اختطفتها جماعة بوكو حرام وأصبحت حاملا نتيجة الاغتصاب. وعندما أُطلق سراحها، أعلنت ميليشيا محلية في مجتمعها المحلي أنها ستقتل طفلها من جماعة بوكو حرام حالما يولد. وهناك قضية جون من شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، الذي تعرض للاغتصاب الجماعي من قبل المتمردين. فقد كان موضع استهزاء وسخرية من جانب مجتمعه المحلي واتُهم بالمثلية الجنسية. وهناك عديدون آخرون

على غراره، ولا سيما في البلدان الاثنين والستين التي ما فتئت لا توفر الحماية القانونية لضحايا الاغتصاب من الذكور.

وماري، من جمهورية أفريقيا الوسطى، أصيبت بفيروس نقص المناعة البشرية لأنها كانت تخجل جدا من إبلاغ أحد المستوصفات في الوقت المناسب عن تعرضها للاغتصاب بحيث تتلقى العلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس. فهي، شأنها شأن الكثيرات من الضحايا الأخريات، تواجه الموت فعلا بسبب الخجل. وكذلك، هناك ولد عمره أربع سنوات يُعرف لدى جماعته باسم تونكوتونكو – وهو مصطلح محلي يعني جيش الرب للمقاومة – لأن والدته قد حملت به عندما اغتصبها قائد في جيش الرب للمقاومة.

إن العنف الجنسي جريمة يمكنها أن تحوّل الضحايا إلى منبوذين اجتماعيا. ويمكنها أن تمزّق الأسر وتبدّد الهياكل التي تربط بين المجتمعات المحلية. والخوف والوصم الثقافي يمنعان غالبية الناجين العظمى من الإفصاح أبداً عن حالتهم. ويمكن أن تكون العواقب مميتة سواء كانت الأسباب جرائم شرف، أو انتحار، أو حالات طبية غير معالجة، أو إجهاض غير مأمون، أو فقر مدقع، أو استبعاد اجتماعي. ويمكن القول ببساطة إن الوصم يقتل. وهناك الكثيرون من النساء والفتيات والرجال والصبيان ينجون من محنة الاغتصاب، ولكن ليس من مضاعفاته الاجتماعية. وفي أحيان كثيرة، يتخلون عن المساعدة الطبية والقانونية بغية تجنب الإذلال وتوجيه اللوم إلى الضحية، مما يزيد الطين بلّة.

وكثيراً ما يتخلين عن التماس المساعدة الطبية والقانونية تجنباً للإذلال وإلقاء اللوم على الضحية، الأمر الذي يزيد الجرح إيلاماً. فالعار والوصم جزء أساسي من منطق الاغتصاب المستخدم كأسلوب للحرب أو التعذيب أو الإرهاب. ويفهم المعتدون أن هذه الجريمة بمثابة هجوم ضد الهوية الفردية والجماعية والعلاقات الاجتماعية والمركز الاجتماعي. وكما أشارت نائبة الأمين العام، هناك حاجة إلى إعادة توجيه وصمة العنف الجنسي من الضحية إلى الجاني. ولا بد من الاعتراف بالناجين بوصفهم ضحايا شرعيين للتراع والإرهاب مستحقين للإغاثة وجبر الضرر والمساواة أمام القانون.

وقد رفض مجلس الأمن نهائياً الفكرة القائلة إن الاغتصاب منتج فرعي للحرب لا مفر منه. ودعونا نضيف اليوم أن الوصمة لا يمكن أن تبقى منتجاً فرعياً لا مفر منه للاغتصاب. ويجب معالجتها لا باعتبارها مشكلة طويلة الأجل فحسب، ولكن بوصفها حالة طارئة، لأن هناك أرواحاً في خطر. وهذه مسألة تتعلق بحقوق الإنسان فضلاً عن كونها مسألة أمنية. والوصم قد يمزق المجتمعات. ويمكن أن يديم الحلقة المفرغة للعنف والضعف والاستغلال التي تحول دون التعافي. وعلى سبيل المثال، عندما يتعرض الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب للتهميش اجتماعياً، ويُتركون دون وثائق وبلا جنسية، فقد لا تكون لديهم أي آفاق للمستقبل خلاف الانضمام إلى الجماعات المسلحة أو المتطرفة التي تؤجج الاضطرابات.

ولذلك، يجب أن يتجاوز هدفنا مجرد التخفيف من أثر الوصم إلى التمكين ورد الاعتبار للناجين. وهذا يستلزم تعبئة السلطة الأخلاقية للزعماء التقليديين والدينيين لتغيير المعايير الاجتماعية الضارة، بما في ذلك المفاهيم الجنسانية للشرف والعار. وبتغيير المفاهيم بهذه الطريقة، يمكننا نزع سلاح الاغتصاب.

إن غياب المساءلة عن تلك الجرائم على مر التاريخ هو مما يزيد من وطأة الوصم ولوم الضحايا. وكما يشير التقرير، فإن العدالة يمكن أن يكون لها أثر تعاقبي حيث يشجع كل حكم ناجياً آخر على التعبير عن نفسه، وبردع كل حكم جانياً محتملاً آخر ويكون بمثابة إشارة تنبيه للقيادات. وبمرور

الوقت، يمكن أن يحول ذلك ثقافات الإفلات من العقاب إلى ثقافات الردع.

ولكننا بحاجة إلى إحقاق العدالة، وليس القانون فحسب. ويشمل ذلك العدالة التصالحية والتعويضية، وهو كل ما يريده الناجون وإن كانوا لا يحصلون إلا على أقل القليل. وعندما تسنح الفرصة للضحايا لسرد قصصهم ومعرفة الأحكام الصادرة بحق الجناة والاستفادة من التضامن والدعم، بما في ذلك التعويض المادي والرمزي، يمكن مواجهة العزلة ولوم الذات. ففي ذلك إشعار للمجتمع بأن ما حدث لم يكن خطأ الضحية.

وبغية تعزيز مصداقية الردع، يجب إحقاق العدالة وأن يكون ذلك على مشهد من الناس، لا في قاعة المحكمة فحسب بل وفي المجتمع المحلي أيضاً. وينبغي أن تكون هذه الجرائم جزءاً من السجل التاريخي الرسمي بغية توجيه رسالة واضحة مفادها أنه ما من قائد عسكري أو سياسي فوق القانون، ولا شخص مدني غير مكفول بحمايته.

ومع أننا قد شهدنا إدانات تاريخية خلال العام الماضي، مثل قضية بيمبا، التي انصبت على مسؤولية القيادة عن العنف الجنسي وأدت إلى أطول عقوبة تقضي بها المحكمة الجنائية الدولية حتى الآن، لا يزال الاغتصاب ضمن أقل الجرائم إدانة. وعلى الصعيد العالمي، يقل احتمال إبلاغ الشرطة بتلك الجريمة عن أي شكل آخر من أشكال الاعتداء الجسدي.

وبالنسبة للناجين الذين ما زالوا يعيشون وسط المعتدين، فإن تأخر العدالة يكون أشد وطأة من إنكارها؛ بل هو استمرار لمسلسل الرعب وانعدام الأمن. وبعبارة أخرى، فإن العدالة البطيئة ليست عدلاً. فكم هو عدد حالات الاغتصاب الأخرى التي ترتكب بينما الجناة طلقاء والضحايا ينتظرون دوران عجلات العدالة؟ واسمحوا لي بأن ألقي الضوء على ثلاثة فحسب من أمثلة عديدة.

أولاً، إن الروايات عن العنف الجنسي الواسع النطاق والممنهج – بما في ذلك الاسترقاق الجنسي والزواج القسري والحمل بالإكراه والاتجار بالنساء والفتيات – كخطوة في عملية تدمير الطائفة الأيزيدية ككل يشير إلى أننا ربما نعيش إبادة جماعية. ولكن ما من متشدد واحد من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام واجه محاكمة على جرائم العنف الجنسي في أي مكان في العالم. فالحلول العسكرية ليست كافية. والرصاصات في ميدان القتال لا تستطيع أن تقتل إيديولوجية. ونحن نحتاج إلى العدالة وفقا للقانون. ويجب أن نضمن ألا تخضع الملاحقة القضائية لمرتكبي جريمة الاغتصاب لجرائم أخرى.

ثانياً، في جنوب السودان، أدى الإفلات من العقاب المتفشي إلى تطبيع أنماط متطرفة من العنف، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، الذي يرتكب بطريقة استراتيجية تعكس خطوط الأزمة السياسية والإثنية الأوسع.

ثالثا، يشير التقرير إلى أن بعض مرتكبي حوادث الاغتصاب الجماعي ذات الدلالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية واصلوا ارتكاب فظائع الاغتصاب وغيرها في عام ٢٠١٦. وبعد انقضاء سبع سنوات على الحادث الشنيع لاغتصاب ٣٨٧ من المدنيين في واليكالي، لم يحاكم أحد من الجناة ولم يحصل أحد من الناجين على تعويضات. ولا يزال شيكا، قائد المتمردين المسؤول، يفترس السكان المحليين معطلاً جهود بناء السلام والتنمية. وسيتوالى ظهور أمراء الحرب، الواحد تلو الآخر، ريثما توجد نظم ومؤسسات قادرة على تحقيق العدالة والردع.

وفي هذا الصدد، فإن المسؤولية الرئيسية عن حماية الشعوب تقع على عاتق الحكومات الوطنية. ويمكن للأمم المتحدة أن تدعم جهودها في هذا الصدد، ولكن لا تحل محلها في القيام بذلك أبداً. ويجب أن تكون الاستجابة للعنف الجنسي متعدد القطاعات وشاملة، وتلك حقيقة أقر بها الممثلون الخاصون

المتعاقبون للأمين العام في دورهم كرئيس لشبكة مبادرة الأمم المتحدة، التي تضم خبرات ١٣ من كيانات الأمم المتحدة. غير أن فقدان الهياكل الأساسية والخبرة الناجمة عن الصراع يضعف تلك الاستجابة إلى حد كبير. وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، الذي يعمل انطلاقا من مكتب الممثل الخاص للأمين العام، يقدم الدعم الفني لتعزيز القدرات المؤسسية. ويغطي التقرير التقدم الذي يحفزه فريق الخبراء في بيئات مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا وكوت ديفوار.

في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبينما لا يزال بعض المقاتلين المتمردين يتهربون من الاعتقال، فقد أولت الحكومة مستوى جديدا من الجدية لهذه الجرائم والالتزام بمعالجتها، كما يتجلى في مقاضاة أكثر من ٤٠٠ من أعضاء قواتها المسلحة الوطنية منذ ٢٠١٣.

وفي غينيا، اتهم ١٧ من المسؤولين العسكريين والسياسيين الكبار بجرائم العنف الجنسي التي ارتكبت كأداة للقمع السياسي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، ومن المقرر أن تبدأ محاكماتهم في وقت قريب.

ويشهد هذا العام أيضا أول عملية شطب من القائمة عملاً بهذه الولاية، أي ولاية القوات المسلحة لكوت ديفوار، التي تقدم مثالاً مفيداً للجيوش الأخرى من حيث الوفاء بالمتطلبات الواردة في القرارين ١٩٦٠ (٢٠١٠) ٢١٠٦ (٢٠١٣).

ومن بين هذه الأمثلة اعتماد مدونات لقواعد السلوك والتدريب والتحقيق السريع في الجرائم المزعومة وإنشاء آليات للإشراف. ويشكل ذلك جزءا من تغيير ثقافة المؤسسات الأمنية من أجل ضمان إمكانية وصول الجميع إليها وتجاوبها معهم.

ويتعين علينا الآن العمل مع الهيئات الأمنية الوطنية والإقليمية للنهوض بتنفيذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) حتى نتمكن بصورة أكثر فعالية من كشف وإيقاف عمليات الاتجار بالأشخاص في حالات التراع لغرض الاستغلال الجنسي. وسيتطلب ذلك تعزيز تبادل المعلومات والتعاون القضائي. وبما أن العنف الجنسي قد أصبح جزءا من الاقتصاد الموازي للتراع والإرهاب، فإنه ينبغي تناوله في خطابنا العالمي وفي عملنا من أجل كبح التدفقات المالية إلى الجماعات الإرهابية. ويجب علينا أيضا أن نعي تقلص حيز العمل المتاح للجهات الفاعلة من المجتمع المدني، لا سيما في السياقات المتضررة من التطرف العنيف، وأن نضمن تمكن هذه الجهات من الحصول على الموارد التي تمكنها من تقديم الخدمات المنقذة للحياة.

لقد أكدت نائبة الأمين العام على أهمية الوقاية. ويجب علينا حقا إيلاء مزيد من الاهتمام بالفعل لعوامل الخطر أو صفارات الإنذار في ما يتعلق بالعنف الجنسي المرتبط بالتراع في جهودنا للإنذار المبكر والاستجابة المبكرة. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن ندرس الأسباب الجذرية لهذه الجرائم والعوامل المشجعة على ارتكابها، بما في ذلك الصلات بين انعدام الأمن الاقتصادي والمادي. ويشكل المهمشون أو المعوزون أو المشردون، الذين دمرت الحرب حياتهم وسبل عيشهم، غالبية الضحايا. ومن ثم، يجب أن يكون الدعم المقدم لإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي – بما في ذلك للنساء والفتيات اللاتي هربن من قبضة تنظيم داعش وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وغيرها من الجماعات المتطرفة العنيفة – جزءا من جميع جهودنا لبناء السلام والإنعاش.

إن السلام يبدأ براحة البال. وينبغي ألا يواجه أولئك الذين يتم تحريرهم من الرق الجنسي سجن الوصم مرة أخرى أبدا، وهو مصير وصفها البعض منهم بأنه يشبه العيش كالأموات. وينبغي تزويدهم بالدعم النفسي والقانوني ومساعدتهم في إيجاد

سبل العيش؛ وينبغي الاعتراف بهم بوصفهم ضحايا، لا نبذهم كما لو كانوا من منتسبي الجماعات المتطرفة أو كأبناء يجلبن العار لأسرهن؛ وينبغي ألا تعاملهم الدولة بوصفهم موارد استخباراتية. ويتوقف بناء السلام وتحقيق المصالحة على تمكين الضحايا وأسرهم حتى يتسنى لهم المشاركة في الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي لدولهم. إننا نملك الأدوات. ولدينا القرارات. ونحن الآن بحاجة إلى إرادة سياسية مستمرة وموارد مستدامة على قدر حجم التحدي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر السيد دييغ على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة الجاف.

السيدة الجاف (تكلمت بالإنكليزية): لقد وُلدت كلاجئة أثناء هجوم بغاز كيميائي في كردستان. وبفضل أمي، فقد وُلدت أيضا مناصرة لحصول المرأة على حقوق متساوية. وبعد أن قضيت فترة ال١٥ سنة الأولى من حياتي في المخيمات ومراكز اللجوء، فإنني أكرس حياتي الآن للعمل مع غيري من النساء والفتيات اللاجئات ومن أجل تمكينهن. وأنا أتكلم اليوم بصفتي مؤسسة ومديرة منظمة ”طريق المرأة للجوء“ وبالنيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وأنا أتكلم هنا في أمان تام. غير أن العديد من النساء والفتيات المشردات لا يملكن هذا الترف، ولا سيما أن واحدة من بين كل خمس منهن تتعرض للاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي.

إن العنف الجنسي هو جريمة جنسانية تُستخدم لجعل الضحايا يشعرون بالخزي ولإظهار السلطة وتعزيز المعايير الجنسانية. وهو يديم الخوف وانعدام الأمن. ويمنع الوصم المرتبط بالعنف الجنسي العديد من الضحايا من الإبلاغ عن هذا الانتهاك ومن الحصول على الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية ومن التماس العدالة. وأريد أن أركز على ضرورة توفير دعم مراع للاعتبارات الجنسانية للاجئين وعلى الأهمية الحاسمة لتمكين اللاجئات. وأريد أيضا أن أسلط الضوء على الحاجة الملحة إلى وضع برامج تلبي احتياجات جميع السكان المعرضين للخطر، بمن فيهم اللاجئون ذوو الإعاقة والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والخناثى والرجال والفتيان.

لقد شُرد أكثر من ٦٥ مليون شخص في جميع أنحاء العالم من ديارهم نتيجة للاضطهاد أو الصراع أو انتهاكات حقوق الإنسان، وهي أمور كثيرا ما يؤدي تدفق الأسلحة إلى تأجيجها. وفي أوقات الأزمات، تواجه النساء والفتيات مخاطر متزايدة للتعرض لجميع أشكال العنف الجنساني، من الاغتصاب إلى الاعتداء والعنف العائلي والزواج المبكر، فضلا عن الاستغلال من جانب المهربين. كما تعاني النساء والفتيات المشردات من انقطاع تعليمهن وسبل عيشهن ويضطررن في أحيان كثيرة لاتخاذ تدابير صعبة للغاية للبقاء على قيد الحياة. فقد أخبرتني نساء بأنهن مارسن البغاء مقابل مبالغ لا تتجاوز بضعة يوروهات كي يتمكن من إطعام أسرهن. وظلت امرأة واحدة على وجه الخصوص في مُخيلتي – حيث كانت في نفس سني واضطرت لبيع جسدها لشراء حليب لطفلها الرضيع.

وقد أنشأتُ منظمتي عندما أدركت أن الاستجابات الإنسانية الدولية لاحتياجات السكان اللاجئين لا تلقي، إلى حد كبير، بالا للاعتبارات الجنسانية. فعلى سبيل المثال، كانت امرأة أتولى مساعدتها في أحد مراكز تجهيز معاملات اللاجئين تريد الإبلاغ عن عنف زوجها. وذهبت معها للمساعدة في ترجمة كلامها، ولكن الموظفين في مركز الإيواء أصروا على أن تتكلم من خلال المترجم الشفوي للمركز، وهو رجل. ولم تشعر بالارتياح إزاء ذلك وألغت اللقاء. وقد لمست في جميع سياقات اللاجئين التي عملت فيها نقصا هائلا في المترجمات الشفويات والمتطوعات المدربات وفي مقدمي

الخدمات الاختصاصيين من النساء للتعامل مع ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني، وعدم وجود فهم للسبل التي يجب استخدامها لتكييف الخدمات المُقدمة لكفالة أن تكون مراعية للاعتبارات الجنسانية.

ويُعقد الخوف من الوصم وانتهاك السرية أيضا مسائل الوصول. فقد التقيت فتاة عمرها ١٧ عاما فرت من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام واغتصبها الجنود عند أحد المعابر الحدودية. وتركت الفتاة أسرتها كي لا تُضطر لإخبارهم بما حدث لها، وواصلت شق طريقها بمفردها. وكانت مذعورة للغاية وتشعر بالخزي لدرجة جعلتها لا تبلغ عن تعرضها للاغتصاب و لم تتلق بالتالي أي مساعدة طبية إلى أن بلغت مقصدها النهائي في شمال أوروبا، حيث أنجبت. وحدث ذلك على الرغم من أن القانون الدولي الإنساني ينص على أنه يجب توزيع المعونة المقدمة من المانحين بطريقة غير تمييزية بما يشمل توفير إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية مثل الإجهاض. وفي اليونان، ألحت على فتاة أفغانية قاصر عمرها ١٦ عاما غير مصحوبة بذويها، كانت قد تعرضت للاغتصاب الجماعي، كي تبلغ عما تعرضت له ليتسنى لها بالتالي الحصول على الخدمات. وقد رفضت وأخبرتني بأنه لا جدوى من الإبلاغ عما حدث لها إذا كان النظام لن يوفر لها الحماية.

ومن الملح جدا أن نعالج احتياجات حماية الفئات المعرضة للخطر. لقد التقيت مؤخرا لاجئة على كرسي متحرك كان تقاسي حتى للمحافظة على النظافة الصحية الأساسية. فهي لا تستطيع إغلاق باب الحمام عندما تدخل بكرسيها، وتكون مذعورة من ترك الباب مفتوحا. إن الأدوات والمبادئ التوجيهية لحماية المشردين من النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني موجودة بالفعل. ونحن بحاجة إلى إرادة سياسية متواصلة لتنفيذها.

ويواجه اللاجئون من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والخناثى مخاطر متزايدة من التمييز والعنف مقارنة بالعدد الأكبر من اللاجئين، بسبب ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية أو خصائصهم الجنسية. ويفر الكثير منهم من الاضطهاد، ولكنهم لا يكشفون عن ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسانية وحملهم لصفات الجنسين لمقدمي الخدمات خوفا من أن يصبحوا ضحايا للمزيد من العنف. وعلاوة على ذلك، فإن مفاهيم الذكورة تمنع الرجال الذين يتعرضون للإيذاء والمعرضين للخطر من الاعتراف بضعفهم في مواجهة العنف الجنسي من التماس الدعم. كما يتحدث زملائي الذين يعملون مع اللاجئين عن التحديات التي يواجهونها في إقناع الذين يتعرضون للاغتصاب بالإبلاغ عنه. فهم يقولون إنهم يريدون أن يظلوا رجالا.

ومرة بعد مرة، أرى الوكالات الإنسانية تعمل على تنفيذ برامج موحدة بدلا من تكييف الردود على شواغل الناجين واحتياجاتهم. غير أن مخيمات اللاجئين وبرامج الحماية ليست كلها متماثلة. فالمخيمات التي استشيرت فيها اللاجئات من النساء عند تصميم وتنفيذ استراتيجيات الحماية تكون أكثر أمانا. فالنساء اللاجئات قادرات على الصمود. وقد تمكن من تجاوز ما لا يمكن تصوره. وعندما يتم تمكين النساء اللاجئات لمناصرة أنفسهن والمشاركة في عملية صنع القرار بشأن تهيئة بيئة آمنة وفرص للعمل، فإنهن يصبحن ركيزة للمجتمعات السلمية والمستدامة. إن الاستثمار في النساء والمنظمات النسائية التي تدعم تمكينهن أمر حاسم.

فالعنف الجنسي في حالات النزاع لا يحدث في فراغ. إنه نتيجة للفشل المنهجي من جانب المجتمع الدولي في معالجة الأسباب الجذرية للنزاع وعدم المساواة بين الجنسين والإفلات من العقاب. ويجب أن ينتهي ذلك. إنني أدعو مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي: تعزيز المساواة بين

الجنسين وتمكين النساء والفتيات كأمر أساسي لكل الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له ودعم المنظمات النسائية العاملة على الخطوط الأمامية؛ والمشاركة في الدعوة إلى اتخاذ إجراءات بشأن الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ ودعمها؛ وكفالة أن يكون الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، المنتظر اكتماله في عام ٢٠١٨، تدريجيا في تلبيته احتياجات اللاجئين من النساء والفتيات؛ ودعم حقوق جميع اللاجئين والتحسين السريع لفرص الحصول على الحماية الدولية من خلال التأشيرات الإنسانية، بزيادة إعادة توطين اللاجئين ومنحهم إمكانية أكبر للوصول إلى المعلومات وإلى جلسات سماع عادلة؛ وكفالة أن تمتثل المعونة للقانون الإنساني الدولي وألا تخضع لقيود المانحين، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، مثل الإجهاض؛ والالتزام بالبرامج – التي تسترشد بالتحليل الجنساني وتلبي احتياجات جميع الناجين وتدرج بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن – التي يجب أن تشمل التدريب الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية في العمل مع الناجين لكل العاملين في الميدان وشمل الناجين في المشاورات بشأن استراتيجياتها للحماية الفردية؛ وأخيرا، وقف تدفق الأسلحة الصغيرة بالتصديق على معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها عن طريق إنفاذ القوانين والأنظمة الوطنية.

ولا يكفي أن ندين أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع. إن الجميع هنا اليوم مسؤولون عن وضع حد لهذا العنف، وتقديم جميع الجناة إلى العدالة ووضع المرأة في صدارة ولب جميع الاستجابات الرامية إلى منعه.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر السيدة الجاف على إحاطتها الإعلامية.

سأدلي الآن ببيان بصفتي نائب وزير خارجية أوروغواي.

إنه لشرف لي أن أترأس هذه المناقشة، وتود أوروغواي أن تعرب عن شكرها لكل من أتى إلى هنا اليوم ليتناول موضوعا يتطلب اهتمامنا المستمر، وهو جزء أساسي من برنامج المرأة والسلام والأمن. إن هذا برنامج نلتزم به، ونؤيد البيان الذي ستدلي به كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

لقد قررت أوروغواي عقد هذه المناقشة المفتوحة إيمانا منها بأن العنف الجنسي يشكل أحد أسوأ أنواع التعدي على الكرامة الإنسانية. وفي إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن العنف الجنسي يشكل هجوما مباشرا على الكرامة. إنه اعتداء على الحق في الحرية والشرف، وبطبيعة الحال، هجوم على الحق في الحياة. وينبغي لنا أن نتذكر أنه بموجب التعريف الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، يعتبر العنف الجنسي الذي تقوم به الدولة نفسها تعذيبا.

وقد قمنا على أساس القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وغيره من القرارات والوثائق التكميلية، بتعزيز الإطار المعياري لمعالجة تلك المشكلة. ولكن على الرغم من كل تلك الجهود، يقلقنا أن نقرأ محتويات التقرير الأخير للأمين العام (S/2017/249) الذي يشير إلى الطابع المستمر للعنف الجنسي، الذي تستخدمه الجماعات الإرهابية والمتطرفون العنيفون والجماعات المسلحة من غير الدول وكذلك بعض الجهات الحكومية.

إن استخدام العنف الجنسي بشكل منهجي يصبح أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب، يتجلى من خلال ممارسات بغيضة تشمل الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء والزواج القسري وكذلك حالات الحمل والإجهاض والتعقيم القسري. وفي سياق حالة النزاع، نعلم أن استخدام العنف الجنسي المنهجي المنظم وحتى المخطط له الموجه بصفة خاصة ضد الفئات الضعيفة من السكان المدنيين، يشكل أدوات همجية

من صنع جماعات إرهابية مثل داعش وبوكو حرام والنصرة وحركة الشباب.

وهكذا أصبح العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب سلاحا حربيا فتاكا. وهو لا يسبب الأذى الجسدي فحسب، بل ما هو أسوأ، إذ ينتهك أثمن ما يملكه البشر: كرامتهم. ويدمر النساء والفتيات والفتيان والرجال ويهينهم.

والضحايا الذين عانوا من آثار العنف الجنسي المفاجئ يحتاجون، حيثما أمكن، إلى فترة راحة طويلة ومكلفة، الأمر الذي يؤثر بشكل مباشر على النسيج الاجتماعي، والتنمية الاقتصادية، والحياة الأسرية، وعلى كل شيء ترهن تنميته بالمجتمع المدني. والتكاليف الطويلة الأجل لاستخدام العنف الجنسي في النزاعات أعمق وأكثر تعقيدا مما قد تبدو للوهلة الأولى. ومرة أخرى، فإننا نجد أنفسنا في المنظمة نؤكد أن الوقاية والإنذار المبكر هي ما يجب أن نركز جهودنا عليه لمنع حدوث هذه الأعمال المذمومة وجميع تداعياتها المكلفة.

ولهذه الأسباب، ونظرا لخطورة المشكلة وتعقيدها، يجب على المجتمع الدولي القيام باستجابات سريعة ومنسقة وشاملة. وتؤيد أوروغواي الاقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتعتبرها مناسبة.

أولا، تمكين المرأة أمر أساسي. فالقاسم المشترك للعنف الجنسي هو أنه يجد مرتعا خصبا حيثما توجد الأنماط القائمة فعلا للتمييز الهيكلي القائم على نوع الجنس. لذلك يجب على النساء أن يحصلن على فرص التعليم والعمالة، ويجب أن يشاركن في عمليات صنع القرار بغية إعادة تأكيد سلامتهن وقيمتهن كبشر.

ونكرر أنه لا بد من زيادة مشاركة النساء في مجالات الوساطة ومنع نشوب النزاعات وحلها، على النحو المبين في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فقدرتهن على التقارب والتفاوض والتفاهم والتعاطف في هذه الحالات مؤكدة تماما. وأوروغواي تؤمن بذلك إيمانا قويا. فزيادة عدد النساء في عمليات حفظ السلام التي تشارك فيها أوروغواي أثرت نوعية الوحدات. وفي بعثات مثل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يمكننا أن نشهد على الدور الفعال للمرأة في إيجاد الثقة في المجتمعات المحلية، للأسباب الآنفة الذكر، علاوة على إذكاء الثقة في أنفس الأفراد الذين وقعوا ضحايا للعنف الجنسي.

ثانيا، كما ذكرت في البداية، يجب إيلاء الاهتمام لتعافي الضحايا وإعادة إدماجهم. ويحتاج الضحايا إلى حد أدنى من الدعم يشمل الرعاية الطبية والنفسية، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية. وعلى الرغم من أنني ذكرت في البداية أن الضحايا الرئيسيين للعنف الجنسي هم النساء والفتيات والفتيان والمراهقين، فإن الرجال أيضا ضحايا. والمجتمع المدني قاطبة فئة تتعرض لهذه الممارسة الشنيعة. فالاغتصاب، والتعقيم القسري، وانتقال الإيدز، والعنف بتشويه الأعضاء التناسلية والإخصاء جميعها أشكال من العنف الجنسي تستخدم كأسلحة للحرب والإرهاب. والإذلال والنبذ الاجتماعي اللذين يعانيهما الضحايا مسؤولية يجب على الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والزعماء المجتمعيين والدينيين وضعها في الاعتبار والاضطلاع بها بجميع الوسائل المناسبة لكي يتمكنوا من إصلاح النسيج الاجتماعي على نحو فعال.

وبالمثل، فإن البنات والأولاد المولودين أثناء الحرب ونتيجة للعنف الجنسي – لنساء تعرضن للاغتصاب – ضحايا خفيات يحرمن منذ ولادتهن من حق آخر أساسي من حقوق الإنسان: وهو الحق في أن يكون لهن اسم. وكما ذكر اليوم، في كثير من الأحيان تعتبر الفتيات والفتيان الذين يولدون

نتيجة للاغتصاب أطفال العدو ويواجهون حياة تتسم بالنبذ والإقصاء. ويظلون محرومين من الحقوق الأساسية ومن الحصول على الخدمات الأساسية مثل الرعاية الطبية والتعليم. غير أن هؤلاء الفتيان والفتيات هم أيضا أعضاء في المجتمع، ويجب اتخاذ خطوات لتعليمهم وإدماجهم وقبولهم الاجتماعي بغية تجنب الحلقة المفرغة التي تديم العنف.

ثالثا، نعتقد أن هذه الجرائم يجب إدانتها لأن المساءلة أمر أساسي لضمان ألا يفلت مرتكبوها من العقاب. ويجب ألا تظل بدون عقاب. ولا يمكننا أن ننسى أن الذاكرة والحقيقة والعدالة واعتماد التغييرات القانونية والثقافية والاجتماعية، في جملة أمور، هي الروابط في السلسلة الوحيد التي يمكن أن تضمن أن الأحداث التي تؤدي إلى النزاع لن تتكرر، وأن تعيد في نفس الوقت الكرامة إلى الضحايا.

ويجب علينا، نحن الدول، زيادة جهودنا لكفالة تقديم المذنبين بارتكاب تلك الجرائم إلى العدالة، على الصعيدين المحلي والدولي. وفي ذلك الصدد، فإن المحكمة الجنائية الدولية تضطلع بدور أساسي في محاكمة مرتكبي تلك الجرائم المعترف بها في نظام روما الأساسي بوصفها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية أو حتى جرائم إبادة جماعية. وبالإضافة إلى ذلك، لنتذكر أن استخدام العنف الجنسي في النزاعات يعتبر أيضا مؤشرا على عامل خطورة في إطار تحليل الجرائم الفظيعة، الوثيقة التي صدرت في عام ٢٠١٤ عن مكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. ولذلك، على مجلس الأمن أن يكفل أن جرائم العنف الجنسي تحال إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأن يتواصل رصد هذه الحالات. كما يجب على مجلس الأمن أن يكفل تناول موضوع العنف الجنسي في جميع لجان الجزاءات ذات الصلة، وأن أسماء مرتكبي العنف الجنسي المزعومين تُدرجُ بصورة منهجية في قوائم الجزاءات لديها.

ونرى في سياق عمليات حفظ السلام أن التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع يعتبر جزءا أساسيا من حماية المدنيين، علاوة على كونه جانبا أساسيا من ولاية تلك العمليات. وعليه، يجب استخدام جميع الوسائل المتاحة لزيادة حماية تلك الولايات.

وتود أوروغواي أن تعرب عن تأييدها للعمل الذي يؤديه مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وخاصة جهوده الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ونعرب عن تقديرنا العميق للأثر الإيجابي لقائمة الخبراء القانونيين المرشحين المقبولين من هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاستجابة السريعة في مجال العدالة، الذين عملوا مع هيئات الأمم المتحدة والدول لأجل تعزيز المساءلة في حالات العنف الجنسي والجنساني.

ويمكننا أن نخلص إلى أن أي نهج مجزأ لن يكون مناسبا للتصدي لاستخدام العنف الجنسي أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب في حالات النزاع. وبالمثل لا تكفي الجهود المعزولة لأحد البلدان أو مجموعات من البلدان أو المجتمع المدني أو هيئات هذه المنظمة ووكالاتها لإنهائه. ولن يتسنى لنا التصدي الفعال لتلك الآفة الرهيبة إلا باتخاذ إجراءات متضافرة.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

وأعطي الآن الكلمة لمعالي وزير الدفاع في السويد.

السيد هولتكفست (السويد) (تكلم بالإنكليزية): أود بداية، أن أشكر السيد أداما ديينغ والسيدة مينا الجاف على عروضهما وإحاطاتهما الإعلامية الممتازة.

من بين جميع الأعمال الشريرة التي تحدث في حالات النزاع، ربما كان العنف الجنسي أبعدها مدى وتأثيرا. فهو يحدث تغييرا أبديا في حياة ضحاياه. فبالإضافة إلى الندوب الجسدية التي يخلفها في الضحايا، يعاني هؤلاء من آثار الصدمات

والوصم الخفية لبقية حياتهم. وبإمكاننا أن نرى أن استخدام العنف الجنسي في النزاعات يؤدي إلى تدمير المجتمعات والأسر والهياكل المجتمعية، إذ أنه يهدف إلى الهيمنة والسيطرة على المجتمع المعني. وبالتالي، يجب بذل قصارى الجهد لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. وأشكر أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الموضوع.

ونود أيضا أن نشكر نائبة الأمين العام والممثل الخاص بالنيابة للأمين العام، على بيانيهما الثاقبين والمثيرين للقلق الشديد في ذات الوقت – للأسف – عن العنف الجنسي في حالات النزاع.

وأود أيضا أن أشكر السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على قيادتها القوية خلال فترة ولايتها. ونرحب بالممثلة الخاصة الجديدة، السيدة باتن ونؤكد لها دعمنا الكامل. ونعرب أيضا عن شكرنا لفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. ولا ريب أن العنف الجنسي جريمة في جميع الأحوال، غير أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يمثّل تحديا أمنيا رئيسيا أيضا ويجب إبقاؤه على جدول أعمال المجلس. لماذا؟ لأن استخدام العنف الجنسي أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب لم يتوقف أبدا. بل على النقيض من ذلك، فإن العنف الجنسي والاتجار بالبشر واستغلال الفئات الضعيفة في سياقات الهجرة وعن طريق العبودية الحديثة أصبحت جميعا اتجاهات متصاعدة في جميع أنحاء العالم.

ويجب علينا تجاوز مجرد التعبير عن الغضب إلى اتخاذ الإجراءات الحاسمة. وفيما يلي بعض التدابير الملموسة التي يستطيع مجلس الأمن وأي من الدول الأعضاء اتخاذها.

أولا، يمكن لهذه الجهات تطبيق نهج شامل قائم على الحقوق ويركز على احتياجات الضحايا وحالاتهم. وما تزال كفالة حقوق الإنسان، وخاصة الحق في التحرر من العنف والتمتع بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، أمرا ضروريا. فالعنف الجنسي محظور بجميع أشكاله في النزاعات المسلحة بموجب القانون الدولي الإنساني. ويجب أن يخضع مرتكبوه للمساءلة.

ثانيا، يمكن لهذه الجهات جعل العنف الجنسي المتصل بالنزاعات مسألة ذات أولوية في سياق رصد تنفيذ ولايات مجلس الأمن. تحقيقا لتلك الغاية فإنه يتعين علينا تحسين البيانات، بما في ذلك الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس، فضلا عن جمع البيانات الدقيقة. ولذلك السبب، نرحب ترحيبا حارا بالإحاطات الإعلامية المقدمة من قبل ممثلي المجتمع المدني إلى المجلس، كتلك التي قدمتها السيدة مينا الجاف اليوم. ونرحب أيضا باستخدام الاستنتاجات المقدمة من الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وملخصات فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن.

ثالثا، يتعين على المجلس والدول الأعضاء استخدام جميع الأدوات المتاحة للمجلس لغرض مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك الجزاءات. وقد أدخل القرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى أول معايير منفصلة في نوعها بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في نظام الجزاءات. فلنعمل على إدراج معايير مماثلة في جميع نظم الجزاءات ذات الصلة.

رابعا، ينبغي زيادة عدد النساء من حفظة السلام وأفراد الشرطة والسجون، وهناك أدلة كافية على ضرورة زيادة إشراكهن. ويمكننا – بواسطة زيادة أعداد النساء من حفظة السلام والشرطيات – الوصول إلى جميع السكان في منطقة النزاع، فضلا عن تحسين كفاءة عملياتنا. وهناك حاجة واضحة إلى المزيد من القيادات النسائية في المناصب التنفيذية. وتواصل السويد العمل على تحقيق هدف تعيين ١٥ في المائة من المراقبات العسكريات وضباط الأركان في وحداتها بحلول

كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتعمل السويد بنشاط على تعزيز خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وقد وضعت خطة عمل وطنية منذ عام ٢٠٠٦ لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتسعى السويد بنشاط – في إطار عملها – لكفالة إدماج منظور جنساني في جميع العمليات الدولية في البلدان التي تمر بمرحلة النزاع وما بعد النزاع. ويجب إدماج ذلك الطموح في جميع جهود السلام والأمن.

وتشكّل خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن جزءا لا يتجزأ من استعدادات قبل النشر لجميع القوات السويدية. وقد حصلت جميع الوحدات التي تم نشرها على تدريبات خاصة في المسائل الجنسانية. وعلاوة على ذلك، يجب على الأمم المتحدة أن تحظى بالثقة حتى تتسم عملياتها بالفعالية. عليه وفي هذا السياق، فإن من الأهمية بمكان أن يُنفّذ على وجه السرعة نهج الأمين العام الرامي لإنهاء ممارسات الاستغلال والاعتداء الجنسيين من قبل موظفي الأمم المتحدة من النساء والرجال.

خامسا، ينبغي إدماج المنظور الجنساني في جميع جهود مكافحة الإرهاب اتساقا مع قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥). فالعنف الجنسي، سواء كان بدافع سياسي أو ديني، مرفوض تماما ويعتبر جريمة في جميع الحالات. وبالإضافة إلى ذلك، يشدد القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) على أن من المعلوم أن أعمال العنف الجنسي والجنساني تندرج ضمن الأهداف الاستراتيجية والأيديولوجيات التي تؤمن بها بعض الجماعات الإرهابية، وأنها تستخدم أسلوبا من أساليب الإرهاب.

وهناك حاجة لا شك فيها إلى القيادة السياسية في جميع المستويات بغية تغيير الأعراف الاجتماعية. ومن شأن ذلك أن يشجع النساء من ضحايا العنف الجنسي على الجهر بأصواتهن والدفاع عن أنفسهن.

في الواقع، لم نشهد سوى غيض من فيض. انخفاض مستويات الإبلاغ علامة على الوصم وفشل النظم. زيادة الأعداد خطوة في الاتجاه الصحيح نحو معالجة المشكلة. ومن المهم أن نقوم بكسر حاجز الصمت فيما يتعلق بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وبالتالي جعله ظاهرا للعيان وليس مبعثا للخزي، وجعله جزءا من مفاوضات السلام والمصالحة والعدالة الانتقالية.

إن القيادة والمشاركة الحقيقية يجب أن تأتي من الزعماء السياسيين والقادة العسكريين والشيوخ والقضاة وزعماء المجتمعات المحلية والمعلمين والمرشدين الأقران. وأنا فخور بأنني وزير في حكومة مدافعة عن قضايا المرأة. على جميع القادة واجب تحدي الآراء المتحيزة جنسانيا والسلوك العنيف والمواقف تجاه النساء والأطفال. إن المسؤولية عن التصدي والجهر أكبر بالنسبة لمن يعمل منا في القطاعات التي يهيمن عليها الذكور، مثل الدفاع والأمن. نحن نعمل بنشاط في القوات المسلحة السويدية لتثقيف قواتنا وكذلك قوات بلدان أخرى. ونحن على استعداد لتشاطر خبراتنا.

لا يسعنا أن ندخر أي جهد في مكافحة هذه الأعمال الشريرة. ولن يمكننا رفع الظلال التي يسدلها العنف الجنسي في حالات النزاع على الضحايا والحيلولة دون وقوع جيل آخر ضحية، إلا بتسليط الضوء على هذه المسألة. يمكننا جميعا ويجب علينا التحسين.

السيدة سيسن (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر نائبة الأمين العام، السيدة محمد، والممثل الخاص بالنيابة دييغ على إحاطتيهما الإعلاميتين القويتين هذا الصباح. ويشرفنا أيضا حضور السيدة الجاف في مجلس الأمن اليوم، ونحن نقدر كثيرا على شهادتها المؤثرة والملهمة باسم النساء والرجال والفتيات والفتيان الذين عانوا من العنف

الجنسي في حالات النزاع. وبوصفه صوت المجتمع المدني، فمن المهم لنا جميعا أن نسمع صوتها.

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي أدان فيه أعمال العنف الجنسي والاتجار بالأشخاص التي ترتكبها الجماعات الإرهابية والمسلحة. وعكس القرار حقيقة مقلقة عن النزاع اليوم: الاغتصاب سلاح من أسلحة الحرب. المقاتلون لا يستخدمون البنادق ومدافع الهاون والصواريخ وحدها في المعارك؛ ما نراه الآن هو استخدام منهجي للاغتصاب لتدمير المجتمعات وإجبارها على الاستسلام أو الفرار. إنه واقع مريض وملتوي.

إن تقارير الاغتصاب والعنف الجنسي الواردة من مناطق النزاع صادمة، لكنها لم تحرك مجلس الأمن بعد لكي يتخذ إجراءات للاستجابة. ولهذا تستمر التقارير عن العنف الجنسي في النزاع بل وتتزايد عاما بعد عام. وبغية التنفيذ الكامل للقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والمساعدة في وضع حد لهذه الفظائع، ينبغي لنا كمجلس التركيز على ثلاثة أشياء.

أولا، علينا أن نسلم باستمرار وندين أثر العنف الجنسي على السلام والأمن الدوليين. في جنوب السودان، على سبيل المثال، قال محققو الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، إن الاغتصاب يستخدم كأداة من أدوات التطهير العرقي وإن العنف الجنسي في جنوب السودان بلغ ”أبعادا مروعة“. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، قال مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إن اللاجئين القادمين من المنطقة الاستوائية بجنوب السودان قد ذكروا الاغتصاب والإيذاء الجنسي للنساء والفتيات باعتباره أحد الأسباب الرئيسية للفرار. بل إن هناك تقارير تفيد بأن الميليشيات والجماعات المسلحة تستخدم الاغتصاب كنوع من الضرائب تدفعها اللاجئات الفارات من البلد.

وحيثما يجري استخدام الاغتصاب كأسلوب من أساليب الحرب، فهو غالبا علني ويرتكب أمام الجماهير، بما في ذلك أفراد الأسرة والأطفال. وقالت لاجئة من جنوب السودان، لدى وصف ما حدث لها أثناء محاولتها الفرار من النزاع:

> ”استأجرنا سائقا لينقلنا إلى نقطة أورابا الحدودية. وعندما وصلنا إلى كيمبا، كان هناك جنديان. طلبا من النساء الترجل من السيارة، وخلع ملابسهن والاستلقاء على الأرض. شاهد الأطفال أمهاتهن يغتصبن.“

من الواضح أن الدافع وراء أعمال الاغتصاب العلنية المروعة هذه هو ترهيب مجتمعات بأكملها وترويع الأجيال القادمة. ومما لا شك فيه أن وباء الاغتصاب والاعتداء الجنسي في جنوب السودان يفاقم من التهديد للسلم والأمن الدوليين.

ثانيا، استجابة للعنف الجنسي، يجب على مجلس الأمن أن يسعى إلى محاسبة أولئك المسؤولين على أفعالهم، وأن يدعو الدول الأعضاء إلى كفالة أن يتلقى الضحايا والناجون الرعاية الشاملة، كما أشار متكلمون آخرون. للأسف، نحن نعلم أن الأغلبية الساحقة من الضحايا قد لا يحصلون أبدا على العدالة. وكما يمكن للنزاع المسلح أن يدمر المجتمعات، يمكنه أن يدمر ذات المؤسسات التي ينبغي أن تحاسب أولئك المسؤولين، وفي بعض الأماكن، ترد تقارير بأن الشرطة التي يفترض أن تحقق في العنف الجنسي هي في الواقع التي ترتكبه.

إعادة بناء المحاكم وإصلاح إنفاذ القانون ليست مهمة سهلة أبدا، ولكن علينا أن نعطي ضحايا العنف الجنسي سبيل الوصول إلى العدالة؛ وإلا سيكون من الصعب إن لم يكن من المستحيل التئام الجروح العميقة الناجمة عن الاغتصاب في حالات النزاع المسلح. ونقدر أن ممثلة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، رغم صغر فريقها نسبيا، سافرت إلى مناطق النزاع لإشراك الحكومات والتفاوض

بشأن اتفاقات تهدف إلى الحد من هذه الهجمات. هذا العمل، بينما قد يستغرق بعض الوقت، حيوي.

ويشجعنا أيضا أن المجلس يقر بأن الضحايا يواجهن تحديات في الحصول على الدعم الطبي والنفسي الاجتماعي والاقتصادي الذي هن بحاجة إليه لإعادة بناء حياتهن. وفي آذار/مارس، على سبيل المثال، تضمن القرار الذي اتخذناه بشأن الصراع في حوض بحيرة تشاد (القرار ٢٣٤٩ (٢٠١٧)) دعوة قوية للحكومات والشركاء في المجال الإنساني لتوفير إمكانية الوصول السريع للخدمات الطبية والاجتماعية لضحايا العنف الجنسي. يحتاج الناجون إلى هذا للتعافي وإعادة الاندماج في المجتمع.

ثالثا، وأخيرا، أدعو أعضاء مجلس الأمن إلى توفير نموذج للمجتمع الدولي يحتذى به في النهوض بخطة المرأة والسلام والأمن في دولهم وفي مشاركتهم في الخارج. وكما لاحظ رئيس المجلس، فإننا نعلم أن عنصرا أساسيا لمنع العنف الجنسي أصلا يبدأ بتمكين النساء ليصبحن قائدات في بناء السلام والحفاظ عليه.

ومن جانبنا، فإن الولايات المتحدة لن تتردد في التزامها بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، وتوفير الرعاية للضحايا ومساءلة الجناة. وسنواصل العمل مع أصدقائنا وحلفائنا للتصدي لهذه الآفة، وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الانضمام إلينا في هذا المسعى الحيوي الأهمية.

وأتفق مع مينا الجاف أن مجرد إدانة أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع لا يكفي؛ إنها محقة، الجميع هنا اليوم مسؤول عن وضع حد له وتقديم الجناة إلى العدالة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نحن ممتنون أيضا أن نائبة الأمين العام قد تمكنت من الانضمام إلينا هذا الصباح.

السيد دولاتر (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أولا أن أشكر أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم في مجلس الأمن. هذا الموضوع ذو أهمية محورية للبلدان في حالات النزاع، بطبيعة الحال، ولكنه ذو أهمية محورية بالنسبة لنا جميعا أيضا وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، ووكيل الأمين العام أداما ديينغ على إحاطتيهما الإعلاميتين والتزامهما المثالي. وأخيرا، أتوجه بشكر خاص إلى السيدة مينا الجاف. أود أن أشدد على أهمية حضور ومداخلات ممثلي المجتمع المدني في مجلس الأمن، ولا سيما في سياق خطة المرأة والسلام والأمن.

في الواقع، فإنه لا غنى عن صوت الجهات المعنية في الميدان.

تتيح لي مناقشة اليوم الفرصة للإعراب عن خالص شكر فرنسا للسيدة زينب بانغورا، التي اضطلعت بواجباتها، بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، بهمة وشغف وتصميم خلال السنوات القليلة الماضية. كما نرحب بترشيح السيدة براميلا باتن لشغل هذا المنصب، ونعول عليها في مواصلة الاضطلاع بهذه الولاية الأساسية. فالولاية التي تضطلع بها الممثلة الخاصة تشكل أولوية من أولويات دبلوماسية فرنسا. ونؤكد من جديد دعمنا لمكتب الممثلة الخاصة، ولا سيما فريق الخبراء التابع لها المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. فما يقوم به الفريق من عمل لتعزيز القدرات الوطنية في مكافحة العنف الجنسي يعد أمرا ضروريا سواء فيما يتعلق بمنع الإفلات من العقاب ومكافحته وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف.

منذ الاعتماد الهام للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وضع هذا المجلس مشاركة المرأة في إدارة الأزمات وتحقيق الإنعاش في صميم اهتماماته، بدعم كامل من فرنسا. وإلى جانب الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، يتزايد الاهتمام الذي تحظى به مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع في عملنا. كما اعتمدنا

بمبادرة من إسبانيا، في كانون الأول/ديسمبر الماضي، القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) الذي يمثل خطوة كبيرة نحو الأمام بالنسبة للمجلس، ويأخذ في الاعتبار على نحو تام الصلة بين الاتجار بالبشر والعنف الجنسي والإرهاب.

ورغم ما نبذله من جهود، لا تزال النساء في العديد من ساحات النزاع يشكلن الضحايا الرئيسيين للعنف الجنسي الواسع النطاق، الذي كثيرا ما يكون منهجيا. وتبين الأعمال التي يرتكبها داعش أو بوكو حرام أشد أشكال العنف الذي يستهدف النساء والأطفال بصفة خاصة. فالعنف الجنسي بالنسبة لتلك الجماعات الإرهابية يمثل سلاحا من أسلحة الحرب، بل ومصدر تمويل وأداة للتجنيد. ففي سوريا، يشكل الاغتصاب، والزواج القسري، والاسترقاق الجنسي، والبغاء تهديدا للنساء والمراهقات على وجه الخصوص، ولا سيما في المناطق التي يسيطر عليها داعش. وفي العراق، أنشأت داعش سوقا تُباع فيه النساء والفتيات من الأقليات، بمن في ذلك الأيزيديات والمسيحيات، من أجل الاسترقاق الجنسي.

ويقترن اختطاف جماعة بوكو حرام لأعداد كبيرة من الفتيات والنساء في غرب أفريقيا، ولا سيما في نيجيريا، بالممارسة المنهجية للعنف الجنسي، وأكثرها شيوعا الاغتصاب. وقد أدى اختطاف تلميذات بلدة شيبوك في ربيع عام ٢٠١٤ – اللواتي تم تحرير ٨٢ منهن قبل أسبوع – إلى كشف الستار عن ممارسة شائعة لتلك الجماعة الإرهابية وغيرها، تستخدم للتخويف والدعاية وكاستراتيجية للتجنيد، وكذلك بوصفها أداة مفضلة لأيديولوجيتهم.

وقد أدمجت بوكو حرام وداعش وغيرهما من الجماعات، مثل حركة الشباب في الصومال، تلك الممارسات في مذاهبها واستراتيجياتها. ويمكن تصنيف هذه الأعمال – التي تثير اشمئزاز الضمير الإنساني من الناحية الأخلاقية – قانونيا على أنها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، بل وإبادة جماعية. وينبغي مساءلة أعضاء الجماعات الإرهابية الذين ينظمون هذه الأعمال أو يرتكبونها، في الوقت المناسب. ولا يمكننا أن نقبل بأن تظل هذه الجرائم دون عقاب.

وبخلاف الجماعات الإرهابية، يستخدم العنف الجنسي على نطاق واسع كسلاح حرب من جانب الجماعات أو القوات المسلحة، على سبيل المثال، في جنوب السودان وشرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكذلك في شمال غرب جمهورية أفريقيا الوسطى. وبعيدا عن كونها مسألة حالات فردية أو أفعال جنود ضالين، فإن العنف الجنسي في العديد من المناطق يمثل وسيلة لإرهاب السكان أو أداة للعقاب الجماعي ضد جماعات عرقية أو دينية. وتشكل المرأة الهدف الرئيسي له، لكنه يُستخدم أيضا ضد الأطفال والرجال.

وفي مواجهة هذه الأعمال البغيضة، فإن الاستياء لا يكفي، يجب أن نتخذ إجراء. فالمجتمع الدولي ليس محكوما عليه بالعجز. ويمكن للسلطات الوطنية، التي تحمل نصيب الأسد من المسؤولية عن اجتثاث العنف الجنسي، أن تحدث فرقا. لذلك فإنني أثني على الإجراءات الحاسمة التي اتخذتها حكومة كوت ديفوار مما أتاح رفع اسم البلد من القائمة المرفقة بتقرير الأمين العام عن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2017/249). يجب أن يفتح رفع أول اسم من القائمة الطريق أمام رفع أسماء أخرى. وإنني أعلم أن الأفرقة التابعة للممثلة الخاصة للأمين العام تواصل جهودها في هذا الصدد.

ومن العلامات المشجعة أيضا مقاضاة مرتكبي العنف الجنسي في الولايات القضائية التابعين لها، كما هو في حالة غينيا. وكذلك تزايد حشد الولايات القضائية الجنائية الدولية، بما في ذلك أول قرار اتخذته المحكمة الجنائية الدولية، في ٢١ حزيران/يونيه من العام الماضي، والذي أقر بأن استخدام الاغتصاب والعنف الجنسي جرائم حرب في قضية لجمهورية أفريقيا الوسطى، عن الأفعال المرتكبة في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣.

ولكن تلك النجاحات في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع لا تزال نادرة الحدوث. يجب أن نعزز جهودنا ونتخذ إجراءات أكثر منهجية بالتعبئة حول عدة أولويات محددة.

الأولوية الأولى هي مكافحة الإفلات من العقاب. يجب فعل كل شيء لكي تتم مقاضاة المسؤولين عن العنف الجنسي أمام الولاية القضائية الوطنية المختصة، وإذا تعذر ذلك، أمام الولايات القضائية الجنائية الدولية. وفي هذا الصدد، عندما تستحيل المقاضاة في الأجل القصير، علينا أن نكفل وضع آلية لتوثيق هذه الجرائم. ففي سوريا، يمكن للجنة التحقيق الدولية المستقلة والآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائيا الاضطلاع بهذا الدور الذي لا غنى عنه، حيث تسعى الآلية أيضا إلى تيسير التحقيق مع مرتكبي هذه الجرائم المزعومة ومقاضاتهم.

بالمثل، وعلى نحو ما أكد القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، يمكن أن تستهدف نظم الجزاءات المعنية بصورة أكثر فعالية الجماعات والأفراد المسؤولين عن العنف الجنسي، ولا سيما عندما تستخدم الجماعات الإرهابية هذه الأفعال كمصدر للتمويل أو وسيلة للتجنيد. كما تستحق مبادرات أخرى الإشادة، على سبيل المثال الشراكة بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة، التي تسعى إلى تدريب خبراء في مجال العنف الجنسي للعمل كمجموعة من الموظفين الذين يمكن نشرهم على الفور في إطار آليات التحقيق.

أما الأولوية الثانية فهي المنع. يجب دمج خطر العنف الجنسي على نحو كامل في أية آلية لمنع نشوب الأزمات. فهذا العنف غالبا ما يدل على تدهور الحالة السياسية والأمنية في منطقة أو بلد ما. وعليه، فهو يتطلب استجابة سريعة، مما يعني أنه يجب أن يكون لدينا وسائل الكشف الملائمة، بما في ذلك في عمليات حفظ السلام.

وتتمثل الأولوية الثالثة في دعم السلطات الوطنية في جهودها الرامية إلى منع العنف الجنسي ومكافحته وملاحقة مرتكبيه، فضلا عن توفير الدعم الطبي والاجتماعي للضحايا. ويعني تعزيز قدرات البلدان المعنية مواصلة التعاون الثنائي وتعزيز الدعم المقدم للممثلة الخاصة للأمين العام. ويمكن أيضا لمراعاة هذا البعد في إطار عمليات حفظ السلام أن يساعد. ويجب أن نضع في اعتبارنا هذا الموضوع عند تحديد الولايات، كما يجب أن نضمن توفير وظائف مستشارين معنيين بالعنف الجنساني والجنسي وتقديم التمويل الكافي لها.

وأشير أيضا إلى أن دعم السلطات الوطنية يجب أن يقترن بمزيد من الدعم لمن يعملون في المجتمع المدني لمكافحة العنف الجنسي ومساعدة ضحاياه. واغتيال الدكتور جيلدو بيامونغو ماغاجو الشهر الماضي في جنوب كيفو تذكرة مأساوية بذلك. وفي هذا الصدد، نوجه نداء عاجلا إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية لكي تواصل على نحو فعال ضمان سلامة الدكتور دينيس ماكويغي.

وتتجسد الأولوية الرابعة في ضمان أن تكون عمليات حفظ السلام والعمليات الوطنية التي تجرى في إطار ولاية من مجلس الأمن نموذجا يحتذى به. وتؤيد فرنسا بدون تحفظ – التي يمثل هذا بالنسبة لها سياسة غير ملموسة – سياسة الأمين العام القاضية بعدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ونرحب بطموحه المتجدد في هذا الصدد، على نحو ما يتضح من مقترحاته لتعزيز استجابة الأمم المتحدة، كما ورد في تقريره الذي قدمه في آذار/مارس.

وعلى المستوى الوطني، وضعنا سياسة نشطة للمنع، ولا سيما عن طريق تدريب موظفينا الذين يتم نشرهم وآليات التحقيق الفعالة.

وتكون الولايات الوطنية المختصة معنية بشكل منهجي وفوري في حال وجود ادعاء. علاوة على ذلك، فإننا ندعم بنشاط أعمال المحكمة الجنائية الدولية في هذا الصدد.

وتتمثل الأولوية النهائية في العزم على إدراج مكافحة العنف الجنسي ضمن نهج شامل لمسألة المساواة بين الجنسين في الصراعات. ولا يمكننا فصل العنف الجنسي عن حالة المرأة في المجتمعات المعنية أو عن وجودها في عمليات إدارة الأزمات. لذلك، يجب أن تشمل جهودنا منع العنف الجنسي ومكافحته ضمن الإطار الأوسع نطاقا الوارد في خطة عمل المجلس المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وهذا يتطلب تعزيز دور المرأة في آليات منع نشوب الأزمات وعمليات حفظ السلام، وفي العمليات السياسية المتعلقة بالوساطة وحل الأزمات.

وأمام استخدام العنف الجنسي كأسلوب للحرب والإرهاب، يجب على المجتمع الدولي أن يظهر عزيمته المطلقة. وأؤكد لكم أن فرنسا ستفعل الشيء نفسه.

السيد فيترينكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): تشعر أوكرانيا بالتقدير إزاء مبادرة أوروغواي إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة جدا. كما نشعر بالتقدير إزاء حقيقة أنكم، سيدي، تترأسون هذه المناقشة، ونرحب بعودتكم إلى الأمم المتحدة. ونود أيضا أن نشكر نائب الأمين العام، أمينة محمد، على بيانها. ونشعر كذلك بالامتنان للشخصين الآخرين اللذين قدّما إحاطتين إعلاميتين ولإفكارهما القيّمة، ولا سيما المنظور المتعلق بالمجتمع المدني. ويسرني أيضا أن أنوّه بمشاركة وزير دفاع السويد.

وأغتنم هذه الفرصة لأهنئ براميلا باتن على تعيينها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ونتمنى لها كل التوفيق. وتكرر أوكرانيا أيضا دعمها الكامل للولاية الهامة التي يضطلع بها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع التابع للأمم المتحدة، وللعمل الذي يقوم به. كما تكرر أوكرانيا دعمها الثابت لسياسة عدم التسامح مطلقا حيال جميع أشكال العنف الجنسي، وهي تتضامن مع الضحايا والناجين من هذه الجرائم.

ولئن كان وفدي يؤيد البيان الذي سيدلي به الاتحاد الأوروبي في وقت لاحق اليوم، أود أن أدلي بعدد من النقاط بصفتي الوطنية.

في الصراعات القائمة حول العالم، فإن النساء والفتيات، وكذلك الرجال والصبيان، يتعرضون لأعمال العنف الجنسي المروعة. وهذه الأعمال – الاغتصاب، والاستعباد الجنسي، والزواج القسري، والتعذيب الجنسي – تشكل انتهاكات بغيضة لحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية. ولكن، كما ذكر التقرير المواضيعي للأمين العام الصادر مؤخرا (S/2017/249)، فإن نطاقها لا يزال عند مستوى ينذر بالخطر.

إن الطابع المتفشي لهذه الظاهرة المروعة يحتم علينا، نحن المجتمع الدولي، مضاعفة الجهود لمكافحة هذه الآفة. ووضع السياسات الوقائية، وكفالة إخضاع الجناة للمساءلة، وتوفير ما يكفي من الدعم والتأهيل للضحايا، أمور يجب أن تكون جزءا لا يتجزأ من أي مسعى لحل النزاعات.

وفي ضوء ذلك، فإن أوكرانيا، بوصفها بلدا رائدا في مسألة منع العنف الجنسي وهي التي استهلت العملية ذات الصلة في مجلس حقوق الإنسان، تؤيد تأييدا كاملا نهج الأمين العام المتمثل في أن ”منع العنف الجنسي جزء لا يتجزأ من منع نشوب النزاعات في نطاقه الأوسع“ (S/2017/249، الفقرة ٤).

كما نعتقد اعتقادا قويا أن المساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع ضرورية ليست لتلبية مطلب العدالة فحسب، بل أيضا لمساعدة المجتمعات على كسر دورات الصراع. ويجب أن يكون مرتكبو العنف الجنسي عرضة للمساءلة دون أي مراعاة لانتماءاتهم أو مكانتهم.

وفي الحالات التي لا يعمل قطاع العدالة على النحو المطلوب، فإن الناجين الذين عانوا من الاعتداءات الجنسية غالبا ما يواجهون مخاطر إضافية، مثل الرفض من جانب أسرهم والمجتمعات المحلية، والوقوع مرتين ضحية لسلطات الدولة، ومحدودية الخدمات الصحية وما إلى ذلك. والقائمة للأسف طويلة جدا. ويجب ألاّ ندعهم يمرون بكل هذه التجربة.

وإن ما يُحتاج إليه أيضا بصورة ماسة وجود نهج متكامل تماما يرمي إلى معالجة أوجه عدم المساواة العميقة الجذور بين الجنسين، لأن العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع هو انعكاس للعلاقات غير المتكافئة والأوسع نطاقا بين الجنسين في المجتمعات المعنية.

وفي الصراعات العنيفة، كثيرا ما يستخدم الاغتصاب للتسبب بالضرر والإذلال والمهانة. وكما ذُكر آنفا، فإن العنف الجنسي فريد من حيث أنه يوصم الضحية في أغلب الأحيان، بدلا من مرتكب هذا الاعتداء. ونظرا لهذا العامل ولعوامل أخرى، فإن جرائم كهذه تظل مطوية إلى حد كبير. والمعلوم، بفضل الأمم المتحدة، أنه مقابل كل حالة اغتصاب مرتبطة بالنزاع ويتم الإبلاغ عنها، هناك عدد من الحالات غير الموثقة يتراوح بين عشر وعشرين حالة. وينبغي لنا أن نعمل على تغيير هذا المنحى المشين.

ودعم إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للضحايا أمر ضروري. والأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب بحاجة إلى اهتمام خاص. ويجب علينا أيضا أن ندعم الرجال والصبيان الذين عانوا من العنف الجنسي، وهم يعيشون حياة طويلة من التعرض للأذى. وينبغي بالتالي تلبية احتياجات الناجين في المجالات القانونية والنفسية والاجتماعية والطبية وغيرها من المجالات الحيوية.

والمؤسف أن أوكرانيا أيضا متضررة من النزاع نتيجة العدوان الروسي المستمر. ومن بين العواقب الخطيرة الأخرى، شهدنا زيادة في حالات العنف الجنسي. وقد أفيدَ عن ذلك على وجه الخصوص في التقرير المواضيعي ذي الصفحات السبع والثلاثين الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في أوكرانيا، وهو التقرير الموجود أمامي هنا.

فوفقا لهذا التقرير، يُستخدم العنف الجنسي في الأراضي التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة وتدعمها روسيا لإجبار الأشخاص المحتجزين على تسليم ممتلكاتهم. وكثيرا ما يكون القيام بأفعال جنسية شرطا صريحا للإفراج عنهم. ويتضمن التقرير توصيات محددة إلى حكومة أوكرانيا، والجماعات المسلحة غير المشروعة، والاتحاد الروسي، فضلا عن المجتمع الدولي، وهي ترمي إلى منع العنف الجنسي، وتحسين الاستجابة، وكفالة العدالة للناجين. وتلتزم السلطات الأوكرانية بالعمل على تنفيذ تلك التوصيات. فمن جهة، نحن على استعداد لتعزيز التعاون في هذا المجال مع المنظمات والآليات الدولية المناسبة، وأولها الأمم المتحدة. وسوف نستفيد أيضا استفادة كاملة من استراتيجيتنا الوطنية لحقوق الإنسان وخطة عملها، فضلا عن الخطة الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن. واعتماد جميع تلك الوثائق كان موضع ثناء شديد من جانب مفوضية الأمم المتحدة.

وأود أيضا أن أبلغ المجلس بأننا وجّهنا الدعوة إلى وفد من هيئة الأمم المتحدة للمرأة كي يزور أوكرانيا في الشهر المقبل برئاسة المديرة التنفيذية ملامبو – نغوكا. علاوة على ذلك، نكرر دعوتنا الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف

الجنسي في حالات النزاع إلى رصد الحالة في المناطق المتضررة من النزاع في أوكرانيا من ضمن أنشطة الولاية المنوطة بها.

ولكن ماذا عن روسيا والإرهابيين الذين تسيطر عليهم وترعاهم في بلدي؟ إن الحالة الأخيرة من التحرش الجنسي بأنثى هي عضو في دورية لبعثة الرصد الخاصة إلى أوكرانيا التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وذلك في منطقة دونيتسك غير الخاضعة لسيطرة الحكومة، حسبما أفادت به البعثة بتاريخ ٦ أيار/مايو، تدل للأسف على هذه المشكلة. وأود أن أقتبس بإيجاز كلاما من التقرير ذي الصلة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

”لقد واصلت [البعثة] رصد فض الاشتباك في المناطق القريبة من ستانيتسيا لوهانسكا، وزولوتي، وبتريفسكي. وظلت إمكانية وصولها إلى هناك وإلى أماكن أخرى مقيدة، بما في ذلك الحادث المتمثل في إقدام رجل مسلح على مضايقة أنثى جنسيا، هي عضو في الدورية... وثمة رجل مسلح ببندقية هجومية من نوع (47-AK) عمد إلى القيام بمضايقات جنسية لأنثى هي عضو في دورية، وهدد بوقف تحرك الدورية صوب الشرق... حتى تتم تلبية مطالبه.“

ونحن نشعر بالجزع إزاء حقيقة أنه لم يكن هناك أي رد فعل إطلاقا من جانب زعماء المقاتلين ورعاتهم على ذلك الحادث المثير للاشمئزاز. وهذا يظهر نهجهم العام المتمثل في ارتكاب الانتهاكات. ولم يكن هناك أي رد فعل تجاه إطلاق النار على مركبات غير مأهولة تابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ ولا أي رد فعل تجاه القيود المفروضة على حرية تنقل المنظمة؛ والآن – التحرش الجنسي بموظفي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. والبيئة السائدة المتمثلة في الإفلات من العقاب تحرّض المخالفين، وتدعهم يشعرون بالحرية في أن يفعلوا ما يشاؤون.

ونحن ننضم إلى الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبعثة الرصد الخاصة التابعة لها في إدانة ذلك الحادث بحزم، ونطالب باستجابة سريعة لا لبس فيها. وإذا كانت أمور من هذا القبيل تحدث لمراقبين دوليين، لا يسع المرء إلا أن يتصور مدى انعدام القانون وسوء معاملة السكان العاديين في الأراضي الخاضعة لسيطرة المجموعات المسلحة غير الشرعية ورعاتها الروس.

إن الطريق إلى القضاء على العنف الجنسي طويل وشائك. ومع ذلك، نعتقد أن العالم يمكن أن يغير – وقد غير – الطريقة التي ينظر بها إلى هذه الجريمة وفهمها، وطريقة استجابتنا لها، وكذلك كيفية تعاملنا مع الناجين ودعمهم. وعلى الأمم المتحدة، والمجلس بصفة خاصة، أن يقودا هذا المسعى.

السيد أليمو (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أستهل بياني بالإعراب عن التقدير لكم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة وعلى حضوركم هنا مرة أخرى للتأكيد على الأهمية البالغة لجلسة اليوم هذه. وأود أن أشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، ووكيل الأمين العام أداما ديينغ والسيدة أمينة الجاف على إحاطاتهم الإعلامية الثاقبة. ويسرني أيضا أن أرحب بوزير الدفاع في السويد، وأشكره على حضوره في هذه الجلسة. وفي الوقت الذي يتزايد عدد ضحايا العنف الجنسي الذي تستهدفه أطراف النزاعات المسلحة والإرهابيون، تأتي هذه المناقشة في الوقت الملائم تماماً في مسعى لتعبئة الجهود من أجل اتخاذ إجراءات دولية متضافرة وفعالة لمنع وقوع العنف والاستجابة لهذه المشكلة المتنامية.

إن التقرير السنوي للأمين العام بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2017/249)، الصادر في الشهر الماضي، بما تضمنه من تحليل شامل للتوجهات الراهنة والشواغل الناشئة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع كأسلوب للحرب والإرهاب، يوفر بكل تأكيد إطاراً مفيداً لمناقشتنا. فقد

تفشى الاستغلال والإيذاء الجنسي بالفعل في مختلف النزاعات وحالات ما بعد النزاع، وكثيراً ما يرتبط بجرائم خطيرة أخرى كالقتل وتجنيد الأطفال. وقد استخدم أيضا كأسلوب للحرب من قبل الجماعات المسلحة، ولا سيما الجماعات المتطرفة والإرهابية، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وبوكو حرام وحركة الشباب، لترويع السكان المدنيين وتحقيق الأهداف الاستراتيجية. ويتعرض اللاجئون وملتمسو اللجوء والمهاجرون في البلدان التي تشهد نزاعات، بمن فيهم الأطفال، للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في كثير من الحالات، وينبغي أن نتذكر أن هذه الأفعال تعتبر جرائم حرب بموجب القانون الدولي.

وتقرير الأمين العام والتوصيات الواردة فيه يمكن أن يشكلا أساساً مهماً للتصدي للعنف الجنسي في مختلف حالات النزاع وما بعد النزاع. وسيكون لهما أهمية خاصة عند النظر في حالات محددة للنزاع أو ما بعد النزاع، وينبغي للمجلس أن يستكشف السبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ التوصيات ذات الصلة، بما في ذلك عن طريق تعيين مستشارين للحماية. وينبغي للمجلس تشجيع جميع الأطراف في النزاع المسلح – أو الضغط عليها، حسب الاقتضاء، من أجل الامتثال التام للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما فيما يتعلق بحماية المدنيين. وتنفيذ الدول الأعضاء للصكوك القانونية الإقليمية والدولية ذات الصلة لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والمعاقبة عليها والقضاء عليها من شأنه أن يسهم أيضاً في تحسين الاستجابات الوطنية والإقليمية والدولية لضحايا العنف الجنسي. وقد اعتُرِف بالفعل بالحاجة إلى تعزيز قدرة بعثات حفظ السلام على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات – لا سيما من خلال زيادة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام، وتوفير التدريب قبل النشر الذي يراعي الفوارق بين الجنسين في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقاً، كما اعترف بالحاجة إلى إشراك النساء والفئات الهشة الأخرى في منع نشوب النزاع وحل النزاعات وبناء السلام.

وحيثما وقعت انتهاكات جسيمة، ينبغي بالتأكيد مساءلة الأفراد أو الجماعات المسؤولة عن هذه الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، لأن السماح بالإفلات من العقاب لا يقل جرماً. ومن الأهمية تعزيز جهود بناء السلام الرامية إلى إعادة بناء القدرات والمؤسسات الوطنية، ولا سيما قدرة قطاع الأمن والسلطة القضائية على مكافحة الإفلات من العقاب وتقديم الجناة إلى العدالة. غير أن معالجة الأسباب الجذرية للنزاع هو ما يلزم من أجل منع الاستغلال والعنف الجنسيين على نحو مستدام. وينسحب ذلك بالطبع على جميع الجرائم والأعمال اللاإنسانية التي عادة ما تتبع النزاعات العنيفة. علاوة على ذلك، وكما أكدت السيدة نائب الأمين العام، ففي جهودنا لكفالة النجاح في مكافحة الاستغلال والعنف الجنسيين، يجب ألا نغفل أبدًا ما يحدث على صعيدي الأسرة والمجتمع، لأن ذلك يرسي الأساس لما يجري، بطريقة أكثر فظاعة، خلال أوقات العنف.

ونعتقد أن تعزيز الشراكات العالمية والإقليمية في مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع ينبغي أن يشكل جزءاً هاماً من الاستجابة الدولية في حالات النزاع وما بعد النزاع. وفي هذا الصدد، فقد أبدى الاتحاد الأفريقي التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب ومساءلة المسؤولين عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع. والجهود المشتركة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ضرورية، لا في مكافحة الاستغلال والعنف الجنسيين في النزاعات فحسب، بل أيضا في دعم تنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن في القارة. وما قدمه الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة والمبعوث الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي من تعاون وتنسيق وثيقين أمر مهم، وتنفيذ إطار

التعاون بين المنظمتين سيقطع شوطاً طويلاً على الطريق نحو ضمان تنسيق أكبر للجهود.

أخيراً، وفيما يتعلق بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، نكرر إدانتنا القوية لجميع تلك الأعمال على نطاق منظومة الأمم المتحدة ونؤكد مجدداً التزامنا بدعم تطبيق سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ونرحب بالتزام الأمين العام بمنع تلك الانتهاكات ومكافحتها. ونحن نؤيد التدابير التي يضطلع بها، بما في ذلك من خلال تعيين منسق خاص وإنشاء فرقة عمل رفيعة المستوى لوضع استراتيجية لتحسين استجابة الأمم المتحدة.

السيد أبو العطا (مصر): أود في البداية أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذا النقاش الهام. كما أتوجه بالشكر للسيدة أمينة محمد، نائب الأمين العام، وكل مقدمي الإحاطات الإعلامية على إسهاماتهم القيمة.

يأتي تقرير الأمين العام لهذا العام بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2017/249) بعد اتخاذ القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) في كانون الأول/ديسمبر الماضي، وهو أول قرار لمجلس الأمن بشأن الاتجار بالبشر في حالات النزاع المسلح، ويدين كافة أغراض الاتجار بالبشر، بما في ذلك الاستغلال الجنسي الذي ترتكبه في معظم الأحيان الجماعات الإرهابية المتطرفة، سواء من أجل ترويع المدنيين أو لتحقيق عوائد مادية من خلال سبي النساء والفتيات وبيعهن كبضاعة في الأسواق، وخاصة النساء والفتيات من الأقليات الإثنية والعرقية. وفي هذا السياق، تود مصر التأكيد على النقاط التالية.

أولاً، أن تحقيق التنمية والقضاء على الفقر من أهم العوامل التي تؤدي للقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين في مناطق النزاعات المسلحة وما بعد تلك النزاعات.

ثانياً، نؤكد دعمنا التام للجهود الرامية إلى إشراك المرأة في جميع مستويات تحقيق السلام والأمن، والإسهام بشكل فعال في العمليات السياسية من خلال الاستثمار في برامج التدريب وبناء القدرات، وتوثيق ونشر المعلومات بشأن الإسهامات النسائية الناجحة في عمليات حفظ السلام.

وفي هذا الإطار، فقد ساهمت مصر بعناصر نسائية عسكرية وشرطية في بعثات الأمم المتحدة في كل من السودان والصحراء الغربية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

ثالثا، ضرورة تضمين مناهج حول التعامل مع حالات العنف الجنسي في المناهج التي تُقدَّم لقوات حفظ السلام على المستوى الوطني. وفي هذا الإطار، فقد قام مركز القاهرة الإقليمي للتدريب على تسوية المنازعات وحفظ السلام في أفريقيا، بالتنسيق مع وزارة الدفاع المصرية، بتضمين مكافحة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة في دورات المركز لتدريب ما قبل نشر القوات المصرية التي تشارك في قوات حفظ السلام الأممية، علما بأنه منذ تضمين هذا المكوِّن في البرنامج التدريبي تم تدريب ٦٢٠ ٣ متدربا من مختلف الرتب. كما نظم المركز ١٢ دورة تدريبية أساسية حول تعميم النوع الاجتماعي في حفظ وبناء السلام، استهدفت الكوادر العسكرية والشرطية والمدنية، وقد بلغ عددهم ٣٣٦ متدربا حتى الآن.

رابعا، الترحيب بالإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة للتعامل مع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات المسلحة، بما في ذلك زيادة عدد مستشاري حماية المرأة في الميدان، ودعم قدرات المؤسسات الوطنية وإنشاء مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي.

خامسا، التزامنا بمبادرة الأمين العام لانعدام التسامح في جرائم الاستغلال الجنسي، واستمرارنا في العمل مع إدارة عمليات حفظ السلام للقضاء على كافة أشكال العنف ضد

المرأة التي تحدث في إطار عمليات حفظ السلام. وفي هذا الإطار، نتطلع إلى مواصلة الممثلة الخاصة الجديدة لمجهودات سابقتها في إطار السلطة المخولة لها للتعامل مع حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يقوم بها أفراد تابعون للمنظمة أو منتشرون تحت رعايتها.

سادسا، الترحيب بمجهودات فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، وتحديدا في إطار بناء قدرات الدول التي تتعرض لنزاع مسلح أو ما بعد تلك النزاعات، وذلك في مجالات التحقيقات والملاحقات القضائية الجنائية والقضاء العسكري والإصلاح التشريعي وحماية الشهود وجبر الضرر.

سابعا، محورية تضافر الجهود الدولية لدعم وبناء قدرات رجال الدين والقادة المحليين من أجل توعية المجتمعات بضرورة تغيير الصورة النمطية حول وصم ضحايا العنف الجنسي وأبنائهم، وضرورة نقل تلك الوصمة إلى الجناة أنفسهم، وذلك لضمان عدم نجاح الإرهاب والتطرف في المعركة الفكرية معهما، بما في ذلك محاولات المتطرفين إجازة الاغتصاب من الناحية الدينية. وفي هذا السياق، ننوه إلى دور الأزهر الشريف في التصدي للفتاوى المغلوطة الصادرة عن التنظيمات الإرهابية المتعلقة بوضعية المرأة في مناطق النزاعات.

وأخيرا، الأهمية القصوى لالتزام تقارير الأمين العام حول العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات المسلحة بحدود وطبيعة الولاية الممنوحة لها بمقتضى قرارات مجلس الأمن المنشئة لتلك الولايات، وهي مناطق النزاعات المسلحة وما بعد تلك النزاعات حتى تحقق الولاية أهدافها المرجوة.

ختاما، تؤكد مصر أهمية استمرار الدول في تعميق إدراكها للعنف الجنسي كتكتيك للإرهاب والاعتراف بشكل رسمي بأن ضحايا العنف الجنسي هم ضحايا للإرهاب، وذلك في سبيل بناء روايات واستراتيجيات مضادة للإرهاب، وصولا إلى تعويض هؤلاء الضحايا.

السيد وو هايتاو (الصين) (تكلم بالصينية): تشكر الصين أوروغواي على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم، ونائب وزير الخارجية كانسيلا على ترؤسه للجلسة.

وتتوجه الصين بالشكر إلى نائبة الأمين العام، محمد، ووكيل الأمين العام دييغ على إحاطتيهما الإعلاميتين. واستمعت الصين بعناية أيضا إلى الإحاطات الإعلامية التي أدلى بها ممثلو المجتمع المدني.

لقد أحرز مجلس الأمن – إلى جانب الجهد المشترك للمجتمع الدولي – تقدما إيجابيا في تنفيذ قراراته المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن خلال السنوات الأخيرة. ومن ناحية أخرى، لا تزال الحالة الأمنية الدولية قاتمة في حين يزداد نطاق الأنشطة الإرهابية اتساعا. وما تزال النساء والأطفال في حالات النزاع عرضة لتهديد العنف الجنسي. وينبغي للمجتمع الدولي أن يولي مزيدا من الاهتمام لمسألة العنف الجنسي في حالات النزاع، وأن يتخذ تدابير فعالة وشاملة لتعزيز حماية الفئات الضعيفة مثل النساء في حالات النزاع.

ويجب علينا أولا أن نمنع نشوب النزاعات المسلحة وكبحها بالوسائل السلمية والقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع من جذوره. ويجب على المجتمع الدولي مواصلة السير في الاتجاه العام المفضي لإيجاد حلول سياسية لمناطق الاضطرابات وحل النزاعات سلميا عبر المفاوضات والمساعي الحميدة وجهود الوساطة. وينبغي – في جميع مراحل عملية السلام – بذل الجهود لضمان المشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرار. وينبغي أيضا إيلاء الاهتمام اللازم للاستفادة من المزايا الفريدة للمرأة في التصدي لشواغلها الأمنية وجعلها قوة رئيسية في التوصل إلى اتفاقات السلام.

ثانيا، يجب علينا تعزيز قدرات البلدان المعنية بمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع. وتتحمل البلدان المعنية المسؤولية الرئيسية عن منع ومكافحة العنف الجنسي في حالات التراع وحماية نسائها وأطفالها. ويجب على المجتمع الدولي احترام سيادة وإرادة تلك البلدان، بما في ذلك احترام التدابير التي تعتمدها في ضوء ظروفها الخاصة. ويجب على المجتمع الدولي أيضا تقديم المساعدة البناءة إلى البلدان المعنية وتعزيز بناء قدراتها في مجالات الأمن والاقتصاد والحوكمة، فضلا عن تيسير تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

ثالثا، يجب علينا زيادة الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يولي اهتماما وثيقا للظاهرة الجديدة المتمثلة في العنف الجنسي الذي ترتكبه المنظمات الإرهابية، إلى جانب الحفاظ على معايير موحدة، وتعزيز التعاون لمكافحة الإرهاب الدولي، ولا سيما الأنشطة الإرهابية وتمويلها، وجرائم الاتجار بالأشخاص وانتشار الأيديولوجيات المتطرفة بهدف ارتكاب الجرائم الجنسية عبر استخدام الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي. وينبغي للبلدان النامية أن تعزز مراقبة الحدود والتعاون في مجال إنفاذ القانون وتبادل المعلومات والموارد لمكافحة الإرهاب، فضلا عن قطع القنوات التي يستخدمها الإرهابيون لأغراض السفر.

رابعا، يجب علينا ضمان التآزر بين مؤسسات الأمم المتحدة. وينبغي أن يضطلع مجلس الأمن بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، وتعزيز التنسيق مع الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة بناء السلام وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من الوكالات ذات الصلة لتنسيق التصدي للمسائل المتصلة بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

ويجب أن تواصل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على سياسة عدم التسامح مطلقا مع الجرائم الجنسية التي يرتكبها حفظة السلام. ويجب على البلدان المساهمة بقوات أن تواصل تعزيز تدريب حفظة السلام المعنيين بهدف زيادة وعيهم بالمسائل المتصلة بحماية النساء والأطفال، فضلا عن زيادة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام.

وستواصل الصين العمل مع المجتمع الدولي لكي نتمكن معا من تهيئة بيئة دولية سلمية آمنة ومستقرة، علاوة على الإسهام في القضاء على العنف الجنسي في حالات التراع في وقت مبكر، ومواصلة النهوض بقضية المرأة في جميع أنحاء العالم.

السيد بارو (السنغال) (تكلم بالفرنسية): في البداية، أود أن أعرب عن امتناني للإحاطتين الإعلاميتين الزاخرتين بالمعلومات اللتين قدمهما نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، والسيد أداما ديينغ، الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات التراع والمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية. كما أود أن أتوجه بشكر خاص للسيدة مينا الجاف على إحاطتها الإعلامية المؤثرة، التي تعرفنا من خلالها على الحالة في الميدان. وأود أيضا أن أشكر وفد أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، وعلى المذكرة المفاهيمية (S/2017/402، المرفق) التي قدمها بشأن مسألة هامة مثل العنف الجنسي في التراعات المسلحة.

فكما ذكرت السيدة زينب بانغورا هنا في المجلس،

فإن ”العنف الجنسي يدمر الفرد ويقوض آفاق السلام والتنمية، ويلقي بظلال واسعة على إنسانيتنا الجماعية“.

وأود أن أشيد إشادة مستحقة بالسيدة بانغورا على الدعم القيم الذي ما فتئت تقدمه لضحايا العنف الجنسي خلال أداء مهامها بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف

الجنسي في حالات النزاع خلال السنوات الخمس الماضية. ونتمنى لخلفها، السيدة براميلا باتن، كل النجاح في دورها الجديد، وأؤكد لها دعمنا الكامل في القضاء على هذه الجريمة، التي لا ترى النساء سوى غنائم حرب أو وسيلة لتغيير الطابع الإثني للشعوب.

وبالنظر إلى الأثر النفسي الذي يخلفه العنف الجنسي على الضحايا وما له من آثار ضارة على الأمن، فإننا نعتقد أن النجاح في مكافحة العنف الجنسي يقتضي بالضرورة أن نقوم بمنع نشوب النزاعات في المقام الأول. كما يعني حماية المدنيين، وتقديم المساعدة إلى العديد من الضحايا من هذه الظاهرة، وأخيرا كفالة المساءلة اللازمة.

لقد حُرم ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع لعقود – بل لقرون – من مجرد الحق في العدالة، وقد كانت المجتمعات بطيئة في تجريم هذه الأفعال أو تزويد الضحايا بالرعاية الطبية أو النفسية اللازمة. بيد أنه يسرنا اليوم أن نلاحظ أن مجلس الأمن قد تناول هذه المسألة بصورة مباشرة، بما في ذلك على مدى العقد الماضي، من خلال اعتماد معايير تستهدف على وجه التحديد إنفاذ القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحقوق المرأة. ومع ذلك، على نحو ما يبرز آخر تقرير للأمين العام (S/2017/249)، فما يثير الجزع في وعينا الجماعي أكثر من أي وقت مضى وجود ظواهر مثيرة للقلق مثل زيادة التطرف العنيف والإرهاب، والهجرة الجماعية، والاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، وجعل المرأة جزءا من الاقتصاد في حالات النزاع المسلح. وإذ نأخذ في الحسبان هذه الآفات الجديدة، أود أن أركز في بياني اليوم على ثلاث نقاط تبدو لي هامة للغاية في كفاحنا المشترك ضد آثار هذه الجريمة.

أولا، فيما يتعلق بمنع جرائم العنف الجنسي، فإننا نتفق جميعا على أن منع العنف الجنسي جزء لا يتجزأ من منع نشوب النزاعات بالمعنى الأوسع. إنه ليس مجرد أولوية من الأولويات، بل إنه هو الأولوية، على نحو ما أوضح الأمين العام في أول كلمة له في هذه القاعة. ويجب أن يبدأ منع العنف الجنسي بتنفيذ الأحكام القانونية ذات الصلة الواردة في الصكوك القانونية الدولية وبإدراج آليات لمنع هذه الجريمة في اتفاقات السلام وترتيبات وقف إطلاق النار. وثمة حاجة أيضا إلى تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على ضمان منع العنف الجنسي، بما في ذلك عن طريق التدريب والتوعية والتدابير القانونية الملائمة. وفي سياق المنع، من الضروري أيضا أن نعمل مع الجماعات النسائية والزعماء التقليديين والدينيين، الذين يمكنهم أن يؤدوا دورا هاما في تنظيم اتصالات استراتيجية. ومع ذلك، يجب أن نأخذ في الحسبان أن القمع ضروري كالمنع لأنه يثني المعتدين المحتملين عن الاضطلاع بالفعل بهذه الأعمال، ويساعد في استعادة الثقة في سيادة القانون، ويبين أنه ما من زعيم سياسي أو عسكري، وما من رجل أو امرأة أو طفل فوق القانون.

وتتمثل النقطة الثانية التي أود أن أسلط الضوء عليها في الحاجة إلى تحسين حماية المدنيين وتقديم الدعم لضحايا العنف الجنسي. وفي هذا الصدد، أرحب بزيادة عدد ولايات حماية المدنيين المدرجة في بعثات الأمم المتحدة. لقد التزم حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة – حتى على حساب حياتهم – بتعهد يتسم بنفس القدر من الخطورة والضرورة، بداية ببعثة الأمم المتحدة في سيراليون في عام ١٩٩٩ وحتى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي في عام ٢٠١٣ – على سبيل المثال لا الحصر. وأود هنا أن أشيد بهم إشادة مدوية لما قدموه من خدمات للبشرية جمعاء. ويجب أن نحافظ على ما حققوه من إنجازات كبيرة من خلال التأكد من ألا تلطخ الأعمال التي يرتكبها عدد صغير سمعة أجيال من الرجال والنساء الشجعان وأصحاب المبادئ. وفي هذا الصدد، يرحب وفد بلدي ويؤيد تأييدا تاما سياسة الأمين العام لعدم

التسامح مطلقا من أجل مكافحة هذه الظاهرة في صفوف ذوي الخوذ الزرق. وبنفس الروح، يجب أن نتصدى على النحو المناسب للحوادث التي ترتكبها جهات من غير الدول، التي غالبا ما تكون مسؤولة عن هذه الجرائم في الحالات التي توجد فيها هجمات واسعة النطاق من العنف الجنسي. كما يجب ألا تفلت من أقصى عقوبة يتيحها القانون.

وبالإضافة إلى الأمن الذي توفره عمليات حفظ السلام، فإن الضحايا من النساء يحتجن أيضا إلى مساعدة، وبخاصة المساعدة النفسية. وفي هذا الصدد، نوافق على أنه يجب التعامل مع حالات العنف الجنسي، أولا وقبل كل شيء، بأقصى قدر من الثقة، حيث إن الخوف من الانتقام أو وقوع المزيد من العنف يمكن أن يعوق الضحايا عن الإقدام على الإبلاغ. وعلاوة على ذلك، ونظرا لأن العنف الجنسي أيضا يشكل حالة طوارئ طبية، فمن الضروري أن يحصل الضحايا سريعا ودون عائق على الخدمات الصحية الجيدة. بيد أنه بالإضافة إلى هذه الاعتبارات النفسية والطبية، ستكون هناك حاجة لتوافر موارد بشرية ومالية تتناسب مع نطاق المهمة الماثلة من أجل تقديم استجابة متسقة تهدف إلى تعزيز تدابير التصدي السريع في مواجهة جريمة مسكوت عنها منذ زمن طويل. كما أنه من الضروري وضع إطار استراتيجي يرمي إلى تحديد أولويات حقوق الضحايا وكرامتهم، وإنهاء الإفلات من العقاب، وكفالة توفير تدابير الرصد والمراقبة والمنع لمكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين. ومع ذلك، يتعين بذل مزيد من الجهود على جميع المستويات للتأكد من حصول الضحايا على المجموعة الكاملة من الخدمات المعيشية والطبية والقانونية، دون تمييز.

ثالثا وأخيرا، أود أن أتناول ضرورة محاسبة مرتكبي هذه الأعمال وكفالة لجوء الضحايا إلى العدالة. ويتمثل الشاغل الأول الذي يتعين مراعاته في هذا الصدد في التأكد من أن اتفاقات السلام وترتيبات وقف إطلاق النار تجسد بشكل صريح الشواغل المتصلة بالعنف الجنسي. وهذا أمر بالغ الأهمية إذا أردنا التأكد من حصول الضحايا على الخدمات الضرورية والتعويضات في حالات ما بعد انتهاء النزاع، فضلا عن إقالة مرتكبي هذا العنف عن مناصبهم وكفالة محاسبتهم على أفعالهم. وسيتعين علينا، في خطوة لاحقة، أن نعمل على تعزيز مكافحة وصم الناجين وتهميشهم، والعواقب التي غالبا ما تكون مدمرة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الوصم هذا لا يؤدي سوى إلى تفاقم تهميشهم وعرقلة تقبّلهم وإعادة إدماجهم بشكل كامل. وعلى المجتمع، بما في ذلك الزعماء التقليديون والدينيون، أن يساعد الناجين أيضا. ويجب أن نبعث برسالة لا لبس فيها مفادها أن الجناة هم الذين ينبغي وصمهم بالعار وليس الضحايا.

ولا يسعني أن أختم دون التأكيد على أهمية بعض الشروط الأساسية لدعم مجمل عملية مكافحة العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح واستعادة السلام الدائم. الشرط الأول هو توسيع إشراك النساء على جميع مستويات مفاوضات السلام والوساطة. فالخبرة التي يتحلين بها بصفتهن الضحايا الرئيسيين لهذه الجرائم قيّمة جدا بحيث لا يمكن تجاهلها. ومشاركتهن في بعثات حفظ السلام، وكذلك ضمن القوات المسلحة والشرطة في بلداننا، ينبغي بالتالي زيادتها. وأخيرا، يعتقد وفدي اعتقادا راسخا أن التحقيق الفعال والشفاف وتوثيق حالات العنف الجنسي في النزاع المسلح من شأنهما أن يساعدا على كفالة وصول الضحايا إلى العدالة النزيهة، ويجب أن نصرّ على تأكيد تصميمنا في هذا الصدد. وكل ذلك يعني بالنسبة إلى السنغال أننا لن نهزم العنف الجنسي أبدا حتى تتغلب إرادتنا، نحن أعضاء المجتمع الدولي، على إرادة أمراء الحرب بشأن استخدامه.

السيد يورنتي سوليث (دولة بوليفيا المتعددة القوميات (تكلم بالإسبانية): تود بوليفيا أن تشكر رئاسة أوروغواي على المبادرة إلى عقد المناقشة العامة الهامة في هذا اليوم. كما نرحب بحضوركم هنا اليوم، سيدي الرئيس، وبحضور وزير دفاع السويد، ونحن ممتنون للإحاطات الإعلامية التي قدمها نائب الأمين العام، السيد أداما دييِنغ، والممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات التراع، والسيدة مينا الجاف التي تمثل المجتمع المدني.

لقد استمعنا اليوم إلى قصص مدمرة عن تجارب النساء والفتيات اللواتي يعشن في حالات من الصراع المسلح. إنهن ضحايا العنف الجنسي، والاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والبغاء القسري، والتعقيم وغير ذلك من أشكال الانتهاك الجنسي. والعنف الجنسي ضد المرأة يمثل حرمانها من أبسط حقوقها الأساسية، التي لا تزال تُنتهك ويُساء إليها على الرغم من وجود إطار القانون الدولي الذي ينبغي أن يوفر الحماية لها. وهو بات أكثر استدامة بفعل المجتمع الذكوري الذي يسلب المرأة تحكّمها بحياتها الجنسية وحقوق الإنجاب. والعنف الجنسي ضد المرأة هو تعبير مخيف عن المجتمع الذكوري الذي يزداد قوة من خلال حالات الصراع، والذي، كما قيل، يحكم قبضته عندما يتم استهداف النساء والأطفال بدنيا أو عقليا، وحرمانهم من الشعور بالكرامة، واستخدامهم كدروع في الحرب أو الصراع المسلح، مما يجعل من المستحيل فعليا توطيد السلام والأمن الدوليين.

ونظرا لطبيعة هذه الجرائم التي تخلّف عواقب على الأمن، فضلا عن الخوف أو العار الذي يمكن أن يحول دون الإبلاغ عنها أو إدانتها، فمن الصعوبة بمكان تقدير أعداد ضحايا العنف الجنسي في حالات التراع. بيد أن هذه الأعداد تثير الجزع في كثير من الحالات. فعلى سبيل المثال، وفقا لبرنامج التوعية بالإبادة الجماعية في رواندا ووفقا للأمم المتحدة، هناك ما بين ١٠٠ ٠٠٠ و ١٥٠ ٠٠٠ امرأة اغتصبن أثناء الإبادة الجماعية في رواندا. واستنادا لأحدث تقرير للأمين العام (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات، فقد تم الإبلاغ عن مثل هذه الأفعال في ١٩ بلدا. ولدينا أيضا بيانات من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، نُشرت في عام ٢٠١٦، تبيّن أن أكثر من ١٥ مليون لاجئ و ٣٦ مليونا من المشردين داخليا قد جرى تسجيلهم، ولدينا بيانات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تبيّن أن النساء والأطفال يشكلون نسبة ٨٠ في المائة من السكان المشردين في البلدان التي تشهد نزاعات.

والحالة الراهنة لم تتحسن بالتأكيد. ونظرا لتعقيد هذه الحالة، نرى أنه من الأهمية بمكان التركيز على خمسة مجالات أساسية، أولها المنع، يليها الحق في معرفة الحقيقة، والحق في العدالة، والحق في جبر الضرر، والعلم بأن هذه الانتهاكات لن تتكرر. وفي ما يتعلق بالمنع، أود أن أقتبس من تقرير الأمين العام، الذي ينص على أن

> ”منع العنف الجنسي جزء لا يتجزأ من منع نشوب التراعات في نطاقه الأوسع... وهو ليس مجرد أولوية، بل هو الأولوية عينها.“ (S/2017/249، الفقرة ٤)

وعندما يتعلق الأمر بالأمن، أود أن أردد كلمات السيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، التي قالت في التقرير السنوي لعام ٢٠١٤ (S/2014/181) إن المرأة في جنوب السودان كان عليها أن تختار بين إطعام أسرتها أو التعرض لهجمات من رجال مسلحين وهي تقوم بالحصاد في الحقول.

إن حالات كهذه تنشأ في مناطق أخرى متضررة من التراعات أيضا، ولهذا السبب يجب علينا أن نعمل من أجل تعزيز الآليات القائمة التي يمكنها أن تساعد على توفير الأمن الفعال للنساء والفتيات، أيا كانت الظروف، وأيا كان مكانها

وزمانها. وفي هذا الصدد، فإن العلاقة بين العنف الجنسي والاتجار بالأشخاص والإشارة إلى ذلك في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هما أمران هامان جدا، ويظهران الصلة بينهما وأيضا بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ووفقا للتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٦ الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإن نسبة ٧٩ في المائة من ضحايا الاتجار بالبشر هم من النساء والأطفال. والجماعات الإرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة وجماعة بوكو حرام، من بين جماعات أخرى، لا تستخدم العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب فحسب، بل أيضا كوسيلة لتمويل أنشطتها. وفي هذا الصدد، يجب أن نكافح تدفقات الأموال غير المشروعة الناجمة عن الاستغلال الجنسي والبغاء القسري.

وفي ما يتعلق بتنفيذ المعايير الدولية، نحث جميع البلدان على التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهو أنسب آلية لمكافحة الجرائم المتصلة بالعنف الجنسي، لأن نظام روما يدرك أنها تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وفي بعض الحالات، إبادة جماعية. ومن المهم أيضا تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠). فمن شأن تنفيذها أن يمكّن مكتب الممثل الخاص من أن يكون لديه نظام موثوق به للرصد والتحليل وتقديم المعلومات بشأن العنف الجنسي في حالات التراع، وهي الأدوات التي يمكن أن تساعد في تيسير الحوار بين أطراف الصراعات لمساعدتها على حماية المدنيين، ووضع استراتيجية شاملة لمكافحة العنف الجنسي.

وأخيرا، إذا أردنا تحقيق السلام المستدام والدائم، فإن مرتكبي العنف الجنسي يجب ألاّ يمضوا دون عقاب في أي وقت أو على أي صعيد كان. ويجب عدم اعتبار هذه الأعمال نتيجة حتمية للحرب. وفي حين أننا لا نستطيع بالضرورة منع الناس من الذهاب إلى الحرب، علينا أن نعمل على الالتزام بالقانون الدولي، وإدانة الإجراءات الأحادية، ونزعة التدخل في شؤون الغير، وسياسات تغيير الأنظمة، وهي بعض العوامل التي تثير الصراع ويجب وقفها إذا أردنا تجنب العواقب المأساوية التي يمكن ألاّ تلحق بالنساء والفتيات فحسب، وإنما بالبشرية جمعاء.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نود أن نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على مشاركتهم في جلسة اليوم وعلى مساهماتهم في هذه المناقشة. ونلاحظ مع التقدير عمل السيدة زينب بانغورا، التي أكملت ولايتها مؤخرا بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، والتزامها بالقضاء على هذه الآفة. كما نود أن نتمنى للممثلة الخاصة المعينة حديثا، السيدة براميلا باتن، كل النجاح.

نحن نعتبر أن مشكلة العنف الجنسي في حالات التراع هي مشكلة ملحّة بصفة رئيسية ضمن الحالات التي تشكل فيها جانبا رئيسيا من الصراع في سياق حماية المدنيين.

في الوقت نفسه، ينبغي لنا أن نتجنب محاولات الربط المصطنع بين العنف الجنسي وصون السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب التراعات. وفي رأينا، لا توجد أدلة مقنعة على أن العنف الجنسي يشكل أحد الأسباب الأساسية للتراع المسلح. بل إن ما نتكلم عنه هنا هو نتيجة بغيضة للتراع.

لقد درسنا تقرير الأمين العام (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات، الذي صدر في عام ٢٠١٦ ويتضمن الاستنتاجات المؤقتة لعمل الأمم المتحدة في هذا المجال. ونؤيد الاستنتاج الوارد فيه بشأن أهمية تعزيز الإمكانات الوطنية لمنع العنف الجنسي في حالات التراع وضمان المساءلة عليه. ولن نتمكن من تحقيق تقدم حقيقي في مكافحة العنف الجنسي إلا من خلال التعاون مع حكومات الدول التي تمر بحالة نزاع

مسلح وضمان احترام سيادتها. ولا يقل أهمية عن ذلك إجراء حوار مماثل يشمل، على سبيل المثال، الزعماء الدينيين وغيرهم من شيوخ القبائل فيما يتعلق بمسألة وصم ضحايا العنف الجنسي، وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

وبطبيعة الحال، نحن نشعر بالقلق إزاء المعلومات المتعلقة بأعمال العنف الجنسي المستمرة التي يرتكبها أعضاء الجماعات الإرهابية، ولا سيما في سورية والعراق. ونحن ندين بشدة هذه الأعمال الإجرامية. وندعو الدول إلى التعاون بشكل أكثر فعالية في تدمير الاقتصاد الموازي لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، الذي يستمد دخله، في جملة أمور، من الاتجار بالبشر والاسترقاق الجنسي والبغاء القسري. ولا ينبغي أن يظل أي من تلك الجرائم دون عقاب. وتقع المسؤولية عن توثيقها والتحقيق فيها على نحو فعال أساسا ضمن اختصاص السلطات المعنية. أما بالنسبة لإنشاء ما يسمى بآلية التحقيق في سورية، في انتهاك لميثاق الأمم المتحدة، والمشار إليها في التقرير، فإن موقف وفد بلدي بشأن هذه المسألة معروف جيدا.

إن هذه ليست المرة الأولى التي يتعين علينا فيها الخوض في مسألة المصطلحات المستخدمة – وهذه ليست نقطة تهم الأكاديميين وحدهم. إنما الأمر يتعلق بأن أي تغيير للمفاهيم يمكن أن يكون له عواقب عملية كبيرة. وقد لفت وفد بلدنا الانتباه مرارا إلى المحاولات الرامية إلى توسيع نطاق عمل مجلس الأمن في مجال مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك فيما يتعلق باستخدام مصطلح ”العنف الجنسي المتصل بالنزاعات“ في أحدث تقرير. وفي رأينا، أن هذه التغييرات التي تبدو تقنية هي في الواقع محفوفة بخطر تجاوز ولايات مجلس الأمن والتدخل في اختصاصات هيئات الأمم المتحدة الأخرى أو الدول. وعلينا أن نميز بوضوح تام بين العنف الجنسي بوصفه جريمة حرب والعنف الجنسي بوصفه عملا إجراميا ليس له أي صلة بأطراف نزاع ما. ونعتقد أنه ينبغي لمجلس الأمن التعامل مع مسألة العنف الجنسي عندما ترتبط ارتباطا مباشرا بالنزاع المسلح في حالة مدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن.

وفي كل من المذكرة المفاهيمية (S/2017/402، المرفق) لجلسة اليوم وتقرير الأمين العام (S/2017/249)، هناك تأكيد عن حق على مسألة العنف الجنسي بسبب الفظائع التي يرتكبها تنظيم داعش وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وجبهة النصرة. ولكن، لسبب ما، ترد إشارة إلى بعض ”جماعات المتطرفين“ أو ”الجماعات المتطرفة العنيفة“. ونود أن نؤكد مرة أخرى على ضرورة تسمية هذه الكيانات وغيرها من الكيانات المماثلة بـ ”الإرهابية“؛ وبخلاف ذلك، يمكن أن يؤدي الأمر إلى التهوين من خطورة الجرائم وإلى ازدواجية المعايير في مكافحة الإرهاب، وهو أمر غير مقبول. فمن أجل مكافحة أعمال الإرهاب، لدينا إطار قائم من الصكوك الدولية، بما في ذلك الاتفاقيات الدولية وقرارات مجلس الأمن. وينبغي ألا نتسبب في أي غموض هنا. ونحن ندعو الجميع إلى مراعاة ذلك عند إعداد المجموعة القادمة من الوثائق بشأن هذا الموضوع وغيره من المواضيع.

هناك اتجاه آخر أريد أن أذكره وقد أصبح واضحا بشكل متزايد في الآونة الأخيرة. فكثيرا، ما يجري اعتبار العنف الجنسي انتهاكا لحقوق الإنسان، وهذا صحيح بطبيعة الحال. ومع ذلك، وفي سياق النزاع المسلح، علينا أن نتكلم أولا وقبل كل شيء عن القانون الدولي الإنساني، والذي لا يقتضي من الهيئات والعناصر حكومية وحدها، ولكنْ أيضا من الجهات من غير الدول المشاركة في النزاعات المسلحة، التأكد من الامتثال لقواعد ومعايير مكافحة العنف الجنسي حتى يتحمل جميع المشاركين المسؤولية عن انتهاكات هذه القواعد.

ويمكن لتخفيف التركيز على هذا النحو أن يضعف الإطار القائم لحماية المدنيين، فضلا عن ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. ويمكن أيضا أن يؤدي إلى ازدواجية العمل داخل الأمم المتحدة. فمن يتولى إعداد التقارير عن هذه المسألة كيانات لا تملك الكفاءة المطلوبة، ولا المعرفة الكافية في المجال المنهجي أو بجوهر المسألة. وكمثال على ذلك، فإن التقرير الذي أصدرته مؤخرا بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في أوكرانيا عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في أوكرانيا يتسم بعدم المهنية وخلط الأمور. وبما أن وفد أوكرانيا قد أعرب مرة أخرى عن شكاواه غير المبررة ضد روسيا واستشهد بذلك التقرير، اسمحوا لي أن أقول إنه يتضمن أيضا كما من البيانات بشأن الكثير من حالات الضرب والتعذيب، بما في ذلك باستخدام الصدمات الكهربائية والتهديد بالاغتصاب والتعرية وجرائم أخرى، ضد الرجال والنساء الذين حُرموا من الحرية على أيدي القوات الحكومية. ويمكننا أيضا أن نقدم مصادر أخرى لمعلومات مماثلة. وسنأى عن تزويد أعضاء المجلس بالاقتباسات، لأن ذلك سيستغرق وقتا طويلا.

في الشهر المقبل، وللمرة الثالثة، يحتفل المجتمع الدولي باليوم الدولي لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وقد تقرر إعلان ذلك اليوم لإظهار عزم ووحدة الدول في محاولة وضع حد لهذه الممارسة الإجرامية.

في الختام، نود أن نؤكد مجددا استعدادنا للتعاون في هذا المجال في إطار المجلس على أساس القرارات المتخذة بشأن الموضوع.

السيد رايكروفت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، السيد الوزير، على دعوتكم لعقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة. وأود أن أبدأ بالترحيب بعودة كل من مينا الجاف وأداما ديينغ إلى المجلس، وأن أشكرهما على إحاطتيهما الإعلاميتين الهامتين جدا في هذا الصباح. وأود أن أشيد أيما إشادة بالسيدة الجاف لتشاطرها معنا شهادتها المؤثرة ولجلبها المنظور الفريد والقيم للمجتمع المدني إلى قاعة مجلس الأمن. وهو منظور نحتاج إلى سماعه بصورة أكثر تواترا. فالمجلس يعمل على أفضل وجه عندما يستنير أعضاؤه بالمعلومات التي يقدمها النساء والرجال الأكثر تضررا من المسائل التي نناقشها في القاعة. والعنف الجنسي في حالات النزاع ليس استثناء.

كما سمعنا اليوم، فإن إنهاء العنف الجنسي أمر أساسي لبناء السلام ومنع نشوب النزاعات وتحقيق المصالحة. وتلك رسالة لسنا بحاجة إلى تكرارها في المجلس. فقد سمعناها مرات عديدة من قبل خلال زياراتنا إلى جنوب السودان وحوض بحيرة تشاد، ومؤخرا، إلى كولومبيا.

ولا يمكننا أيضا أن ننسى القصص التي سمعناها في ذلك المخيم المُغبرّ للمشردين داخليا في شمال نيجيريا: قصص نساء اختطفت جماعةُ بوكو حرام بناتهن، واللاتي تعرضن على الأرجح للزواج القسري والاسترقاق الجنسي. ومع ذلك، وكما يبيّن بوضوح تقرير الأمين العام (S/2016/361)، فإن تلك الرسائل لا تصل. وما يجري القيام به لا يكفي. إذ لا يزال النساء والفتيات والرجال والفتيان يتعرضون للعنف الجنسي يوميا في مالي، حيث يُجبر الضحايا على سحب الشكاوى كي يتمكن الجناة من الإفلات من العدالة؛ وفي سورية، حيث لم تتم مقاضاة أي شخص عن الأفعال المشينة التي يرتكبها داعش؛ وفي جنوب السودان، حيث نشهد استمرار الاستخدام البغيض للاغتصاب كوسيلة مثيرة للاشمئزاز لمعاقبة المجتمعات المحلية.

ونحن نعلم ما الذي يجب أن يحدث. وعلينا أن نجعل إنهاء العنف الجنسي جزءا رئيسيا من اتفاقات وقف إطلاق النار. فنحن بحاجة إلى عدد أقل من النساء أمام طاولات المطبخ وإلى المزيد منهن على طاولات المفاوضات. ونحن بحاجة إلى مزيد

من النساء في الزي العسكري، لأن الرجل الذي يرتدي الزي العسكري يمثل، بالنسبة للكثير جدا من الضحايا، شخصا يخافون منه وليس شخصا يثقون به. وهذا هو الدرس الذي يتعين أن تتعلمه الحكومات والقوات المسلحة ونعم، الأمم المتحدة وحفظة السلام التابعون لها كذلك.

ومع ذلك، لا يمكن لشيء أن يثبط عزيمتنا. ويجب علينا جميعا أن نبذل كل ما بوسعنا في حدود سلطتنا لكفالة الإبلاغ عن هذه الجرائم وتلقي الضحايا للرعاية ومساءلة الجناة، سواء كانون إرهابيين أو جهات فاعلة تابعة للدول. وهذا هو السبب في تنفيذ المملكة المتحدة، بالشراكة مع فريق خبراء الأمم المتحدة و ''الاستجابة السريعة في مجال العدالة''، حملة للتصدي للوصم الذي كثيرا ما يحيط بضحايا العنف الجنسي.

ولهذا السبب، عملنا مع أكثر من ٢٠٠ خبير من المجتمع المدني لإعداد البروتوكول الدولي الذي يساعد في توثيق هذه الجرائم. ولهذا السبب، نعكف الآن على وضع مبادئ العمل العالمي المقرر الإعلان عنها خلال اجتماعات الجمعية العامة في وقت لاحق من هذا العام. وهذه أداة جديدة، جرى وضعها بالتعاون مع المجتمع المدني كذلك، ولكن أيضا بمشاركة وكالات الأمم المتحدة والدول الأعضاء، لمساعدة صانعي السياسات والمنظمات الدولية في التصدي للوصم من خلال عملهم.

وفي نهاية المطاف، إذا أردنا التصدي للاستخدام المروع للعنف الجنسي – من جانب الجهات الفاعلة التابعة للدول، وهو أمر واقع – يجب أن ننظر إلى ''الصورة الأكبر''؛ ويتعين علينا أن نوسع منظور الرؤية. وعلينا أن ندرك أن الإرهابيين والجهات الفاعلة التابعة للدول يتمكنون من الإتيان بتلك الأفعال المثيرة للاشمئزاز عندما ينهار السلام والأمن وعندما يتقاعس المجلس عن الاضطلاع بواجباته المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. وما يحدث في المجلس، سواء التصويت بالتأييد لمشروع قرار أو استخدام حق النقض ضده، يؤثر تأثيرا حقيقيا جدا على انعدام الأمن. ومن ثم، ينبغي لنا أن نتأكد من أن التصدي للعنف الجنسي ليس شيئا نتكلم عنه مرة واحدة في السنة في هذه المناقشة، ولكن في كل بند ذي صلة من بنود جدول أعمال مجلس الأمن، بدءا بالاستعراض المقبل لنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

ولا يمكننا التهرب من حقيقة أن هذه الأعمال المروعة تمثل نتائج مباشرة للتمييز الجنساني وعدم المساواة بين الجنسين. وإلى أن تجد المرأة مساواة في المعاملة والاحترام وتحصل على أجر متساو، فإننا سنفشل ليس في التصدي لهذه المسألة فحسب، ولكن أيضا في بلوغ الأهداف العالمية التي اتفقنا عليها جميعا قبل أقل من عامين.

أود أن أختتم كلمتي بتوجيه التحية إلى الممثلة الخاصة السابقة زينب بانغورا على جميع جهودها الدؤوبة وقيادتها النموذجية بشأن هذه المسألة الهامة. وأتمنى لها كل التوفيق في المستقبل، وأتطلع إلى العمل مع خلفها، براميلا باتن.

السيد كاردي (إيطاليا) (تكلم بالإسبانية): في البداية، أود أن أهنئ أوروغواي على عقد مناقشة اليوم المفتوحة الهامة بشأن موضوع يرتبط ارتباطا وثيقا بالسلام والأمن الدوليين.

(تكلم بالإنكليزية)

وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد والمستشار الخاص أداما دييغ والسيدة مينا الجاف على إحاطاتهم الإعلامية.

تؤيد إيطاليا البيانين اللذين سيدلي بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

في نزاعات اليوم، يجد المدنيون أنفسهم في مرمى النيران بصورة متزايدة. ويُستخدم العنف الجنسي المتصل بالنزاعات

للتسبب في التروح والتأثير على التناسل والأصل العرقي ولردع أي معارضة ولتحفيز القوات ولتقويض التماسك الاجتماعي والمجتمعي. وفي السنوات الأخيرة ازدادت الشواغل إزاء استخدام العنف الجنسي في حالتين محددتين. أولا، هناك الاستخدام المنهجي والواسع النطاق للعنف الجنسي من جانب الجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة. ثانيا، يزيد تنامي تدفقات الأشخاص الفارين من النزاع من خطر وقوع المهاجرين فريسة للمُتجرين بالبشر، بما في ذلك سقوطهم ضحايا للاعتداء والاستغلال الجنسيين.

وكما هو معترف به في القرارين ٢٢٤٢ (٢٠١٥) و ٢٣٣١ (٢٠١٦)، فإن استراتيجيات تسوية النزاعات ومكافحة الإرهاب يجب أن تشمل تدابير لحماية وتمكين النساء والفتيات. ونحن بحاجة إلى تحسين تنفيذ الصكوك الموجودة لدينا بالفعل لمنع العنف الجنسي بصورة حازمة ولمحاسبة المسؤولين عنه وتقديم المساعدة للضحايا.

إن العنف الجنسي والجنساني ليس حتميا. والوقاية تبدأ في أوقات السلام بوضع إطار قانوني قوي وبناء مؤسسات قوية. كما أنها تبدأ بالاستخدام الفعال للأدوات المتاحة، من قبيل إطار تحليل الجرائم الفظيعة، الذي ندعمه منذ إنشائه. وهو يهدف إلى تحديد ومنع الجرائم الفظيعة باستخدام مؤشرات الإنذار المبكر، مثل العنف الجنسي.

والوقاية ستفشل إذا لم تكن هناك عواقب للجرائم. فلا يمكن العفو عن مرتكبي العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويتخذ المجتمع الدولي خطوات متزايدة لوضع حد للإفلات من العقاب، وللمحكمة الجنائية الدولية أهمية حاسمة في هذا الجهد. ويُدرج النظام الأساسي للمحكمة صراحة مختلف أشكال الجرائم الجنسية والجنسانية باعتبارها أفعالا تشكل جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب على السواء. ومن بين الخطوات المُتخذة في الاتجاه الصحيح تحديد المدعية العامة للمحكمة المساءلة عن العنف الجنسي باعتبارها أحد أهدافها الاستراتيجية الرئيسية والحكم التاريخي الذي أصدرته المحكمة في القضية المرفوعة ضد جان – بيير بيمبا. وعلينا أن نواصل تمكين الهيئات القانونية الجنائية الدولية عندما لا تحقق السلطات القضائية الوطنية العدالة أو تعجز عن ذلك.

وبالمثل، يجب تعزيز المساءلة في حالات الانتهاكات الجسيمة المنهجية من جانب تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والاسترقاق الجنسي والاختطاف والاتجار بالبشر، كما هو الحال، على سبيل المثال، بالنسبة للسكان الأيزيديين. ونوافق على أنه ينبغي لمجلس الأمن ولجان الجزاءات ذات الصلة والهيئات الفرعية توسيع معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات لتشمل مرتكبي العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح أو الإرهاب. وقد نجحنا في إدراج حكم من هذا القبيل في القرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، في وقت سابق من هذا العام.

إن بناء القدرات الوطنية أمر أساسي أيضا لتعزيز التدريب بغية التصدي لتلك الجرائم. وهذا هو ما نفعله من خلال ”مركز الامتياز لوحدات شرطة تحقيق الاستقرار“ في فيشيترا، والذي يوفر تدريبا رفيع المستوى ودورات متخصصة لأفراد حفظ السلام بشأن منع أعمال العنف الجنسي والجنساني والتحقيق فيها. وهذا مشروع ننفذه بالتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد أصبح العنف الجنسي ركيزة ثابتة للدورة الجديدة القائمة على النزاع والاتجار بالأشخاص والهجرة. فالمهاجرون، ولا سيما النساء والفتيات، يكونون معرضين بشدة للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي واستغلالهم كيد عاملة. وفي سياق جهودنا الرامية إلى إدارة تدفقات الهجرة غير المسبوقة في البحر الأبيض المتوسط، اعتمدت إيطاليا مؤخرا قانونا جديدا يكفل

الحماية للقصر الأجانب غير المصحوبين حيث يوفر لهؤلاء القصر مساعدة محددة، بما في ذلك المساعدة القانونية وخدمات الوساطة الثقافية وتحديد الهوية، ويعزز جمع شمل الأسرة.

وأخيرا، وكما قلت من قبل، فإن الوقاية وتقديم المساعدة للضحايا لا يكفيان من دون مساءلة الجناة. ولن نقطع خطوة هامة إلى الأمام صوب القضاء على هذه الآفة إلا عندما تكون هناك تكلفة أكبر بشكل ظاهر لأعمال العنف الجنسي.

السيد صديقوف (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): تشكر كازاخستان رئاسة أوروغواي على عقد جلسة اليوم الهامة. كما نشكر نائبة الأمين العام، السيدة محمد، ووكيل الأمين العام، السيد ديينغ، وممثلة المنظمات غير الحكومية، السيدة الجاف، على إحاطاتهم الإعلامية.

يجب التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع اليوم بشكل كامل وبجميع أبعاده، لأنه مرتبط، بشكل مباشر أو غير مباشر، بطابع النزاع والملامح العامة للجناة وطابع العنف بأشكاله المروعة. وقد وصل تصاعد العنف الجنسي في النزاع إلى أبعاد مثيرة للقلق وغير مسبوقة. ويتفاقم العنف الجنسي بفعل الجرائم عبر الوطنية والاتجار بالبشر حتى أصبح أسلوبا من أساليب الحرب وعنصرا أساسيا في أيديولوجية الجماعات الإرهابية ومصدر دخل لها.

ولذلك، فإن هذه الآفة تتطلب تدخلات عبر وطنية. وجميع الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وهي الجهود التي تتصدرها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تتطلب التنسيق مع الهياكل الإقليمية ودون الإقليمية.

ويجب تنسيق ذلك مع المنظمات الدولية، ولا سيما مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وكذلك الإنتربول والبرلمانيين والزعماء الدينيين والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. فالهدف ليس مجرد تحديد ورصد هذه الاعتداءات، بل اتخاذ إجراءات ضد الجناة وتغيير الخطاب المتطرف وتعزيز التعليم على جميع المستويات وخلق الوعي حول تمكين المرأة.

وتتحمل الدولة المسؤولية الرئيسية عن تعزيز التشريعات للتصدي للعنف الجنسي وغيره من الجرائم الفظيعة وعن تعزيز إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية. وينبغي، بالإضافة إلى ذلك، أن تكون الاستجابات التشريعية الوطنية حول العالم متوائمة مع معايير الأمم المتحدة لتكون متوافقة مع العمل الأقاليمي. وفي ذلك الصدد، نثني على فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع على مواصلته تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء.

كما ينبغي مساعدة الدول على تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة الأخرى، بما في ذلك ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) لمكافحة العنف على جميع المستويات وفي جميع قطاعات المجتمع. إننا بحاجة إلى ضمان المساءلة عن جميع حالات العنف الجنسي في حالات النزاع وإلى وضع حد للإفلات من العقاب. ويجب على الدول العمل مع لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، التي ينبغي أن تدرج العنف الجنسي باعتباره معيارا محددا لفرض الجزاءات وتجميد أصول وأموال الشبكات المنظمة. وينبغي أن يجري تبادل المعلومات لا بين اللجان فحسب، بل كذلك عبر البلدان.

وتدعو كازاخستان الجميع إلى التقيد بالمبادئ الدولية لسيادة القانون وحقوق الإنسان وإلى التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. كما أننا نؤيد تأييدا تاما سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح مطلقا مع جميع أشكال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي ونعتقد اعتقادا راسخا أنه ينبغي إيلاء منع ارتكاب حفظة السلام للانتهاك الجنسي أولوية

مطلقة. إن جميع بعثات حفظ السلام بحاجة إلى إدماج الحماية باعتبارها عنصرا أساسيا في ولاياتها، مع زيادة فرص استخدام الضابطات العسكريات وضابطات شرطة والتدريب الكامل قبل النشر.

وتسهم كازاخستان حاليا بنشر مراقبيها العسكريين ذوي الكفاءة العالية والمعرفة بالشؤون الجنسانية في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ونحن نعمل على توسيع هذا النشر في المستقبل.

يؤثر العنف الجنسي على كل جانب من جوانب حياة الضحايا من الأطفال والبالغين. وينبغي أن يحظى ضحايا الاتجار بالبشر والعنف الجنسي باهتمام كامل وكافٍ وسريع، مع زيادة فرص الحصول على الرعاية الصحية، والدعم الاجتماعي، والمساعدة القانونية وإعادة الإدماج الاقتصادي – الاجتماعي. وتشاطر كازاخستان الإيمان الراسخ بكرامة وتمكين المرأة مع سائر الدول الأعضاء، وسنشارك المجتمع الدولي في كل الإجراءات المتعددة الأطراف من أجل النهوض بهذه العناصر الأساسية لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والبرنامج الجديد للسلام.

السيد مينامي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أشكر الرئيس على عقد هذه الجلسة. كما أشارك الآخرين في توجيه الشكر إلى مقدمي الإحاطتين الإعلاميتين على إحاطتيهما الممتازتين والشاملتين جدا.

كما أعرب عن امتناني العميق للسيدة زينب بانغورا على خدمتها المتحمسة في منصب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على مدى السنوات الخمس الماضية، وأرحب بتعيين السيدة باتن ممثلة خاصة جديدة.

وترحب اليابان برؤية الأمين العام الجديدة بشأن الوقاية، التي تشدد على المساواة في الحقوق وتمكين المرأة. ونتطلع إلى الاستراتيجية الجديدة لفرقة العمل المعنية بالتكافؤ والمساواة بين الجنسين في منظومة الأمم المتحدة .

إننا نشعر بقلق بالغ إزاء استمرار ممارسة الجماعات الإرهابية العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. فقد ترقى هذه الأفعال التي تنطوي على انتهاكات منهجية تجاه أهداف استراتيجية، إلى جرائم ضد الإنسانية، ولذلك فإننا بدورنا يجب أن نتصدى لها بشكل منهجي واستراتيجي. وغني عن القول أن مجلس الأمن هو جهاز الأمم المتحدة المناسب للمناقشات والإجراءات بشأن هذه المسألة، لأنه يرتبط ارتباطا مباشرا بصون السلام والأمن؛ وينبغي قطعا ألا يعتبر عنصرا إضافيا لعمل المجلس.

وفي حين أننا نرحب بتحسين نوعية المعلومات عن العنف الجنسي الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/249)، فإننا ما زلنا نرى حاجة لإبلاغ المجلس في الوقت المناسب بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع في سياق الحالات القطرية ومجالات العمل المواضيعية ذات الصلة. فالمعلومات الكافية الوافية تحدد نوعية إجراءاتنا الجماعية.

ونحن نقدر الإرادة القوية للأمين العام لجعل عمليات حفظ السلام مراعية للمنظور الجنساني قدر الإمكان. وما فتئت اليابان، على وجه الخصوص، تؤيد بقوة سياسة الأمين العام لعدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، وكذلك تؤيد جميع الجهود الرامية إلى تحقيق هذه السياسة على الأرض.

ومن المشجع كذلك أن نقر بزيادة وجود مستشاري حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. فدورهم في تحسين قدرات الرصد والتحليل والإبلاغ بشأن العنف الجنسي أمر بالغ الأهمية؛ ولذلك، ينبغي كفالة تخصيص موارد بشرية ومالية للحفاظ على عملهم. وقد شاركت اليابان في الجهود

الجماعية في هذا الصدد بالمساهمة ماليا في تدريب الأمم المتحدة لبناء قدرات هؤلاء المستشارين.

واليوم، أشدد على ثلاث نقاط تعتبرها اليابان ذات أهمية خاصة.

أولا، علينا أن ندرك أن هناك قيودا واضحة على طريقة التعامل مع قضايا العنف الجنسي على الصعيد الوطني وحده، كما كان الحال في الماضي. وينبغي التشديد على أهمية التعاون عبر الحدود بشكل تام كما هو في القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، بشأن الاتجار بالبشر. وينبغي تشجيع التعاون القضائي الدولي لمساءلة الجناة على نحو فعال، ويجب وقف التدفقات المالية إلى الإرهابيين لعرقلة أهدافهم. وقد حان الوقت الآن لنكثف جهودنا لمناقشة ووضع إطار دولي جديد للتعاون.

ثانيا، ينبغي أن يحظى الاعتراف بالضحايا بأولوية اعتباراتنا. فيجب تصنيف ضحايا العنف الجنسي ومعاملتهم باعتبارهم ضحايا حقيقيين للعنف، بما في ذلك الإرهاب، بغرض جعلهم مؤهلين لتلقي الدعم الرسمي. لقد قررنا، هذا العام، دعم مشروع للاجئين السوريين والمجتمعات المحلية في الأردن في نفس السياق من خلال مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع. وظلت اليابان، بالإضافة إلى ذلك، شريكا نشطا للمحكمة الجنائية الدولية يساهم في دعم مشاريع الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا من أجل ضحايا العنف الجنسي والجنساني في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أوغندا.

ثالثا، تفخر اليابان بكونها رائدة في دعم عمل مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، ولا سيما فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، في جهودهما الرامية إلى تقديم المساعدة إلى حكومات جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى والصومال. وأؤكد مجددا دعمنا المستمر لفريق الخبراء، كما أشجع الدول الأعضاء الأخرى على المشاركة في جهودنا مع فريق الخبراء، الذي لا يمول إلا عن طريق التبرعات.

وختاما، يساور اليابان قلق متزايد إذ يتسع نطاق هذه المسألة ويزداد تعقيدا. فنحن نشهد مجموعات جديدة من الضحايا المستضعفين، مثل الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب والرجال والفتيان والسكان المشردين. ونرحب، في ذلك السياق، بتقاسم الممثلة الخاصة وفريق الخبراء المزيد من المعلومات عن هذه المجموعات. وتظل اليابان ملتزمة بمكافحة جميع أشكال العنف الجنسي في حالات التراع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود أن أذكّر جميع المتكلمين بألا تستغرق بياناتهم أكثر من أربع دقائق، بغية تمكين المجلس من إنجاز عمله بسرعة. وأرجو أن تتفضل الوفود التي لديها بيانات طويلة بتعميم نصوصها المكتوبة، والإدلاء بنسخة مقتضبة عند التكلم في القاعة.

أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

السيد سانابريا فالديراما (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): على غرار المتكلمين الآخرين الذين سبقوني، أود أن أشكر رئاسة أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم، التي سوف تساعد على تركيز الاهتمام على أحد الانتهاكات الرئيسية والمنهجية للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو العنف الجنسي في حالات التراع.

وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام على إحاطتها الإعلامية، وأن أعرب عن امتناني للبيانات التي أدلى بها السيد ديينغ والسيدة الجاف. وقد وضعونا أمام حقيقة صعبة تتطلب اتخاذ إجراءات، والتصميم من جانبنا. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد، كما فعل الآخرون، بالسيدة زينب بانغورا على عملها الممتاز. وقد عملنا معها على مدى سنوات بغية

تعزيز الأدوات اللازمة لمكافحة آفة العنف الجنسي في حالات النزاع، ونرحب بخلفها، السيدة براميلا باتن. وتحت قيادة السيدة باتن وتحت قيادة الأمين العام، ستتيح لنا السنوات الخمس المقبلة، فرصة تاريخية لجعل مكافحة أسوأ أشكال الاستغلال إحدى الأولويات، وفي صميم جميع أولويات الأمم المتحدة.

وستدعم إسبانيا بحزم جميع الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي. إننا نريد كفالة تقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة وتنفيذ الأحكام الصادرة في حقهم. ونود أن نسهم في إعادة إدماج الضحايا والقضاء على أي وصم محتمل. ونحن نعلم جميعا أن هذه الأهداف ليست أهدافا حصرية لأي دولة منا، بل لنا جميعا متحدين. وإذا اتخذنا إجراءات معا، مع المثابرة والحزم يمكننا أن نحدث تغييرا، ولذلك، من المهم أن نسأل أنفسنا اليوم ما الذي يمكن لهيئة كمجلس الأمن القيام به في المستقبل القريب، وما الذي يمكن لبقية أعضاء الأمم المتحدة الإسهام به.

وقامت إسبانيا في شهر كانون الأول/ديسمبر الماضي باعتماد القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ووسعت الكثير من عناصر القرار بالفعل مجموعة واسعة من القواعد المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي، وفتحت مسالك جديدة تمكننا من العمل في المستقبل القريب، مثل معالجة استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب أو الإرهاب، وأثر العنف على الرجال والفتيان، ومكافحة الوصم. وفي ذلك الصدد، أود أن أسلط الضوء على النقاط الأربع التالية.

ويتمثل الجانب الرئيسي الذي نحن بحاجة إلى تحسينه في تنفيذ القرارات المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع في الاستفادة من الخبرات المتخصصة وأفرقة خبراء لجان الجزاءات، والخبراء في مكافحة التطرف العنيف على الصعيد الوطني، والوسطاء والمفاوضين في عمليات السلام والموظفين العاملين في المراكز الحدودية، والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المنتشرين في بعثات الأمم المتحدة. وبغض النظر عما إذا كنا نشير إلى المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي أو ما إذا كنا نشير إلى المجال الإنساني والقطاع الأمني أو الساحة السياسية والدبلوماسية، فلن نحقق نتائج أفضل إلا عندما نعمل بطريقة متسقة ومنسقة في جميع تلك المجالات. وستسهم أيضا تلك المعارف المتخصصة، التي يثريها الحوار الجاري مع المجتمع المدني، في تطوير وتحسين تنفيذ آليات الإنذار المبكر، التي يمكن أن تساعد على منع نشوب الصراعات المسلحة. ولا ريب في أن ذلك أفضل استثمار في مجال صون السلم والأمن الدوليين. وقد عززت إسبانيا التدريب المكثف لموظفي قطاع الأمن، وقدمت التدريب لبلدان مثل فلسطين وكولومبيا، وأسهمت في مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

ويتعين أن تسترشد الركيزة الثانية لأي إجراءات بمكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا السياق، يتعين علينا أن ننظر في جميع الآليات التي يمكن أن تحسن الحفاظ على الأدلة، بحيث يمكن البت في المسؤولية في إطار الهيئات القانونية الوطنية أو في المحكمة الجنائية الدولية.

ثالثا، ينبغي أن يكون الضحايا في صميم أي تدابير متخذة. وعلينا القيام بالمزيد في مجال دعم إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للضحايا والأطفال الذين يعانون نتيجة للعنف الجنسي. وعلينا أن نكفل حصولهم على الاعتراف والتعويضات التي يستحقونها، مهما كان السياق الذي يجدون أنفسهم فيه.

رابعا، أود أن أسلط الضوء على أن الأمر ليس مجرد مسألة إقامة السلام عن طريق الاعتماد على التدريب والخبرة في مجال العنف الجنساني والجنسي. بدلا من ذلك، من الضروري أن تشارك المرأة على قدم المساواة في قطاعي السلام والأمن، وفي الوحدات المنتشرة على وعلى طاولة المفاوضات.

وعقدنا قبل أسبوع، في أليكانتي، أول اجتماع لمنسقي شبكة المرأة والسلام والأمن، الذي أطلقناه في نيويورك في شهر أيلول/سبتمبر. وتجلى أحد المواضيع التي تم التطرق لها في الحواجز الهيكلية التي تعترض تحقيق المساواة في مجال السلم والأمن الدوليين. ولم يحقق أي بلد أعدادا مرضية. إن إسبانيا مقتنعة بأن توسيع دور المرأة الأساسي في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع والاستغلال والاعتداء الجنسيين أمر ضروري. ولهذا السبب، فإننا نؤيد تعميق المناقشة بشأن التدابير المحددة اللازمة لزيادة مشاركة المرأة في جميع المجالات. ولا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وذكرتنا مناقشات اليوم بتلك الحقيقة وحفزتنا إذا أردنا إحراز تقدم.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد إينكنلي (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر وفد أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة، ونرحب بمشاركة نائب وزير خارجية ذلك البلد. كما نود أن نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية الآخرين على عرضهم وجهات نظرهم بشأن هذا الموضوع المهم.

ونود أن نشكر الأمين العام على تقريره الشامل للغاية (S/2017/249)، بما في ذلك توصياته البعيدة المدى، التي إذا نفذت تنفيذا كاملا، فستضمن شروعنا حقا في معالجة محنة النساء والفتيات في النزاعات المسلحة بشكل فعال. ومن الواضح معاناة النساء والفتيات المحاصرات في الصراع أكثر من الرجال والفتيان، وضعفهن بشدة أمام التطرف المصحوب بالعنف، ولا يزلن يقعن في الكثير من أنحاء العالم، ضحايا للإرهاب والأكثر تأثرا بآفة العنف الجنسي. إننا ندين بأشد العبارات الممكنة الاختطاف والاتجار، وسوء معاملة النساء والفتيات من جانب الجماعات المتطرفة، بما في ذلك أنشطة حركة بوكو حرام البشعة في منطقة بحيرة تشاد، ولا سيما في شمال شرق نيجيريا.

ونتفق مع الأمين العام بشأن الأنماط والاتجاهات المحددة في تقريره الأخير. والواقع أن استخدام النساء والفتيات كرقيق جنسي يجب أن يدان بنفس القدر. وفي هذا الصدد، نرحب بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى تحسين التنسيق فيما بين الوكالات، وبناء المعارف، والدعوة، والدعم التقني على الصعيد القطري. ويعتقد وفد بلدي أنه من أجل تحقيق نتائج دائمة في البحث عن حلول عملية لتحديات العنف الجنسي في حالات النزاع، يجب منح الأولوية لمعالجة البيئة التمكينية والأسباب الجذرية للصراعات، مثل الفقر والجوع وانتهاكات حقوق الإنسان والظلم والبطالة والفساد والافتقار إلى الشمول للجميع، والإفلات من العقاب.

ويجب مساءلة الجناة، ولكن ينبغي معالجة قدرة الدول على القيام بذلك، مع شيوع الهياكل والمؤسسات الضعيفة. ولكن إلى جانب نهج إنفاذ القانون، يعد التعامل مع الاقتصاد السياسي للصراعات على نحو أشمل، حاسما لإيجاد حلول لحالات النزاع في العالم. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز التعاون المتعدد الأطراف بغية تعزيز قدرات الدول على التعامل مع التهديدات الناجمة عن النزاعات العنيفة والإجرام والإرهاب.

وتكتسي المناقشة المفتوحة اليوم، أهمية كبرى فيما يتعلق بالأنشطة الإرهابية لجماعة بوكو حرام في شمال شرق نيجيريا، التي أدت إلى تشريد نحو ٢ مليون شخص وأعمال عنف متصل بالنزاع ضد النساء والفتيات، أدانها الجميع على نطاق واسع. وما فتئت نيجيريا تتصرف بطريقة منسقة لضمان المساءلة عن جرائم العنف الجنسي. كما تعاونا مع الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الدوليين لتحسين تقديم الخدمات وتعزيز تدابير الحماية في المجتمعات المحلية على السواء في المناطق التي تبحث فيها الفتيات والنساء عن اللجوء. وينبغي النظر إلى

الجهود التي تبذلها حكومة نيجيريا في سياق الخطوات الكبيرة التي قطعتها بالفعل قواتنا العسكرية فيما يخص إضعاف إرهاب جماعة بوكو حرام إلى حد كبير.

ورغم التحديات الهائلة، ما فتئت نيجيريا في طليعة تعزيز مشاركة المرأة في حل الصراعات وتعزيز السلام والأمن. وفي الأسبوع الماضي، أطلقت الحكومة النيجيرية خطة العمل الوطنية المنقحة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة بشأن المرأة والسلام والأمن. وتجسد الخطة التزامنا بضمان أمن النساء والفتيات أثناء النزاع المسلح وتعزيز مشاركتهن النشطة والمباشرة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام. واتخذنا أيضا تدابير لتعزيز أمن النساء والفتيات في مخيمات المشردين داخليا، والحد من ضعفهن وتشجيع عودتهن الآمنة إلى ديارهن وإعادة إدماجهن في المجتمع في نهاية المطاف.

وفي إطار الجهود الرامية إلى مكافحة التطرف العنيف، فإن نيجيريا تتخذ خطوات لحث الإرهابيين المدانين على نبذ التطرف، بوضع مجموعة واسعة من الخبراء في الطب النفسي، وتعيين مستشارين لتولي الريادة في جهود إعادة التأهيل، واستخدام العلماء المسلمين بغية مكافحة الخطابات المتطرفة عن طريق تدريبهم بشأن مختلف جوانب الحوار والمشورة الدينية. كما نعمل جاهدين مع المجتمعات المحلية المتأثرة لتصميم برامج التنشيط الاقتصادي التي تستهدف الناس الأشد تضررا من الإرهاب والتطرف العنيف.

ونغتنم هذه الفرصة لنؤكد للمجلس أن الحكومة قامت، عقب الإفراج مؤخرا عن ٨٢ من التلميذات المختطفات في بلدة شيبوك، بتكثيف جهودها لضمان الإفراج عن بقية الفتيات المختطفات وتحرير الفتيات المفرج عنهن من قبضة أفكار إرهابيي بوكو حرام. وبعد أن استعادت الفتيات حريتهن، من المهم على نحو مماثل أيضا أن يستعدن كرامتهن وتتم مساعدتهن على العودة إلى أسرهن ومدارسهن. وعلاوة على ذلك، فإن أفرقة المستشارين النفسيين والمهنيين الصحيين في حالات الطوارئ قد أرسلت إلى الشمال الشرقي من البلد من أجل مساعدة الفتيات المفرج عنهن مؤخرا عن طريق تصنيف الضحايا، بغية اعتماد العلاجات المناسبة لهن.

وقد نظرت نيجيريا بعناية وبصورة إيجابية في إمكانية الانضمام إلى البلدان البالغ عددها حاليا ١٠٨ التي وقعت على مبادئ وتوجيهات باريس بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة والتزامات باريس لحماية الأطفال المجندين أو المستخدمين بصورة غير مشروعة من جانب قوات أو جماعات مسلحة. وفي أعقاب مشاركة نيجيريا بصورة نشطة في المؤتمر الوزاري الدولي الذي عقد هذا العام في باريس، في شباط/فبراير، فإننا على قناعة بأن هذه الخطوة ستساعد على تعزيز التزام نيجيريا بالأطر العالمية بزيادة منع تجنيد واستخدام البنات من جانب جماعة بوكو حرام كانتحاريات.

وبالإضافة إلى ذلك، اتخذت حكومة نيجيريا خطوات لفائدة ضحايا الإرهاب الذي تقترفه جماعة بوكو حرام – في شكل الاغتصاب وغيره من أنواع العنف الجنسي ضد الأطفال، واختطاف الأطفال، والانتهاكات الجسيمة الأخرى – بإيجاد العديد من سبل الانتصاف القانونية. وتشمل بعض سبل الانتصاف القانونية والاجتماعية التي اتخذتها الحكومة مقاضاة أكثر من ٢٠٠ من إرهابيي بوكو حرام المحتجزين في المحاكم المختصة، فضلا عن برامج إعادة الإدماج وإعادة التوجيه وإعادة التأهيل المصممة لتلبية احتياجات كل ضحية من ضحايا العنف الجنسي.

ونحيط علما بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/249) قيد النظر، ونؤيدها تأييدا تاما. ونحن مقتنعون بأن الأمم المتحدة ما زالت هي المنبر المركزي للتوعية بمحنة النساء والفتيات في حالات النزاع، بما في ذلك خطة الأمم

المتحدة للسلام والأمن. وننوه أيضا بالتقدم الذي أحرزته حتى الآن مختلف آليات الأمم المتحدة في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونيجيريا مستعدة لمواصلة العمل مع الأمم المتحدة والشركاء الدوليين في ذلك المسعى الهام.

ونلتزم بكفالة أن تتمتع النساء والفتيات بحقوقهن الكاملة وأن يُعامل الذين يرتكبون العنف الجنسي وفقا للقوانين الوطنية والالتزامات الدولية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة سويسرا.

السيدة شويار (سويسرا) (تكلمت بالفرنسية): آخذ الكلمة باسم سويسرا لسببين – أولا، لأن العنف الجنسي في المقام الأول، وإن لم يكن ذلك حصريا، يؤثر على النساء والفتيات؛ وثانيا لأن سويسرا، ومن خلال ممثلها الدائم وفي إطار مبادرة مناصري المساواة بين الجنسين، تلتزم بزيادة مشاركة المرأة في مداولات أجهزة الأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن.

وتود سويسرا أن تشكر رئاسة أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة في الوقت المناسب، وترحب بآخر تقرير (S/2017/249) للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وما ورد فيه من توصيات. كما نشكر المشاركين على إحاطاتهم الإعلامية.

بادئ ذي بدء، أود أن أؤكد على أهمية القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي اتُخذ في كانون الأول/ديسمبر الماضي. إن هذا القرار الأول لمجلس الأمن بشأن الاتجار بالبشر يدين هذه الجريمة وهذا الانتهاك لحقوق الإنسان بأشد العبارات، ويُقر صراحة بأن الاتجار بالأشخاص مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين.

واليوم نناقش موضوعا وثيق الصلة بهذه المسألة، وهو العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وفي ذلك السياق، أود أن أذكر ثلاثة اعتبارات.

أولا، على الرغم من تأثير العنف الجنسي على قطاع عريض من السكان، فإن بعض العوامل تسهم في زيادة الضعف. فالتشريد القسري والهجرة يزيدان من خطر وقوع الاعتداء والاستغلال. وتشير روايات اللاجئين والمهاجرين الذين يصلون إلى أوروبا إلى أن الغالبية العظمى من النساء والفتيات تعرضن للاستغلال الجنسي أثناء فرارهن من النزاع. وفي المناقشة المفتوحة التي عقدت في العام الماضي بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (انظر S/PV.7704)، أشرنا إلى ضرورة حماية النساء والفتيات عندما يُشردن قسرا أو أثناء سفرهن على طرق الهجرة. ومن المحزن أن أوجه القلق تلك ما زالت قائمة. كما أن العنف الجنسي بجميع أشكاله من دوافع النزوح وعامل خطورة على الناس المسافرين على طرق الهجرة والمشردين. ويصدق الشيء نفسه على الفتيان والرجال.

وخلال العامين المقبلين، ستتفاوض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إطار جديد للإدارة العالمية للهجرة. والاتفاق العالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية يتيح فرصة لإدراج بعض المسائل المثارة في هذه المناقشة في الخطاب المتعلق بالهجرة العالمية. والمناقشة المواضيعية بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين الذي يستضيفه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وسيعقد في فيينا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أحد المنابر العديدة لمعالجة تلك المسائل.

ثانيا، نحن نرحب بتوصية الأمين العام بمواصلة إدراج العنف الجنسي كمعيار من معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات، تمشيا مع القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). وعلاوة على ذلك، نحتاج إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع الجريمة المنظمة

ومنع تمويل الجماعات الإرهابية من خلال الاتجار بالبشر والإكراه على البغاء وغيره من أشكال العنف الجنسي. وتلك التدابير تأتي منطقيا بعد الاعتراف بأن العنف الجنسي والاتجار بالبشر عنصرين من عناصر اقتصاد الحرب.

ثالثا، يسرنا أن تقرير الأمين العام يتضمن إشارة هامة إلى الصحة الجنسية والإنجابية. وقد تناولنا ذلك الموضوع في مناقشات سابقة، ولكن المسألة لا تقل إلحاحا اليوم. ومن واجبنا أن تكفل للنساء والفتيات المتضررات من النزاع الحصول على طائفة واسعة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات منع ومواجهة العنف الجنسي والجنساني.

وفي ذلك السياق، في جملة أمور، تؤيد سويسرا حاليا برنامج الرعاية النفسية في منطقة البحيرات الكبرى. وهو يهدف إلى التصدي للعنف الجنسي والجنساني بطريقة شاملة على المستويات الفردية والمحلية والمؤسسية. ويشمل البرنامج الخدمات الطبية والنفسية والقانونية، ويساعد أيضا على إعادة إدماج الضحايا في مجتمعاتهن المحلية. وخلال الفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٦، استفادت حوالي ٦٠ ٠٠٠ من النساء من الرعاية والدعم الشاملين من خلال ذلك البرنامج.

وأخيرا، تشكر سويسرا السيدة زينب بانغورا على خدمتها المتفانية بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وتتعهد بتقديم كامل دعمها للسيدة براميلا باتن، خلفها في ذلك المنصب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة رواندا.

السيدة روغوابيزا (رواندا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم جزيلا، سيدي الرئيس، ووفد بلدكم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة. كما أشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد والسيد أداما دييغ على إحاطتيهما الإعلاميتين. ويحدونا الأمل في أن تسهم مناقشة اليوم في تعزيز العمل الجماعي لمكافحة جريمة الحرب هذه، بالنظر إلى الازدياد المخيف في عدد النزاعات التي يستخدم فيها العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب والإرهاب ضد السكان المدنيين.

إن العنف الجنسي والجنساني ليس قدرا محتوما. فالوقاية والحماية من الفظائع الجماعية، بما في ذلك العنف الجنسي، مسؤولية أساسية للدولة. وبوصفنا دولا أعضاء، من مسؤوليتنا فعلا أن نضع ما الإطار المعياري والقانوني اللازم، فضلا عن تدابير الإنفاذ، لضمان عدم التسامح إطلاقا مع العنف الجنسي في أوقات السلم والحرب على حد سواء. ومع ذلك، وكما نعلم جميعا، فإن القاعدة الأولى التي يتم انتهاكها في أوقات النزاع هي سيادة القانون. ولذلك من مسؤوليتنا الجماعية أن نكفل حماية الأشخاص المستهدفين بالعنف الجنسي الذين تشتد حاجتهم إلى الحماية أثناء النزاعات.

وإذ تستمر حالات النزاع في التفاقم في كثير من الأماكن، وإذ أن النساء والأطفال ما زالوا الهدف الرئيسي للعنف الجنسي، فإننا نرى أن جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام ينبغي أن تكون لديها ولاية قوية لحماية المدنيين. ومبادئ كيغالي بشأن حماية المدنيين، التي وقع عليها العديد من الأعضاء في هذه القاعة، دليل فعال لتحقيق تلك الغاية. وحماية المحتاجين ينبغي إعطاؤها الأولوية بضمان أن نتخذ جميع التدابير الرامية إلى توفير حماية أكثر فعالية للسكان المدنيين، وأن نيسر المساعدة الإنسانية ونسمح بإجراء التحقيقات في حالات الانتهاك والاعتداء.

ورواندا يسعدها أنها حققت الحد الأدنى المستهدف بنسبة ١٥ في المائة من الإناث في جميع وحدات حفظ السلام المنشورة. ونذكر ذلك تحديداً لأننا نعتبر أن زيادة أعداد النساء في عمليات حفظ السلام سيقطع بنا شوطاً طويلاً في مساعدتنا على ضمان مكافحة العنف.

وترى رواندا أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تدرب جميع أفراد حفظ السلام بانتظام على معالجة المسائل الجنسانية، ومنع العنف الجنسي وحماية الأفراد، بما في ذلك النساء والفتيات. وتطبق رواندا برنامجاً للدراسة العملية لجميع قواتنا وأفراد الشرطة في إطار التدريب قبل النشر الذي يشمل دروساً بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي نفس السياق، ندعو كل الدول الأعضاء إلى تعزيز مشاركة المرأة في جميع الوحدات. وندعوها، تحديداً، إلى الاستعانة بمستشارين في الشؤون الجنسانية وموظفات مع زيادة تواجد النساء في بعثات حفظ السلام بصفة عامة.

والعنف الجنسي في حالات النزاع جريمة يمكننا القضاء عليها. ونؤمن بشدة أن جهودنا المشتركة يمكن أن تسفر عن نتائج ملموسة من خلال مجموعة من تدابير الوقاية والاستجابة، بما في ذلك فرض جزاءات محددة الهدف ضد كل فئات الجناة، والرصد والإبلاغ المنهجي وتقديم المساعدة للضحايا وتمكين النساء والفتيات، وزيادة أعداد النساء من حفظة السلام والمستشارين والتدريب لجميع القوات. وهذا سيقطع شوطاً طويلا في الإسهام في تهيئة بيئة لا تسامح فيها مع العنف الجنسي كسلاح للحرب.

وسنواصل تقديم دعمنا للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع في تنفيذ ولايتها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بيرو.

السيد تينيا هاسيغاوا (بيرو) (تكلم بالإسبانية): في البداية، أود أن أشكر رئاسة أوروغواي لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في النزاع كأسلوب للحرب والإرهاب، بالتالي تسليط الضوء على واحدة من أكبر الفظائع المرتكبة ضد البشر في سياق النزاع.

إن العنف الجنسي الذي يستخدم أسلوباً للحرب كجزء من هجوم واسع النطاق أو ممنهج ضد السكان المدنيين يمكن أن يؤدي إلى تفاقم النزاع المسلح وإطالة أمده. ويمكننا أن نرى الجماعات الإرهابية ترتكب أعمال عنف جنسي أو قائم على نوع الجنس كجزء من أهدافها الاستراتيجية، موجهة بذلك ضربة قاسية إلى مجتمعات برمتها فتؤثر بشكل مباشر على حقوق الإنسان للنساء والفتيات، فضلا عن صحتهن وفرص تعليمهن ومشاركتهن في الحياة العامة. ولذلك، ترى بيرو أن استراتيجيات حل النزاعات ومكافحة الإرهاب يجب أن تشمل بالضرورة جهوداً لحماية النساء والفتيات وتمكينهن ومكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، لا يزال هناك الكثير من الحالات الموثقة للعنف الجنسي في حالات النزاع. وفي هذا السياق، يكتسي عمل هذه المنظمة على أرض الواقع أهمية كبيرة في جمع المعلومات وتيسير الحوار للحصول على التزامات الحماية من أطراف النزاع.

ولا يمكننا أن نتجاهل الوصم الثقافي وخوف الضحايا من التعرض لأعمال انتقامية أو الترهيب من جانب المعتدين، بما في ذلك ضد أسرهم أو شهودهم، مما يدفع معظمهم إلى عدم الإبلاغ عن العنف. ويترادف ذلك مع انعدام الثقة والمصداقية في المؤسسات الوطنية، خصوصاً عندما يرتكب العنف الجنسي من قبل القوات ذاتها المسؤولة عن توفير الحماية الضرورية.

وفيما يتعلق بالتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بيرو بشأن هذه المسألة، فقد أنشأت وزارة شؤون المرأة والسكان المستضعفين سجلاً للنازحين، ما أدى إلى اعتماد تدابير لحماية حقوق النساء والفتيات في حالات النزاع وما بعد النزاع. وبموجب قانون اعتمد في عام ٢٠٠٥، وضع برنامج شامل لجبر الضرر لضحايا العنف الذي وقع في الفترة بين عامي ١٩٨٠ و ٢٠٠٠، بمن فيهم أولئك الذين عانوا من انتهاكات

لحقوق الإنسان مثل الاغتصاب. وإلى جانب ذلك، اعتمدت بيرو ضمن تدابير منع العنف ضد المرأة قانوناً بشأن تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء، والبرنامج الوطني للمساواة بين الجنسين، والبرنامج الوطني لمكافحة العنف ضد المرأة، الذي يشمل مسألة العنف الجنسي في النزاع المسلح.

وبيرو ترحب بالتوجه المتمثل في إدماج المنظور الجنساني بصورة منهجية في ولايات عمليات حفظ السلام وإشراك المرأة كمشارك في منع نشوب النزاعات وحلها. ولذلك، تزيد بيرو عدد الموظفات في كل بعثة من بعثات حفظ السلام الست التي تشارك فيها، وتشكل الإناث حالياً نحو ١٥ في المائة من الأفراد العاملين في الميدان.

وترى بيرو أن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عنصر أساسي في معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع عن طريق تغيير المعايير الاجتماعية – الثقافية الضارة ومكافحة التطرف العنيف. وبذلك، يعمل بلدنا على تحقيق الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يرمي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات.

وبالمثل، تؤيد بيرو إدراج منظور جنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. واستناداً إلى ذلك الوعي، يتلقى الأفراد النظاميون الذين توفرهم بيرو لعمليات حفظ السلام تدريباً متخصصاً قبل النشر على حماية النساء والأطفال في حالات النزاع واحتياجاتهم الخاصة وحقوق الإنسان.

ختاماً، أود التأكيد على إن بيرو ملتزمة بالعمل مع الدول الأخرى في معالجة المسائل العالقة ذات الصلة من أجل تهيئة بيئة سلمية يمكن لجميع النساء، دون استثناء، من خلالها أن يتمتعن بحياتهن على الوجه الأكمل ودون أن يتعرضن لسوء المعاملة. ولذلك، لا بد من التعامل مع العنف الجنسي المتصل بالنزاع على نحو شامل.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليختنشتاين.

السيدة نيشر – ستيتزل (ليختنشتاين) (تكلمت بالإنكليزية): نشكر أوروغواي على إتاحة الفرصة لنا للتكلم بشأن هذه المسألة الهامة. ونحن ممتنون لنائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، ووكيل الأمين العام دييغ والسيدة مينا الجاف على إحاطاتهم الإعلامية المهمة للغاية والأساسية. ونود أيضاً أن نشكر السيدة بانغورا على عملها الممتاز كممثل خاص للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على مدى السنوات الخمس الماضية. ونتطلع للعمل مع الممثلة الخاصة الجديدة، السيدة باتن.

إن التقرير الأخير للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2017/249) لا يبعث على أمل يذكر في أن استخدام العنف الجنسي كأسلوب للحرب آخذ في التراجع. وعلاوة على ذلك، يؤكد التقرير أن معاناة الناجين في معظم الحالات لا تتوقف مع الانتهاك نفسه؛ فالوصم والعار يزيدان من تفاقم الوضع، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى الإحجام عن الإبلاغ عن هذه الانتهاكات، وهو ما يسمح بإفلات مرتكبي تلك الأفعال من العقاب.

والمساءلة عنصر رئيسي في جهودنا المشتركة للقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. والآليات الدولية للعدالة الجنائية حققت تقدماً كبيراً في جهود مكافحة الإفلات من العقاب – على نحو ما يتضح مثلاً من الحكم الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في عام ١٩٩٨ في قضية أكاييسو، حيث قضت بأن الاعتداء الجنسي يشكل عملاً من أعمال الإبادة الجماعية؛ أو حكم بيمبا لعام ٢٠١٦ الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية، التي اعتدت في حكمها بمبدأ مسؤولية القيادة حيث اعتبر بيمبا مسؤولاً جنائياً عن الاغتصاب الذي ارتكبه من كانوا يعملون تحت قيادته. وتوجه

تلك الأحكام رسالة واضحة مفادها أن الإفلات من العقاب على العنف الجنسي كأداة للحرب ليس خياراً وارداً. وإننا نثني على المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية لإيلائها الأولوية للجرائم الجنسية والجرائم القائمة على نوع الجنس في العديد من التحقيقات الجارية.

وعلينا أن نبحث في خيارات أخرى حيث لا تكون للمحكمة الجنائية الدولية أي ولاية قضائية. وفي حالة سوريا، فإن آلية المساءلة التي أنشأتها الجمعية العامة تمثل حالياً الطريق الواعد الوحيد نحو المساءلة والعدالة للشعب السوري. وتشير اختصاصاتها للحاجة إلى خبرات متخصصة في مجال العنف الجنسي. وندعو جميع الدول إلى مواصلة تقديم دعمها السياسي والمالي لهذه الآلية.

ومع أن النساء والفتيات هن الأكثر عرضة لأن يصبحن ضحايا للعنف الجنسي في حالات النزاع، إلا أن الرجال والفتيان يتأثرون هم أيضاً.

وتشير التقديرات إلى أن واحدا من بين كل ثلاث ضحايا من الذكور. الاستجابة لهذه المسألة لم تكن كافية؛ الخدمات الطبية والنفسية الاجتماعية المقدمة للضحايا الذكور محدودة وآليات العدالة الانتقالية غالبا ما تعتمد تفسير الثنائية الجنسانية للعنف الجنسي، وتحديد النساء بوصفهن ضحايا والرجال بوصفهم جناة. ويحرم ذلك الرجال والفتيان من الحصول على التعويضات والخدمات الصحية. ونشيد بإسبانيا على اعتماد لغة شاملة للجنسين في القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) بشأن الاتجار بالبشر في حالات النزاع ونشجع الآخرين على أن يحذوا نفس الحذو.

يكتسي القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) أهمية خاصة بالنسبة لليختنشتاين. فهو يحدد العلاقة بين الاتجار بالبشر، والعنف الجنسي، والنزاع المسلح، والإرهاب، والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويعكس أيضا بعض الأفكار المنبثقة عن حلقة عمل عقدناها مع المملكة المتحدة وجامعة الأمم المتحدة بشأن التنديد بالاتجار والرق المعاصر وحماية ضحاياهما وتعطيلهما. وقد نظمت ليختنشتاين حلقة عمل أخرى مع جامعة الأمم المتحدة في آذار/مارس من هذا العام، مع التركيز على تعطيل التدفقات المالية المرتبطة بالاتجار بالبشر والرق المعاصر، شارك فيها قادة من القطاع المالي، فضلا عن الدول الأعضاء والمجتمع المدني. ومن المقرر عرض ما نتج عن حلقة العمل المقرر خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى في تموز/يوليه ٢٠١٧ وفي الأسبوع الرفيع المستوى في هذا الخريف.

وأخيرا، أود أن أؤكد على أن الوسيلة الأنجع لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات هي كفالة أن لا يحدث أصلا. وتشيد ليختنشتاين بالأمين العام غوتيريش لتركيزه على المنع وتود أن تذكر أن أكثر من نصف الأعضاء الحاليين قد وقعوا على مدونة قواعد السلوك المتعلقة بإجراءات مجلس الأمن ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وتعهدوا بدعم الإجراءات الحاسمة وحسنة التوقيت لمنع أو إنهاء ارتكاب الجرائم الفظيعة. وندعو بقية الدول الأعضاء إلى توحيد جهودنا لكفالة إنجاز مجلس الأمن لولايته على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة وتحمله المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد خوشرو (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر لرئاسة أورغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة. كما أود الإعراب عن امتناني لمقدمي الإحاطتين الإعلاميتين على مساهمتيهما القيمتين في هذه المناقشة.

إن المرأة مورد أساسي لتعزيز السلام والاستقرار. ويركز قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام

والأمن على التأثير الخاص للنزاعات المسلحة على المرأة؛ والدور الإيجابي الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في منع نشوب النزاعات، وتعزيز السلام والاستقرار والأمن على الصعد المحلية والإقليمية والدولية.

للأسف، اتخذت الأزمات الراهنة، لا سيما في الشرق الأوسط، أشكالا بشعة، وهي تشكل تحديات غير مسبوقة للاستقرار في منطقتنا. وتأتي النساء ضمن الضحايا الرئيسيين الذين يعانون من آفة التطرف المصحوب بالعنف والإرهاب. إن انتشار التطرف المصحوب بالعنف، المستلهم من الأيديولوجية التكفيرية، التي لا تنطوي على أي احترام للمرأة، يهدد حياة النساء والفتيات وحقوقهن. لقد عانين أشد المعاناة واستهدفن بطريقة منهجية بالاستغلال الجنسي والاسترقاق والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي على يد المتطرفين والجماعات الإرهابية.

وتدين إيران بشدة الأعمال الهمجية التي تقترفها الجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة، مثل داعش وبوكو حرام التابعة لها، فضلا عن الهجمات العشوائية على المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال. وفي بيئة مليئة بالكراهية والتخويف والمواقف القائمة على كره الأجانب والتنميط العنصري والتمييز على أساس العرق والدين والانتماء الإثني وبلد المنشأ واللغة، تقع المرأة بسهولة ضحية للعنف الجنسي والاعتداء الجنسي. ولذلك، فإن فرص تحقيقها للتقدم أكاديميا واقتصاديا وسياسيا واجتماعيا تتعرض للتقييد على نحو خطير بسبب هذه القوالب الفكرية والمواقف القائمة على التخويف.

وفي بعض المناطق، ولا سيما في الشرق الأوسط، أسهمت عوامل مدمرة مثل التدخل الأجنبي والغزو العسكري، وكذلك الاحتلال الأجنبي، إسهاما كبيرا في انهيار الأسر. ونتيجة لذلك، فإن النساء والأطفال يتحملون وطأة التهديدات التي لا تدمر حاضرهم فحسب، بل وتعرضهم للمآسي الطويلة الأمد التي ستظل الأجيال. وفي ظل هذه الظروف، سيكون هناك مجال محدود لتمكين المرأة وتنميتها

وتأثير الجزاءات على السياسات العامة وتلك المتعلقة بالميزانية المراعية للاعتبارات الجنسانية في البلدان المعنية جانب هام آخر. إن الجزاءات، كشكل من أشكال العقاب الجماعي، تنتهك بشكل صارخ وعشوائي حقوق الإنسان الأساسية لجميع المواطنين، ولا سيما النساء. وتشكل الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك المرأة الفلسطينية، في ظل الاحتلال الوحشي للنظام الإسرائيلي والحصار غير القانوني المفروض على قطاع غزة حرمانا جماعيا لحقوق المدنيين الفلسطينيين والنساء.

ومن المؤسف أن النساء والفتيات يشكلن عددا غير متناسب من ضحايا الضربات الجوية في اليمن. وكما تبين تقارير مؤكدة، فإن غزو اليمن غير المبرر من جانب تحالف بقيادة المملكة العربية السعودية أدى إلى وفاة أكثر من ٠٠٠ ١٠ وإصابة أكثر من ٠٠٠ ١٧ من المدنيين، بما في ذلك ما لا يقل عن ٦٧٧ ١ من النساء و ٢٦٠ ٢ من الأطفال.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن وفد بلدي يرى أنه ينبغي ألا يؤدي تنظيم مثل تلك المناقشة في المجلس إلى تقويض أعمال أكثر الهيئات المعنية بالنظر في المسائل المتعلقة بالمرأة في منظومة الأمم المتحدة، وهي تحديدا لجنة وضع المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة مارياكي (تكلمت بالإنكليزية): أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام إليه، تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق

الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل البوسنة والهرسك؛ فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

قبل أقل من عام مضى، قمنا جميعا بإحياء اليوم الدولي الأول للقضاء على العنف الجنسي في حالات التراع. وفي تلك المناسبة، أكد الاتحاد الأوروبي من جديد دعمه القوي لسياسة عدم التسامح مطلقا مع أي شكل من أشكال العنف الجنسي. لقد قلنا آنذاك ونقول الآن – إن العنف الجنسي انتهاك صارخ وغير مقبول لحقوق الإنسان، ونحن نقف متضامنين مع الضحايا والناجيات، وكذلك مع أسرهن.

واليوم، أود أن أتقدم بشكر خاص إلى أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، ونائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد؛ ووكيل الأمين العام أداما دييِنغ؛ والسيدة مينا الجاف، التي تكلمت بالنيابة عن المجتمع المدني، على بياناتهم. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لتهنئة السيدة براميلا باتن على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، وأن أتمنى لها كل التوفيق في ما تواجه من تحديات في منصبها الجديد. ونود أيضا أن نشكر الممثلة الخاصة المنتهية ولايتها، السيدة زينب بانغورا، على التزامها وما أبدت من عزم خلال السنوات الخمس الماضية ونتمنى لها التوفيق في مساعيها المقبلة.

يشيد الاتحاد الأوروبي بالتدابير التي اتخذتها حكومة كوت ديفوار التي أدت إلى رفع القوات المسلحة لكوت ديفوار من مرفق تقرير الأمين العام (S/2017/249). ونرحب بالتقرير الذي قدمه الأمين العام. يشدد الاتحاد الأوروبي على استمرار أهمية اتباع نهج كلي يعالج العنف الجنسي في حالات التراع كجزء من خطة المرأة والسلام والأمن الأوسع نطاقا، إدراكا لأن العنف الجنسي والجنساني هو أيضا نتيجة لعدم المساواة بين الجنسين ووضع المرأة في مركز التبعية في العديد من أنحاء العالم.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تحليل مسألة الوصم ومعالجتها في السياق الأوسع نطاقا للعنف الجنسي والجنساني الذي قد يرتبط أو لا يرتبط بالتراع .

وفي حين أن العنف الجنسي والجنساني يستهدف في الأساس النساء والفتيات، فإن الرجال والفتيان يندرجون أيضا ضمن الضحايا الأساسيين والثانويين لهذه الجرائم. وإننا نؤيد تماما تركيز الأمين العام على منع نشوب التراعات. وتتماشى الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والجنساني مع الأهداف الرئيسية لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي العالمية للسياسة الخارجية والأمنية، وهي معالجة التراعات في مرحلة مبكرة وبناء القدرة على الصمود بوصفها أولوية رئيسية للدول والمجتمعات. كما أن الاتحاد الأوروبي لا يزال مصمما على تقديم مثال يحتذى في منع العنف الجنسي والجنساني وحماية الأفراد والمجتمعات المحلية منه.

إننا نعلم أن المساءلة تبدأ من داخل البلد، ومن هذا المنطلق فقد اتخذنا سلسلة من الإجراءات في عام ٢٠١٧ لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله في الاتحاد الأوروبي وفي جميع أنحاء العالم. ويسرنا أيضا أن نبلغ المجلس أنه في يوم الجمعة الماضي، قرر مجلس وزراء الاتحاد الأوروبي الانضمام باعتباره طرفا كاملا في اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المترلي ومكافحتهما.

ونرحب بتركيز مجلس الأمن على مسألة الاتجار بالبشر في حالات التراع المسلح، وقد وضعنا إطار عمل قانونيا وسياسيا شاملا وجنسانيا وطموحا لمكافحته. كما تشكل إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر جزءا أساسيا من سياستنا الخارجية. ومنذ عام ٢٠١٥، فإن العمليات البحرية التي نقوم بها في البحر الأبيض المتوسط قد أنقذت حياة أكثر من ٢٤٠ ٠٠٠ شخص.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة سياسة الأمين العام القاضية بعدم التسامح إطلاقا بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين،

وقيادته في التعامل مع هذا التحدي. ونعمل على كفالة التقيد بأعلى المستويات المهنية ومعايير السلوك في العمليات المدنية والعسكرية على السواء، وإرساء الأساس لاتخاذ تدابير أقوى من حيث المنع والحماية والمساءلة. كما قدمنا التمويل للمنظمة الدولية للهجرة لتمكينها من تطوير الأدوات التي تساعد المجتمع الإنساني على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب العاملين في المجال الإنساني، ونأمل أن تفيد أيضا في إصلاح منظومة الأمم المتحدة على نطاق أوسع بشأن هذه المسألة، وهو أمر نرحب به ترحيبا حارا.

وما برحنا ندعو بقوة إلى مشاركة المرأة بشكل متكافئ ومجد في منع نشوب النزاعات وإدارة الأزمات وحل النزاعات والوساطة وبناء السلام ونشجع على ذلك، ونهدف إلى تحسين تمثيل المرأة ومشاركتها في جميع مراحل عمليات النشر المدني والعسكري. ونريد أن نشهد اتخاذ خطوات عملية للتصدي للإفلات من العقاب على استخدام الدول والجهات الفاعلة من غير الدول للاغتصاب كسلاح من أسلحة الحرب ومواصلة تغيير المواقف العالمية بشأن هذه الجرائم. إن المساءلة والوصول إلى العدالة أمر لا بد منه، ويجب ضمان وصول الشهود على العنف الجنسي وضحاياه والناجين منه إلى محاكم محايدة ومراعية للاعتبارات الجنسانية وحصولهم على تعويضات، بما في ذلك كشكل من أشكال العدالة الجنسانية الانتقالية.

وقد اعتمدنا إطارا للعدالة الانتقالية لكفالة أن يكون نوع الجنس متغيرا تراعيه تلك العمليات. كما ينبغي للجهود المبذولة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع أن تشمل تدابير لضمان الحصول على المعلومات الكافية، وتقصي الحقائق، وإجراء التحليلات، وجمع البيانات من خلال التوثيق السليم، فضلا عن إجراء تحقيق سريع وفعال بشأن هذه الجرائم. ونسلم بالدور الرئيسي الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني في هذا المجال، وسنواصل العمل معها في هذا المسعى المشترك.

ونشدد على أهمية الاستفادة الكاملة من الآليات والأدوات التي أنشأها مجلس الأمن لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومنعه، ونرحب بزيادة استخدام معايير حقوق الإنسان والمعايير المتصلة بالعنف الجنسي في نظم جزاءات المجلس ونشجع على ذلك. وحتى تاريخه، اعتمدت ١٨ دولة من الدول الـ ٢٨ الأعضاء في الاتحاد الأوروبي خطط عمل وطنية امتثالا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونواصل على نحو منتظم متابعة مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع لعام ٢٠١٤ من خلال نهج شامل متعدد القطاعات والأبعاد. وقد عملنا على ضمان أن تقوم جميع مساعدتنا الإنسانية بتكييف استجاباتها بشكل منهجي مع الاحتياجات المختلفة الخاصة بحسب الجنس للنساء والرجال من جميع الأعمار.

وأود أن أوجه الانتباه إلى بعض المبادرات الملموسة للاتحاد الأوروبي في جميع أنحاء العالم من أجل منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومواجهته. لقد قام صندوق ”مدد“، وهو الصندوق الاستئماني الإقليمي التابع للاتحاد الأوروبي استجابة للأزمة السورية، بإطلاق أكبر مجموعة أدوات على الإطلاق في الاتحاد الأوروبي للاستجابة لأزمة اللاجئين السوريين. ويقوم البرنامج، من بين عناصر أخرى، بتعزيز حصول ما لا يقل عن ٧٠٠ ٠٠٠ لاجئ سوري ومشرد داخليا في البلدان المجاورة على الحماية من العنف الجنسي والجنساني.

وفي الصومال، ما برحنا نمول توفير لجنة الإنقاذ الدولية للخدمات الصحية المتكاملة والمنقذة للحياة لضحايا العنف الجنساني في ثماني مستوصفات ومستشفى واحد. وعلاوة على ذلك، فإن الممثلة السامية فيديريكا موغيريني – التي مثلت الاتحاد الأوروبي في مؤتمر الصومال المعقود في ١١ أيار/مايو في لندن – قد أعلنت عن تقديم ٢٠٠ مليون يورو إضافية بهدف تعزيز دورنا القيادي في دعم التنمية والاستقرار والأمن

في البلد، وقد خصصنا بالفعل أكثر من ٤٦٠ مليون يورو للمساعدة الإنمائية الإنسانية بالتعاون مع الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. وفي هذا الصدد، فإن مكافحة العنف الجنساني تشكل جزءا هاما من جهودنا الإنسانية.

وما فتئ الاتحاد الأوروبي على مدى عقد من الزمن يمول مستشفى بانزي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، المتخصص في معالجة النساء ضحايا الاغتصاب الجماعي أثناء الحرب. وفي عام ٢٠١٤، مُنح مؤسسه، الدكتور دينيس ماكويغي، جائزة ساخاروف للاتحاد الأوروبي لإنقاذ أرواح الآلاف من النساء. كما خصصنا ٣,٥ مليون يورو لمشروع تنفذه هيئة الأمم المتحدة للمرأة لضمان أن تعالج عمليات العدالة الانتقالية في كوسوفو وكولومبيا والفلبين الانتهاكات الجنسانية المرتكبة ضد المرأة. وإجمالا، هناك أكثر من ٨٣ مشروعا مختلفا في بلدان حول العالم يستفيد منها ٣,٥ مليون شخص تقريبا.

وفي الختام، فإننا سنعطي الأولوية خلال عام ٢٠١٧ لتقديم دعم محدد للنساء اللاجئات وضحايا العنف في المناطق النائية والهشة، من أجل التعجيل بتنفيذ التزاماتنا. كما نقوم بتعزيز الجهود الرامية إلى ضمان حصول النساء والفتيات اللاتي يصلن إلى الاتحاد الأوروبي بعد الفرار من النزاع أو الاضطهاد أو عدم الاستقرار أو الفقر على الرعاية الطبية والدعم القانوني والمشورة الملائمة للمصابات بالصدمة والرعاية النفسية الاجتماعية إذا كن ضحايا التمييز أو أي شكل من أشكال العنف الجنسي. وفي حين أن الكثير قد تحقق، يجب علينا أيضا أن نعترف بأنه لا يزال هناك عمل كثير ينبغي القيام به. وسيواصل الاتحاد الأوروبي الوقوف إلى جانب الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة هذه الانتهاكات، لأن جميع النساء والرجال والفتيات والفتيان في جميع أنحاء العالم يستحقون أن يتمكنوا من عيش حياة خالية من الخوف ومفعمة بالأمل.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة باكستان.

السيدة لودهي (باكستان) (تكلمت بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. إن العنف الجنسي يندرج ضمن أفظع الجرائم المرتكبة في النزاعات المسلحة ويؤثر تأثيرا غير متناسب على النساء والفتيات. وما فتئ العنف الجنسي ينظر إليه، منذ فترة طويلة للغاية، باعتباره حقيقة مؤسفة وحتمية للنزاعات. وقد وقفت البشرية، لفترة أطول، على الهامش تسعى لتبرير تقاعسها الجماعي بروح مراوغة تستسلم للقدرية. ولكن على نحو ما أظهرت بجلاء حالات النزاع في جميع أنحاء العالم، فإن استغلال النساء والفتيات ليس نتيجة عرضية للنزاع بل إنه أداة تستخدم على نطاق واسع لإهانة المدنيين وترويعهم. وبالنسبة للناجين، غالبا ما لا تُمحى آثار الاعتداء الجنسي وتبقى دائمة وتتجاوز حدود معاناتهم البدنية والفسيولوجية. ويؤدي الوصم والتهميش الاجتماعيان إلى زيادة تعقيد أي محاولات تسعى إلى طي هذه الصفحة.

وفي إطار جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، فقد قاد مجلس الأمن جهودا عالمية لوقف هذه الممارسة اللاإنسانية. وقد بشر قراره التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بتركيز جديد على نوع الجنس في حالات النزاع وأضفى عليه الطابع المؤسسي، لتنتقل مشاركة المرأة وحقوقها إلى صدارة النقاش السياسي.

وقد اعتمدت قرارات المجلس اللاحقة على هذا الزخم من خلال الاعتراف بأن العنف الجنسي أسلوب من أساليب الحرب وتهديد للسلم والأمن الدوليين، وبوضع تدابير لمواجهة حالات كهذه ومنعها.

بيد أن التقدم المحرز حتى الآن كان متفاوتا ومتنوعا على حد سواء. وكما يبيّن التقرير الأخير للأمين العام (S/2017/249)، ما فتئت النساء والفتيات بمثابة شكل من أشكال العملة في الاقتصاد السياسي للحروب. ويشهد العالم

وهو في حالة رعب العديد من الدول وجهات من غير الدول تستخدم الاغتصاب والانتهاك الجنسي كسياسة متعمدة لإخضاع شعوب بأكملها والعمل على قمعها. ونحن نشهد ذلك في المناطق المجاورة لباكستان أيضا. والمؤسف أن الذين يرتكبون العنف الجنسي ويتغاضون عنه غالبا ما يخضعون لمساءلة منقوصة.

ويتمثل التحدي الحاسم للمجتمع الدولي الآن في تحويل الإرادة السياسية إلى إجراءات عملية، ودفع عجلة التغيير الحقيقي على أرض الواقع. وسوف تتوقف فعالية عملنا الجماعي على نهج شامل وذي قاعدة عريضة وواسع الإدراك. وينبغي أن تتمثل أولويتنا القصوى في مكافحة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ويجب أن نبدأ بإعادة توجيه وصمة العار وعواقب العنف الجنسي من الناجين إلى مرتكبي هذه الأعمال. وبما أن المحاكمات أمر حاسم لمنع العنف الجنسي، فينبغي التركيز بوجه خاص على تعزيز وتحسين قدرات المؤسسات الوطنية ونظم العدالة الجنائية في البلدان التي تواجه صراعات مسلحة.

ثانيا، يجب أيضا إيلاء الاهتمام لتوفير الدعم لضحايا العنف الجنسي. والعدالة لا تعني معاقبة الجناة فحسب، وإنما تعني إنصاف الناجين أيضا. والناجون ليسوا في حاجة إلى مجرد التعويض المالي، بل أيضا إلى الحصول على الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والدعم القانوني. كما يجب توفير المساعدة لهم بغية إعادة اندماجهم في المجتمع.

ثالثا، إن محنة النساء والفتيات المهاجرات تتطلب اهتماما خاصا. وعلينا أن نكفل أثناء سعيهن للحماية والسلامة بألاّ يقعن فريسة للاتجار بالبشر وللانتهاكات. لذلك، نحن نؤيد توصية الأمين العام بأن يُعتبر العنف الجنسي المتصل بالنزاعات سببا للجوء.

رابعا، ينبغي إدماج المنظور الجنساني إدماجا كاملا في صيغة بناء السلام من أجل تعزيز حماية البيئة. ومن شأن ذلك أن يتطلب ليس زيادة مشاركة المرأة في ولايات حفظ السلام فحسب، بل أيضا تعزيز دور المرأة في اتفاقات السلام، وتحقيق الاستقرار والبناء من جديد خلال مراحل إعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع.

وأخيرا، إن أفضل طريقة للقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات هي منع نشوب الصراعات وحلّها في المقام الأول. ونعتقد أن تركيز الأمين العام على منع نشوب الصراعات بوصفه جوهر نموذج السلام والأمن العالميين يتوافق بوضوح مع ذلك النهج.

وإن بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد ذات الولايات التي تُعنى بالحماية تؤدي دورا رئيسيا في مكافحة العنف ضد المرأة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. وباكستان، بوصفها من البلدان الرئيسية المساهمة بقوات، تظل ملتزمة بهذه القضية. وحماية الضعفاء بالنسبة إلى بلدي، بمن فيهم النساء والأطفال، ليست شاغلا يتعلق بتحقيق السلام والأمن العالميين فحسب، وإنما هي التزام إنساني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد دوارتي (البرازيل) (تكلم بالإسبانية): أحيّي أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة هامة كهذه.

(تكلم بالإنكليزية)

أود أن أشكر نائب الأمين العام السيدة أمينة محمد على ملاحظاتها، وكذلك الممثل الخاص أداما دييغ والسيدة مينا الجاف على إحاطتيهما الإعلاميتين.

إن استخدام العنف الجنسي كسلاح للحرب والإرهاب أمر مكروه وغير مقبول على الإطلاق. وهذه الجرائم تدمر النسيج الاجتماعي للمجتمعات المحلية وتسبب الصدمات النفسية لأمد بعيد. ولقد أدانت البرازيل مرارا جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات كافة، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات النزاع. وخلال رئاسة البرازيل في عام ٢٠١١ للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، تمّ توجيه الدعوة إلى الممثلة الخاصة للأمين العام آنذاك المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة مارغوت فالستروم (السويد)، بغية تقديم إحاطة إعلامية أمام اللجنة بشأن العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأدى ذلك في نهاية المطاف إلى قيام مجلس الأمن بفرض جزاءات للمرة الأولى عن أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع، بالتعاون مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، مما أدى إلى إدراج هذه المسألة في جدول الأعمال على الدوام.

وعلى الرغم من التقدم الذي أُحرز نتيجة مشاركتنا الجماعية، فإن تقرير الأمين العام (S/2017/249) لا يزال يرسم صورة قاتمة. فالضحايا يواجهون الانتقام بالقتل، وجرائم الشرف، والإصابة بالأمراض دون علاج، والإجهاض غير المأمون، والإقصاء الاقتصادي والعوز. ومما يثير القلق بوجه خاص الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب، والذين قد يعيشون هم أنفسهم حياة مهمشة. والناجون من العنف الجنسي في مناطق الحرب يجب الاعتراف بهم كضحايا شرعيين للصراع والإرهاب.

ونحن نؤيد دعوة الأمين العام القيادات التقليدية والدينية والمجتمعية إلى مواجهة الأعراف الاجتماعية الضارة والإسهام في توجيه وصمة الاغتصاب من الضحايا إلى الجناة، الذين يجب أن يكونوا عرضة للمساءلة على جرائمهم. والمساءلة رادع قوي، وكذلك واجب أخلاقي تجاه المصابين. والافتقار إلى القدرات والخبرات الوطنية الكافية للتحقيق في أعمال العنف الجنسي ومقاضاتها لا يزال عقبة من العقبات الرئيسية أمام كفالة المساءلة ليس عن العنف الجنسي فحسب، بل أيضا عن الجرائم ذات الصلة. وكثيرا ما يؤدي هذا الوضع إلى انتشار الإفلات من العقاب، ويؤثر على الوصول إلى العدالة وعلى سلامة الناجين. وينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع الدول ويساعدها على تحمّل مسؤوليتها بصورة كاملة. وتعزيز عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أمر هام أيضا بالنسبة إلى القضاء على الإفلات من العقاب.

وبالنظر إلى فظاعة هذه الجرائم، علينا أن نفعل كل ما وسعنا لمنعها. ومن بين تدابير أخرى، يجب أن نساعد على تعزيز القدرات الوطنية، والحد من توافر الأسلحة، وكفالة الملاحقة القضائية، وحماية الضحايا، واتخاذ الإجراءات الكافية بغية تغيير نظرة مجتمعاتهم المحلية إليهم، وحماية الشهود.

والعنف الجنسي لا يُعتبر على النحو الكافي أنه يشكل تهديدا للسلام، وأن له علاقة بمسائل انعدام الأمن على نطاق أوسع. واتفاقات السلام نادرا ما تشير إلى ضرورة القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وهي قلّما تشمل الأحكام المرتبطة بالمساءلة عن العنف الجنساني. وترتيبات ما بعد الصراع قلّما تعالج حالة النساء اللواتي تعرضن للعنف أثناء الصراع وما بعده. وينبغي عمل المزيد لكفالة أن يكون للمرأة صوت وأن تشارك مشاركة نشطة في اتفاقات السلام وفي التفاوض على ترتيبات بناء السلام وتصميمها وتنفيذها في فترة ما بعد الصراع.

وفي تسليط الضوء مرة أخرى على الأهمية التي توليها البرازيل لخطة مجلس الأمن المعنية بالمرأة والسلام والأمن، اسمحوا لي أن أختم بذكر قيام البرازيل في آذار/مارس الماضي بإطلاق أول خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، وهي نتيجة جهد مشترك بين وزارات الخارجية والدفاع والعدل

والمواطنة، فضلا عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمجتمع المدني. والسياسات الرامية إلى حماية النساء والفتيات من آثار الحرب ومنع العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات التراع، هي من بين العناصر الرئيسية لخطة عملنا الوطنية، إلى جانب التدابير الرامية إلى إشراك المرأة في المناصب القيادية، بما في ذلك إشراكها في مبادرات السلام والأمن.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل كندا.

السيد غرانت (كندا) (تكلم بالإنكليزية): يسرني أن أتكلم بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، وهي شبكة غير رسمية تضم ٥٣ دولة عضوا برئاسة كندا، وتمثل جميع المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة.

إننا نشكر أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الجارية اليوم. كما نود أن نشكر السيدة زينب على عملها المثالي بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع طيلة السنوات الخمس الماضية. علاوة على ذلك، نرحب بتعيين السيدة براميلا باتن بصفتها الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، حيث يمكنها التعويل على دعمنا الكامل لها لدى الاضطلاع بولايتها.

إننا نشعر بالغضب إزاء استمرار العنف الجنسي وانتشاره في حالات التراع المسلح على أيدي الدول والجهات الفاعلة من غير الدول، على النحو الموثق في تقرير الأمين العام الأخير (S/2017/249). فاستعمال العنف الجنسي آخذ في التزايد كأسلوب من أساليب الحرب، وهو انتهاك صارخ وغير مقبول للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ونحن جميعا ندرك جيدا أن الأعداد المذهلة بالفعل لحالات العنف الجنسي المبلّغ عنها في حالات التراع تشكل جزءا ضئيلا من الأعداد الحقيقية.

وعلاوة على ذلك، أصبح العنف الجنسي في حالات التراع سببا للتشريد القسري ونتيجة له في آن معا.

وتروعنا أعمال العنف الجنسي التي ترتكبها الجماعات الإرهابية، بما في ذلك الاغتصاب وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري والاسترقاق. وبالإضافة إلى ذلك، يفزعنا، حسبما هو مبين في القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، أن هذه الأعمال أصبحت جزءا لا يتجزأ من الأهداف الاستراتيجية لبعض الجماعات الإرهابية ومن أيديولوجيتها، بما في ذلك كوسيلة للتجنيد والتمويل والترهيب وتدمير المجتمعات المحلية. ويجب وضع حد لهذه الأعمال الشائنة ويجب تقديم الجناة إلى العدالة، ولا بد من مساعدة ضحايا هذه الجرائم والناجين على نحو شامل كي يتعافوا تماما من هذه الانتهاكات ويتمكنوا من الاندماج ثانية في مجتمعاتهم.

ونؤكد أن مناخ الإفلات من العقاب يثبط الإبلاغ ويقوض المساعدة ويحرض على المزيد من الانتهاكات. ويجب النظر إلى التصدي العنف الجنسي في حالات التراع باعتباره وسيلة لمنع نشوب التراعات. ولذلك، فإننا ندعو إلى المساءلة عن جرائم العنف الجنسي في حالات التراع المسلح، بما فيها تلك التي تصل إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية. إن فعالية التحقيق في العنف الجنسي في حالات التراع المسلح وتوثيقه أمر أساسي في ضمان إمكانية لجوء الضحايا إلى القضاء من خلال إخضاع الجناة للمساءلة. ولدينا عدة آليات هامة قائمة للمساءلة. بيد أن المساءلة تعتمد أيضا على توفر الأطر القانونية المناسبة وتلك المتعلقة بالاستدلال لمقاضاة مرتكبي هذه الجرائم. وفي ذلك الصدد، نسلط الضوء على البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات التراع والتحقيق فيه، وكذلك عمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع.

وعلاوة على ذلك، نوصي بإصدار تكليف لآليات المساءلة الدولية ونظم جزاءات مجلس الأمن نفسه للتحقيق في العنف الجنسي في حالات النزاع على وجه التحديد، وأن يتم توفير الموارد لها للقيام بذلك. ونرحب بالجهود المبذولة الرامية إلى تقديم داعش وغيره من الجماعات الإرهابية إلى العدالة في الجرائم التي ارتكبها أعضاء هذه الجماعات في النزاع، بما في ذلك العنف الجنسي. ولكن يجب أن نتذكر أيضا أن إلحاق الهزيمة العسكرية بالجناة ليس بديلا عن مقاضاة مرتكبي الجرائم والإقرار بمعاناة الضحايا.

وينبغي إدراج المساءلة ومنع العنف الجنسي في اتفاقات السلام، بما في ذلك، عند الاقتضاء، في آليات العدالة الانتقالية التي تعزز العدالة والحقيقة والتعويضات، واتخاذ تدابير لمنع تكراره. وينبغي عدم منح أي عفو لمرتكبي العنف الجنسي، كما ينبغي حظر العنف الجنسي حظرا صريحا بموجب شروط وقف إطلاق النار واتفاقات السلام. وفي إطار الأمم المتحدة، ينبغي لقادة القوات أن يجتمعوا بصورة أكثر تواترا مع المجتمع المدني، وينبغي للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن تنشر المزيد من النساء كقنوات لاستقاء معلومات الإنذار المبكر الحيوية.

ويجب أن تقترن المساءلة بالدعم الفعال والمتعدد القطاعات للضحايا، الذين يمكن أن تستمر صدمتهم العميقة لفترة طويلة بعد انتهاء النزاع. ويلزم بذل مزيد من الجهود على جميع المستويات لكفالة حصول الضحايا على مجموعة كاملة من أسباب العيش والخدمات القانونية والنفسية والطبية غير التمييزية. ويجب أن نقف متضامنين مع الضحايا ليس بالأقوال فحسب، وإنما بالأفعال أيضا. وبالإضافة إلى ذلك، يجب استخدام المساعدة الإنسانية في التصدي للعنف الجنسي والجنساني من خلال اتخاذ تدابير وقائية وكذلك تدابير للاستجابة، والتي ينبغي أن تستند إلى نهج برنامجي يراعي الاعتبارات الجنسانية.

وعلاوة على ذلك، يجب ألا نسمح بتفاقم جريمة العنف الجنسي بفعل عار الوصم الذي تترتب عليه نتائج حقيقية تماما وكثيرا ما تكون مميتة. ولا يؤدي هذا الوصم إلا إلى تفاقم تهميش الضحايا ويشكل عائقا أمام تعافيهم بالكامل وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم. ويجب أن تهب المجتمعات، بما في ذلك الزعماء التقليديون والدينيون، لدعم الضحايا. ويجب أن نعلن نهائيا أن العار على الجناة، وليس على الضحايا.

أود أن أختتم بياني بالإشارة إلى أن أوجه عدم المساواة تؤدي إلى العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وتفاقمه، وهو سيستمر ما دامت أوجه عدم المساواة التي تؤدي إلى هذه الأعمال قائمة. ولهذا السبب، ولأسباب أخرى عديدة، يجب على الدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتحقيق المساواة بين الجنسين وإعمال التمتع الكامل بحقوق الإنسان للنساء والفتيات وتمكين جميع النساء والفتيات كي يصبحن مشاركات نشيطات وبصورة كاملة في مجتمعاتهن.

أود أن أتناول الآن خمس نقاط إضافية قصيرة بصفتي ممثل كندا.

أولا وقبل كل شيء، تشعر كندا بالغضب الشديد إزاء حجم ونطاق العنف الجنسي في حالات النزاع. فعلى الرغم من أننا شهدنا بعض التقدم في مجالات أخرى من مجالات خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، يبدو أن آفة العنف الجنسي في حالات النزاع تزداد سوءا وقسوة على نطاق واسع.

ثانيا، يتطلب الاستخدام المنهجي للعنف الجنسي كسلاح حرب استجابةً فعالةً وحسنة التوقيت. ولا يمكن للدول الأعضاء ببساطة إدانة الحالة دون اتخاذ إجراءات في حدود

سلطتها لمساعدة الضحايا. وهذا هو السبب في إسهام كندا في ”الاستجابة السريعة في مجال العدالة“ بغية المساعدة في التصدي للعنف الجنسي والتحقيق فيه. وهو السبب أيضا في أننا التزمنا باستضافة حوالي ٢٠٠ ١ من ضحايا داعش خلال هذا العام، لا سيما الضعفاء من النساء والأطفال الأيزيديات وأسرهم. ونرحب بجهود الممثل الخاص للأمين العام والمملكة المتحدة الرامية إلى معالجة الوصم الذي يحيق بالضحايا.

ثالثا، سنواصل أيضا العمل لمنع وقوع هذه الأفعال في المقام الأول. وفي هذا الصدد، من الضروري التذكير بأهمية إشراك الرجال والصبيان في الوقاية.

رابعا، لئن كان الرجال يشكلون الغالبية العظمى من مرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع، ينبغي أن نعي أن الرجال والفتيان هم أيضا ضحايا. ولذلك، من الضروري أن تكفل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن يراعي أي تحليل جنساني أثر العنف الجنسي في حالات النزاع على الرجال والفتيان وكذلك النساء والفتيات.

وأخيرا، يجب على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تكون جزءا من الحل، وليس من المشكلة، في ما يتعلق بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ولا تزال كندا تشعر بقلق بالغ جراء جميع أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يرتكبها موظفو الأمم المتحدة وحفظة السلام والقوات غير التابعة للأمم المتحدة. ويجب على الدول الأعضاء، بما في ذلك جميع أعضاء مجلس الأمن، أن تدعم تعهداتها بعدم التسامح مطلقا باتخاذ إجراءات ملموسة وفعالة بحق الأفراد التابعين لها. والأهم من ذلك، يجب ألا تقف حجر عثرة في طريق المبادرات الرئيسية التي يقترحها الأمين العام لمساعدة الأمم المتحدة في التخلص من هذا السرطان. وبوسع مجلس الأمن أن يعول على كندا في الاضطلاع بدورها في معالجة هذه المسألة الحيوية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة هنغاريا.

السيدة بوغياي (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة بالغة الأهمية. ونود أيضا أن نشكر السيدة زينب بانغورا على عملها المتميز بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وأن نرحب بالسيدة براميلا باتن في ذلك الدور الهام.

تؤيد هنغاريا البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

تشعر هنغاريا بقلق بالغ إزاء انتشار وتزايد خطر واستخدام العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. ويجب على المجتمع الدولي ألا يتغاضى عن العنف الجنسي بأي شكل أو في أي سياق. ويروعنا أن نرى أن العنف الجنسي لا يشكل مجرد جزء لا يتجزأ من أيديولوجية الجماعات المتطرفة والإرهابية العنيفة، ولكنه أيضا استراتيجية وحشية تُستخدم للتمويل والتجنيد من خلال الاتجار بالجنس والاستعباد الجنسي والابتزاز للحصول على الفدية والتشريد القسري.

إن أثر العنف الجنسي في النزاعات المسلحة كبير جدا بالنسبة للضحايا ومضرٌ بالمجتمعات المحلية. فلا يعاني الأفراد من أذى جسدي ونفسي خطير وطويل الأجل فحسب، بل إنهم يواجهون الوصم والوقوع ضحايا مرتين والصدمات ومخاطر التمييز والاستبعاد الاجتماعي. ويعني العنف الجنسي بالنسبة للمجتمعات المحلية شكلا من أشكال الاضطهاد الجماعي للأقليات العرقية والدينية وفقدان هويتها عن طريق الإكراه على اعتناق دين آخر وتلقين العقائد وتدمير النسيج الاجتماعي من خلال الزواج القسري والوصم.

وتجب معالجة هذه المسألة المعقدة والخطيرة بطريقة شاملة. ولا بد من تحقيق العدالة والمساءلة عن هذه الجرائم البشعة، بالاستناد إلى آليات إبلاغ وتوثيق وتحقيق تتسم بالكفاءة لمنع الإفلات من العقاب وأعمال العنف في المستقبل وكسر دورة النزاع.

وفي هذا الصدد، نقدر للغاية عمل فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. وعلاوة على ذلك، تعتز هنغاريا بتقديم الدعم المالي والإسهام في العمل القيم جدا الذي يضطلع به مستشارو الشؤون الجنسانية الذين نشرتهم هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاستجابة السريعة في مجال العدالة، وفي عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمنع التطرف المصحوب بالعنف.

إن الضحايا بحاجة إلى توفير الحماية والدعم الفوريين والشاملين للشهود والضحايا. ويتعين منح النساء والرجال والفتيات والفتيان على حد سواء مساعدة محددة بالسياق من أجل إعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي في مجتمعاتهم المحلية. وللقيام بذلك، نحن لسنا بحاجة إلى سياسات تبدأ من أعلى إلى أسفل فحسب، بل أيضا إلى استجابات مجتمعية منطلقة من القاعدة الشعبية لمكافحة الوصم، بالتعاون مع القيادات التقليدية والمجتمعية والمنظمات الدينية والأسر على حد سواء.

ومن أجل التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في الأجل الطويل، ينبغي أن نبني هيكلا قويا للوقاية، يشمل الإنذار المبكر وتعزيز الأطر القانونية والسياساتية الوطنية ونُظم العدالة وتوفير تدريب يراعي الفوارق بين الجنسين لأفراد قطاع الأمن وحفظة السلام وضمان وجود مستشارين لشؤون حماية المرأة في جميع عمليات حفظ السلام.

وهنغاريا مساهم نشط في المبادرات الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. وستعقد وزارتا الخارجية والتجارة لهنغاريا حلقة عمل للتوعية في هذا الصيف بشأن المرأة والسلام والأمن لخبراء الوزارات المختصة وعناصر الجيش والشرطة وأفراد حفظ السلام. ومنظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية المهتمة. ولا يمكننا معالجة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح إلا من خلال تضافر جهودنا. وسيكون ذلك أحد المواضيع قيد المناقشة في ذلك المؤتمر. وعلينا أن نبذل قصارى جهدنا، بما في ذلك من خلال العمل المتضافر، للتصدي لآفة العنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

السيد يورغنسن (إستونيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد جلسة اليوم بشأن موضوع هام للغاية يؤثر على حياة الكثير من الناس، ولا سيما النساء والأطفال، في النزاعات المروعة بالفعل من نواح عدة.

وتؤيد إستونيا البيانين اللذين أُدلي بهما بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

إن هذه ليست مجرد مناقشة أخرى أو مسألة أخرى مدرجة على جدول أعمالنا. ولا يمكن التأكيد بما فيه الكفاية على الحاجة الملحة للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وجميع الدول تتحمل المسؤولية عن مكافحة الإفلات من العقاب وإنفاذ المساءلة عن طريق محاكمة المسؤولين عن هذه الجرائم المروعة ضد المدنيين. ويجب ألا يكون هناك أي مجال للإفلات من العقاب على الجرائم الجنسية أو الجنسانية. ولكن، لم يجر اليوم تقديم سوى عدد محدود من مرتكبي أعمال العنف الجنسي إلى العدالة. ويقوض عدم المساءلة عن تلك الجرائم السلام والأمن الدوليين ويعيق بناء السلام بعد انتهاء النزاع. ولذلك، نرحب بتوصية الأمين العام في آخر تقرير له (S/2017/249) بأنه ينبغي لمجلس الأمن التأثير على الدول والجهات من غير الدول في مناطق النزاع من أجل الامتثال

للقانون الدولي، بما في ذلك إحالة المسائل إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وعلاوة على ذلك، من المهم الاستفادة بشكل كامل من الأدوات والآليات القائمة، ومواصلة إدراج العنف الجنسي بوصفه جزءا من معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات. وبالإضافة إلى ذلك، نحث البلدان التي تعاني من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات على التواصل والتعلم من الحالات التي عولجت فيها المشكلة بنجاح، كما هو الحال في كوت ديفوار. وتوضح تلك الأمثلة أنه من خلال الإرادة والدعم القويين من جانب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، يمكن تحقيق نتائج جيدة في الوقت المناسب.

ومع ذلك، بغية تقديم الجناة إلى العدالة، من المهم للغاية أن يبلغ ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات عن تلك الحالات وألا يمنعهم الخوف أو العار أو الوصم من القيام بذلك. ويفيد ذلك مرة أخرى في التأكيد على أهمية التوعية وتغيير الأعراف الاجتماعية والعقليات. ويجب تقديم المساعدة القانونية والطبية وغيرها من الخدمات ذات الصلة لضحايا العنف الجنسي لتجنب طردهم من المجتمعات المحلية والحيلولة دن أن يصبحوا ضحايا مرتين.

ويمكن لكل بلد إحداث تغيير في مكافحة العنف الجنسي والجنساني. وقد اتخذت إستونيا خطوات على الصعيدين الوطني والدولي. فعلى الصعيد العالمي، ندعم الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع ونساهم بشكل منتظم في الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا، التابع للمحكمة الجنائية الدولية. وبالمثل، تدعم إستونيا مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات من خلال فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع.

وأحرزت إستونيا على الصعيد الوطني تقدما هاما فيما يتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة والاعتداء الجنسي على الأطفال. وعلى سبيل المثال، فإن من حق ضحايا الاتجار بالبشر والقُصر الأجانب غير المصحوبين والقصر المعتدى عليهم جنسيا الحصول على خدمات المشورة والمساعدة النفسية. وعلاوة على ذلك، ترى إستونيا أنه من المهم معالجة العنف الجنسي في حالات النزاع كجزء من خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن الأوسع نطاقا. ولذلك، أدرجنا موضوع الاتجار بالبشر والعنف الجنساني في جميع برامج التدريب السابقة للبعثات.

وبغض النظر عن جهودنا وإنجازاتنا المشتركة، لا يزال هناك عمل كثير يجب القيام به في مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وتأمل إستونيا أن يظل الموضوع على رأس جدول أعمالنا، وتدعو إلى التعاون الشامل من جانب جميع الدول الأعضاء من أجل مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب الدائم لدولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة.

رئيس الأساقفة أوزا (تكلم بالإنكليزية): إن الكرسي الرسولي يشكر رئاسة أوروغواي على عرض هذا الموضوع المثير للقلق خلال مناقشة مفتوحة في هذه القاعة، وبالتالي على المجتمع الدولي بأسره.

ويود وفد بلدي أن يشكر الأمين العام على تقريره الأخير (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، الذي يصف التأثير الفظيع لهذه الجرائم على النساء والفتيات وعلى مجتمعات محلية بأكملها.

ويغطي مصطلح ”العنف الجنسي المتصل بالنزاعات“ طائفة واسعة من أعمال العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والإكراه على البغاء والحمل القسري والإجهاض القسري والتعقيم القسري والزواج القسري،

فضلا عن الاتجار بالأشخاص، عندما تُرتكب في حالات النزاع لغرض العنف أو الاستغلال الجنسيين. ونظرا للطابع المروع والإجرامي لأشكال العنف الجنسي هذه، يود وفد بلدي توجيه الاهتمام بشكل خاص إلى استخدام العنف الجنسي في حالات النزاع كأسلوب من أساليب الإرهاب.

وتشكل الدوافع الكامنة وراء هذه الجريمة النكراء، المذكورة في تقرير الأمين العام، سلسلة من الشرور التي تشمل تحفيز تجنيد الإرهابيين وترويع وتشريد السكان والإجبار على تغيير الدين عن طريق الزواج وقمع الحقوق الأساسية للمرأة وتوليد الإيرادات من خلال الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي وابتزاز الأسر اليائسة للحصول على فدية واعتبار النساء والفتيات غنائم حرب لمكافأة المقاتلين، الذين يحق لهم بعد ذلك إعادة بيعهن أو استغلالهن كما يحلو لهم، واستخدام النساء والفتيات كدروع بشرية وكانتحاريات. والمعاناة التي لا حد لها للعديد من النساء، اللائي لا يزلن اليوم يقعن ضحايا لهذه الوحشية، لا بد وأن تدفعنا جميعا إلى اتخاذ إجراءات. ولذلك، يناشد الكرسي الرسولي المجتمع الدولي من خلال مجلس الأمن إعطاء الأولوية لهذا العنف الشنيع للغاية ضد النساء والأطفال.

ولا حاجة للمزيد من الأدلة لتوثيق استهداف النساء والفتيات تحديدا كأسلوب يرمي إلى بث الخوف وسحق إرادتهن وتوليد الإيرادات لآلة الإرهاب. وقد ذكّر البابا فرانسيس المجتمع الدبلوماسي بأننا يجب ألا نغفل عن جريمة الاغتصاب المروعة في الصراع، التي تمثل أخطر جريمة ضد كرامة المرأة، والتي لا تنتهك جسدها فحسب، بل روحها أيضا، مما يؤدي إلى إصابتها بصدمة نفسية يصعب محوها ويخلف آثارا على المجتمعات بأسرها أيضا.

وأمام هذه الجرائم البشعة، تقع أولا على عاتق الدول ثم على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية جسيمة تتعلق بتوفير الحماية لأولئك الذين يتعرضون لجرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية أو التطهير العرقي.

إن المجتمع الدولي مطالب بتشجيع ومساعدة الدول على الاضطلاع بهذه المسؤولية. ومما لا شك فيه أن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، ولا سيما العنف الجنسي كأداة من أدوات الإرهاب، يندرج ضمن هذه المسؤولية الملحة والكبيرة عن الحماية. ويوضح الإفلات السائد لمرتكبي هذه الجرائم من العقاب بجلاء ضرورة الوفاء بهذا الواجب.

وينبغي أن تصاحب الحاجة الملحة إلى العمل لتجنيب النساء والفتيات الوقوع فريسة لهذه التكتيكات الفظيعة في النزاعات، بل وتشجع، الجهود المشتركة للدول وإرادتها الحازمة لإنهاء النزاعات واعتماد حلول منسقة عن طريق الحوار وجهود الوساطة ومن خلال تدابير بناء السلام والمصالحة بعد انتهاء النزاع. ولا حاجة إلى التذكير أيضا بأن دور المرأة في هذا المسعى ضروري. وينبغي ألا يكون فكرة لاحقة أو النظر إليه باعتباره مجرد شيء سليم سياسيا، بل بوصفه إسهاما لا غنى عنه في جميع جهودنا لإحلال السلام والأمن بهدف تجنيب عالمنا المزيد من ويلات الحرب والعنف.

وقد حذر البابا فرانسيس مرة أخرى، قبل أسبوع، من أن ثقافة التدمير آخذة في الانتشار في جميع أنحاء العالم وأننا نشهد مذبحة جديدة للرجال النساء والأطفال الذين يعانون ويموتون نتيجة للحروب والهجرة، أو الذين يتعرضون للاستغلال ليحقق شخص آخر مصالحه الشخصية. وردا على ثقافة العنف هذه يتطلع العالم، ولا سيما النساء والفتيات اللائي يجري انتهاك كرامتهن، إلى مجلس الأمن أملا في اتخاذ إجراء. فلنتذكر وجوههن ولنبرهن لهن بأعمالنا أن أملهن لم يضع هباء.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): نشكر أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم ونرحب بحضور نائب وزير خارجيتها، السيد خوسيه لويس كانسيلا. وتغتنم شيلي هذه الفرصة للإعراب عن شكرها لمقدمي الإحاطتين الإعلاميتين على بيانيهما وللسيدة زينب بانغورا، التي توشك ولايتها كممثلة خاصة للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في النزاع على الانتهاء، على عملها.

وكما ورد في أحدث تقرير للأمين العام (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، فإن عمق واتساع هذه الآفة يثير قلقنا. ولا تقتصر مظاهر هذا العنف على الاغتصاب وحده، بل تشمل جرائم خطيرة أخرى، مثل البغاء القسري والاسترقاق الجنسي والحمل القسري وغيره من أشكال العنف الجنسي المشينة. ومن دواعي قلقنا أن هذا العنف يستخدم أسلوبا من أساليب الإرهاب، لا لتخويف وإضعاف معنويات السكان فحسب، بل وبوصفه مصدر دخل لتمويل التكتيكات الإرهابية.

تلزم زيادة الوعي بخطورة هذه المشكلة لكي يكون هناك فهم كاف لكيفية تنفيذ التدابير اللازمة للمنع والحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وقد لاحظنا باهتمام، في ذلك الصدد، مبادرات مثل تلك التي قدمتها المملكة المتحدة بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع والوصم. وبالمثل، فإن مذكرة الأمين العام التوجيهية بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، الصادرة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، توفر لنا مبادئ توجيهية وأفضل الممارسات لوضعها في الاعتبار. كما أننا نعتقد أنه يجب علينا تعزيز وحماية عمل الصحفيين الذين يكتبون عن هذه الجرائم. فهم يخاطرون بأمنهم في عملهم المتمثل في الكشف عن الإفلات من العقاب ومكافحته. كما أننا نرحب بنشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة الذين ساعدوا، في جملة أمور، على تحسين فرص الحصول على المعلومات ونوعيتها.

إن ضمان تحقيق العدالة أمر أساسي إذا كان للضحايا أن يحصلوا على أي قدر من التعويض الروحي والمادي. ولذلك السبب يجب على المجتمع الدولي مكافحة الإفلات من العقاب. وعلاوة على ذلك، فإن عدم انطباق قانون التقادم على هذه الجرائم أداة أساسية لضمان تعويض عادل. والصناديق الاستئمانية المنشأة لهذا الغرض، مثل الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء والصندوق الاستئماني للمحكمة الجنائية الدولية المخصص للضحايا، خطوة في الاتجاه الصحيح وتتطلب دعما ماليا مستداما.

ويجب علينا أن نوسع ونكثف جهودنا الرامية إلى الوقاية. فالبرامج التثقيفية مطلوبة على جميع المستويات، ولا سيما في القوات المسلحة، بما في ذلك الوحدات المشاركة في عمليات حفظ السلام. إن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة، فضلا عن صياغة البلدان لخطط وطنية أمر أساسي للوقاية. وقد وسعت خطة شيلي الوطنية الثانية نطاق التدريب والتثقيف الذي تتيح لإدراج المنظور الجنساني والعنف الجنسي وحقوق الإنسان للمرأة في عمليات حفظ السلام لعنصر الشرطة والعنصر العسكري على حد سواء، وللموظفين المدنيين المشاركين في تلك العمليات أو في أي مرحلة من مراحل تسوية النزاعات وعمليات ما بعد انتهاء النزاع. إننا نعرب عن تضامننا مع ضحايا هذا الانتهاك الخطير والوصم اللاحق الذي يعاني منه العديد منهم، والذي يجب علينا اجتثاثه ببذل كل الجهود لكشف المسؤولين، وتحديدا مرتكبي هذه الجرائم والذين يحرضونهم على ارتكاب تلك الفظائع.

وفي الختام، نعرب عن تضامننا مع ضحايا هذه الآفة الخطيرة ونعرب عن امتناننا لجميع الجهات الفاعلة الملتزمة

بالقضاء عليها، بما في ذلك المجتمع المدني وجهوده في هذا المجال.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيرلندا.

السيد أوتول (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر أوروغواي على عقد مناقشة اليوم.

تؤيد أيرلندا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به ممثل كندا نيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

كما أشيد بالممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، المنتهية ولايتها، السيدة زينب بانغورا، ونتمنى للممثلة الخاصة الجديدة، السيدة براميلا باتن، النجاح وهي تتسلم مهمتها الهامة.

يسلط التقرير الأخير للأمين العام (S/2017/249) الضوء على مختلف التحديات التي نواجهها في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وتود أيرلندا أن تشدد على ثلاث مجالات نرى أنها تحتاج إلى اهتمام خاص اليوم.

أولا، فيما يتعلق بالصلة بين العنف الجنسي والاتجار، فإن العنف الجنسي والاتجار مسألتان يجب على جميع البلدان التعامل معهما. ولكن في أوقات الحرب تكون آليات الوقاية والحماية ذات الصلة متآكلة بالكامل تقريبا، مما يتيح لأنشطة الجماعات الإرهابية والشبكات الإجرامية الازدهار. والقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) هو أقوى صك قانوني لدينا حتى الآن لتسليط الضوء على العلاقة بين العنف الجنسي والاتجار في حالات النزاع. ونحن نتطلع إلى تعزيز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمة نفسها بهدف تنفيذ هذا القرار الابتكاري في تكامل مع برنامج المرأة والسلام والأمن. علاوة على ذلك، وإذ تتطلع الدول الأعضاء إلى اعتماد اتفاقين عالميين في عام ٢٠١٨، فإننا نأمل أن ينعكس فيهما بقوة ضعف المهاجرين واللاجئين في مواجهة الاتجار والعنف الجنسي على السواء، من جهة، وضرورة مشاركة المرأة في إيجاد الحلول، من جهة أخرى.

ثانيا، فيما يتعلق بضرورة وضع احتياجات ومنظورات الضحايا في صميم عملنا، فإن تقرير الأمين العام يوضح كيف يمكن أن يقع ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ضحايا مرة أخرى بعد انتهاء محنتهم – نساء يستجوبن كمنتسبات محتملات إلى الجماعات المتطرفة بدلا من أن يتلقين العلاج والدعم كضحايا للإرهاب، وأطفال يواجهون التمييز القانوني والاجتماعي لأنهم ولدوا نتيجة اغتصاب، وفتيان ورجال يجدوا أنفسهم مستبعدين من الاستفادة من دعم وإنصاف الضحايا. إننا نشيد بعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المنتهية ولايتها وفريقها على إعطاء صوت لأولئك الضحايا. ونأمل أن نرى زيادة في الدعوات الموجهة إلى الممثلة الخاصة لإطلاع فروع اللجان ذات الصلة، وكذلك المجتمع المدني وممثلي الضحايا لتقديم إحاطات إعلامية في المجلس.

وبوصف أيرلندا بلدا مساهما بقوات، فإنها تؤيد أيضا زيادة الجهود المبذولة لإدماج منظور المجتمع المدني والمجتمعات المحلية في عمليات الأمم المتحدة للسلام.

ثالثا، فيما يتعلق بالتركيز على المنع، نرحب بتركيز تقرير الأمين العام على الصلة بين المساءلة والمنع. وتدعو أيرلندا الأمم المتحدة، وبخاصة الدول الأعضاء، إلى دعم الخبراء ووسائل التوعية لمتابعة المساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع، مثلا عن طريق العمل الذي اضطلعت به الاستجابة السريعة في مجال العدالة، وفريق الخبراء. وعلاوة على ذلك، يجب مساءلة حفظة السلام الذين تنشرهم الأمم المتحدة إذا عجزوا عن منع العنف الجنسي، أو في الواقع ارتكبوا هذه الجرائم، كما شهدنا

على نحو صادم. وتتحمل البلدان المساهمة بقوات والأمم المتحدة نفسها مسؤوليات واضحة في هذا الصدد.

كما يجب علينا مواصلة المنع من خلال فهم الظروف التي يمكن أن يحدث فيها العنف الجنسي ومعالجتها. وإذا قمنا بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الهدفان ٥ و ١٦؛ وإذا أقمنا استثمارات ذكية ومستدامة لمنع النزاع والتطرف العنيف؛ وإذا أدمجنا خطة المرأة والسلام والأمن في كل ما نقوم به من عمل في الميدان؛ وإذا وجهنا هيكل السلام والأمن نحو تعزيز السلام المستدام، فإننا سنسهم في منع وقوع حالات من العنف الجنسي في حالات النزاع في المستقبل.

وفي الختام، ما برح العنف الجنسي في حالات النزاع، للأسف، يمثل سمة متكررة من تاريخنا الجماعي. بيد أن المجتمع الدولي لم يكن أبدا أكثر استنارة، ولم يكن أفضل تجهيزا بالأدوات القانونية والعملية للتصدي لهذه الآفة. وسيكون تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير بمثابة خطوة هامة صوب القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

السيد سكينر – كلي (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أود في البداية أن أعرب عن امتناننا لعقد هذه المناقشة الهامة. كما أننا ممتنون للمذكرة المفاهيمية (انظر S/2017/402، المرفق). وأتوجه بالشكر أيضا لمقدمي الإحاطات الإعلامية على بياناتهم.

لقد أولت غواتيمالا أهمية كبيرة لهذه المسألة منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويساورنا القلق بصفة خاصة إزاء استمرار استخدام العنف الجنسي كأداة من أدوات الحرب لإرهاب السكان. كما أنه لا يمكننا أن نسمح باستخدام العنف الجنسي من أجل توليد الدخل من الاسترقاق الجنسي والاتجار، ناهيك عن تقديم النساء والفتيات كتعويضات لمقاتلي الجماعات المتطرفة.

ولذلك، فإننا ندين بشدة جميع تلك الأعمال الوحشية، حيث إنها تشكل رفضا للكرامة الإنسانية إلى جانب أنها تنتهك بوضوح القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان. ونؤيد تماما تشديد الأمين العام على منع نشوب النزاعات والإنذار المبكر. وفي هذه المرحلة، علينا أن نولي اهتماما وثيقا لمنع انتهاك الحقوق الإنسانية لأكثر الفئات ضعفا، وهم الأطفال والنساء والمراهقين.

ولهذا يجب أن نواصل إدراج العنف الجنسي بوصفه معيارا لفرض الجزاءات وكفالة أن تستند لجان الجزاءات وآليات الرصد في جهودها على وجود خبراء متخصصين في العنف الجنساني والجنسي في حالات النزاع. ونرى أن الوقت قد حان لأن يتبادل الممثلون الخاصون المعلومات مع لجان الجزاءات، حسب الاقتضاء.

ويجب أن نشدد على الدور الذي لا يمكن إنكاره الذي يمكن ويجب أن تضطلع به المرأة في بناء السلام. وهناك صلة هامة بين مشاركة المرأة الكاملة والمجدية في منع النزاعات وحلها وتحقيق المصالحة بعد انتهاء النزاعات، وجهود إعادة التعمير وفعالية هذه الجهود الطويلة الأجل واستدامتها. ويجب أن تشارك المرأة على قدم المساواة عندما يتعلق الأمر بصون السلم والأمن الدوليين وتعزيزهما. ويجب على المجتمع الدولي أن يصر على إزالة الحواجز التي تحول دون تمكين المرأة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وحلها، وكذلك بناء السلام، حيث إنها هي القوى المحركة للتنمية، ونشجع المزيد من النساء على المشاركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

لقد نشرت غواتيمالا قوات في مناطق النزاع المسلح. ولهذا فإنها تقر بأهمية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في إرساء الأساس

لإدماج منظور جنساني في البعثات في الميدان. وندعو إلى تنفيذ سياسة الأمين العام لعدم التسامح مطلقا ونشيد بمبادرة إدارة عمليات حفظ السلام لضمان توزيع البلدان المساهمة بقوات لبطاقات بحجم الجيب بعنوان ”لا يوجد عذر“ على جميع موظفيها، حيث تحدد بوضوح القواعد والمحظورات السلوكية المرتبطة بالاعتداء والاستغلال الجنسيين.

وتعمل غواتيمالا حاليا على صياغة خطة عملها بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن طريق ما نسميه جدول مشترك بين المؤسسات بشأن المرأة والسلام والأمن. وسيتم الانتهاء من الصياغة قريبا.

وأخيرا، يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. ومع ذلك، فإننا ندرك أن نطاق وطبيعة التحدي الذي ينطوي عليه الحفاظ على السلام يتطلب وجود تحالفات استراتيجية وتنفيذية بين الأمم المتحدة والحكومات، وكذلك الجهات المعنية الرئيسية الأخرى، إذا أردنا معا تحقيق السلام المستدام. ويعد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هو الإطار القانوني الدولي الأكثر تقدمية المعني بالجرائم الجنسانية. ويجب أن ندرجه في السياقات الوطنية بحيث تستطيع الدول أن يكون لديها إطار شامل للتحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني.

وأخيرا، يرى وفد بلدي أن هذا الموضوع يجب أن يظل على جدول أعمال المجلس، نظرا لارتباطه بركائز السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. ولدينا أداتان مهمتان، هما: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة السلام المستدام. فلنستخدمهما ونبني معا مستقبلا مستداما ومتناغما.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

السيد فينيد (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة الحسنة التوقيت.

تؤيد بولندا البيان الذي أدلت به المراقبة عن الاتحاد الأوروبي، ولكنني أود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

منذ اعتماد القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، والتي تعترف بالاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بوصفها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، حدثت عدة تطورات إيجابية في معالجة تلك المسائل.

أولا وقبل كل شيء، تم إدراج مكافحة العنف الجنسي في ولايات عمليات حفظ السلام، في حين بدأ المجتمع الدولي في نشر مستشارين في مجال الشؤون الجنسانية وضباط حماية من النساء مدربات في مسائل العنف الجنسي.

ثانيا، حدث تحسن كبير في توافر البيانات المتعلقة بالجرائم الجنسية وجودتها، كما تمت محاكمة العديد من الجناة، على نحو ما حدث في كولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وأوغندا.

ثالثا، اضطلعت حملات التوعية وزيادة مشاركة المجتمع الدولي بدور أساسي في الإصلاحات التشريعية في البلدان المتضررة من النزاعات التي لم يسبق فيها الاعتراف بالاغتصاب كجريمة.

وأخيرا، منذ عام ٢٠١٠، ازداد عدد خطط العمل الوطنية، في حين نفذت العديد من البلدان استراتيجيات وطنية تهدف إلى تقديم المساعدة إلى ضحايا العنف الجنسي والناجين منه.

ولكن، للأسف، لا يزال العنف الجنسي يستخدم كسلاح حرب وأسلوب منهجي من أساليب الإرهاب والتعذيب، وفي بعض الحالات، يستمر في الانتشار ويمضي دون عقاب.

ولا تزال هناك موافقة صامتة فيما يتعلق بالعنف الجنسي في بعض النزاعات، الذي يستمر عدم الإبلاغ عنه، ويعزى ذلك في الأساس إلى الوصمة الاجتماعية والثقافية التي يمثلها والافتقار العام إلى الوعي، بل وبسبب الخوف من الانتقام وانعدام المؤسسات والخدمات أو ضعفها.

وهناك حاجة ماسة لمساءلة الجناة وتقديم الخدمات الأساسية للضحايا والناجين، مثل الرعاية الصحية والدعم النفسي والمساعدة المالية والمساعدة القانونية وخدمات إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي.

إن المجتمع الدولي يواجه تحديات متعددة فيما يتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وقد يؤدي وجود اتجاهات جديدة، بما في ذلك زيادة التطرف العنيف والهجرة الجماعية، إلى حالات الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال والعنف الجنسيين.

وهذه الحوادث تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال من الأقليات العرقية والدينية. وفي هذا الصدد، أود أن أشكر إسبانيا على تقديم القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يحدد العلاقة بين الاتجار بالبشر والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وهناك في الواقع إرادة سياسية للتصدي لمسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ولكن يتعين القيام بمزيد من العمل لمكافحة ثقافة الإفلات من العقاب. ومكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع هي جزء لا يتجزأ من خطة أوسع نطاقا لمنع نشوب الصراعات، وينبغي ألاّ ندخر جهدا في معالجة هذه المشكلة بصورة شاملة. والتوعية بمدى العنف الجنسي في حالات النزاع وأثره على المجتمعات هي الخطوة الأولى. وثمة مثال على ذلك هو المبادرة الناجحة للأرجنتين، والقرار الذي تقدمت به إلى الجمعية العامة ٢٩٣/٦٩، والذي أعلن تاريخ ١٩ حزيران/يونيه بوصفه اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع. وهو يلفت انتباه المجتمع الدولي إلى هذه المشكلة مع تكريم الضحايا والناجين، والإشادة بجميع المشاركين في القضاء على هذه الجرائم.

ثانيا، لا بد من تدريب الموظفين الطبيين، والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، والمحامين، والمدعين العامين، والقضاة على مراعاة الجانب الجنساني وأفضل السبل لمنع العنف الجنسي والاعتراف به والتصدي له ولغيره من أشكال العنف ضد المدنيين. ويجب تدريبهم على تيسير الإبلاغ عن الجرائم المتصلة بالعنف الجنسي. ويجب أن تشمل هذه البرامج التدريب الذي يسبق الانتشار، ونشر المزيد من مستشارات الشؤون الجنسانية، واتخاذ التدابير الكفيلة بزيادة تمثيل المرأة في أجهزة الشرطة الوطنية، بغية تيسير قيام الناجين بالإبلاغ عن حالات العنف الجنسي.

وإن تخصيص الموارد المالية الكافية هي النقطة الهامة الأخرى. وكإثبات على التزامنا، ساهمت الحكومة البولندية في العام الماضي بتقديم مبلغ ٢,٥ مليون زلوتي إلى عملية اليونيسيف في الموصل، العراق، حيث وفّرت المساعدة لآلاف النساء والفتيات من المسيحيات واليزيديات اللواتي فررن من ويلات الاتجار بهن، والزواج القسري، والاسترقاق الجنسي التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

وأخيرا وليس آخرا، إن التعاون بين الحكومات المتضررة من الصراعات والمجتمع المدني والمجتمع الدولي لا يمكن الاستهانة به. ومن أفضل الأمثلة على تعزيز التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة هو مبادرة منع العنف الجنسي، التي أطلقتها المملكة المتحدة قبل خمس سنوات.

واسمحوا لي أن أختم بياني بكلام إيجابي يثني على كولومبيا بسبب وضع إطار قانوني نموذجي لمواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وحكومة كوت ديفوار بسبب سياساتها لتوفير الخدمات والعدالة والتعويضات للناجين. ويمكن أن تكون التزاماتهما مثالا للدول والجهات غير الحكومية من مناطق أخرى متضررة من النزاع بشأن سبل معالجة هذه المسألة الصعبة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد مؤمن (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): نعرب عن تقديرنا لرئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة. كما نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على تشاطر أفكارهم معنا. ونحن ننوّه بالدور الجدير بالثناء الذي أدّته السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ونحن نتمنى لخليفتها كل التوفيق.

إن تقرير الأمين العام (S/2017/249) دليل صارخ على تزايد الاتجاهات والشواغل إزاء العنف الجنسي الذي تستخدمه الدول وجهات فاعلة من غير الدول على حد سواء كجزء من إيديولوجياتها وعملياتها. وتنضم بنغلاديش إلى الآخرين في إدانة استخدام العنف الجنسي أثناء النزاع كأسلوب للحرب والإرهاب.

ونحن نؤيد البيان الذي تمّ الإدلاء به نيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

وكما ذكر السيد أداما ديينغ هذا الصباح، هناك الكثير جدا من الحالات الصارخة لاستخدام العنف الجنسي في حالات النزاع. وخلال حربنا للتحرير في عام ١٩٧١، كان العنف الجنسي يُرتكب على نطاق واسع ضد النساء والفتيات، مخلفا وراءه ٢٠٠ ٠٠٠ ضحية. وفي بلد دمرته الحرب، كان من المستحيل تقريبا كفالة ما يكفي من الحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج لهذا العدد الكبير من الضحايا. وكانت الأولوية المطلقة تتمثل في إيجاد الحضانة والمأوى للأطفال المولودين من رحم هذا العنف، الذين تم التخلي عنهم في معظم الحالات. وقد استغرقنا أكثر من أربعة عقود لكفالة الاعتراف الرسمي والتعويض على بعض الضحايا الذين امتلكوا الشجاعة للتعريف عن أنفسهم والاستماع إليهم. والعمل على تعريض الجناة للمساءلة لا يزال عملا ناقصا.

وفي جهودنا المتواضعة لتجاوز تلك التركة المؤلمة، تناولنا مسألة المرأة والسلام والأمن كعنصر هام من عناصر مشاركتنا في الأمم المتحدة، وبخاصة أثناء عضويتنا في مجلس الأمن من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠١. ونحن نستمد الشجاعة من المعاناة التي عاشتها مئات الآلاف من النساء في بنغلاديش وحول العالم والتي مهدت السبيل على الأقل أمام شابات يتحلين بالشجاعة مثل ناديا مراد وميناء الجاف للظهور وعرض قضاياهن ببلاغة أمام المجلس.

وعلى الرغم من جهودنا الجماعية، فإن مدى العنف الجنسي في حالات النزاع لا يزال هائلا ويبدو مستمرا في بيئة تتصف تقريبا بالإفلات من العقاب والإنكار. وفي الآونة الأخيرة، قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرها من لجان التحقيق الدولية بزيارة بنغلاديش بغية جمع إفادات مباشرة حول الاضطهاد والعنف الجنسي ضد مجموعة من الأشخاص الذين فروا من بلد مجاور إلى أراضينا. ونأمل أن يجري تقديم الجناة إلى العدالة وأن يُسمح لأولئك المشردين والضحايا بالعودة إلى ديارهم بأمان وكرامة، مع استعادة جنسيتهم.

والاستخدام اللاإنساني للعنف الجنسي كأسلوب للإرهاب يثير الجزع على النحو الواجب في المجتمع الدولي. ولقد تصدى المجلس لذلك التهديد المتنامي باتخاذ القرار

٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي يبرز الصلة بين الاتجار بالأشخاص والإرهاب. وإذ تحاكي بنغلاديش مضمون القرار، فهي تدين استخدام العنف الجنسي من قبل الإرهابيين والمتطرفين العنيفين بغرض توليد الإيرادات، وجذب أو تجنيد أعضاء جدد وإدامة النزاع وعدم الاستقرار.

وفي سياقنا الوطني، وبينما لا نزال منخرطين في حملة مستمرة لمكافحة الإرهاب، نرى اتجاها جديدا بين الإرهابيين والمتطرفين العنيفين يرمي إلى استخدام النساء والأطفال، ومعظمهم من أفراد الأسر، لتوسيع نطاق صفوفهم. وفي بعض الحالات، عملت بعض هؤلاء النساء كدروع بشرية، إلى جانب أطفالهن، مخلّفين عواقب وخيمة. واتخذت سلطاتنا أقصى درجات الحذر لكفالة أن النساء والأطفال الذين يتم إنقاذهم من عمليات كهذه يحظون بالحماية الواجبة، بمن فيهم الذين قيد الاحتجاز، وعدم تعرضهم للوصم.

ولقد دعت رئيسة وزرائنا، شيخة حسينة، جميع النساء والأمهات إلى العمل كخفيرات ضمن أسرهن، والمساهمة بنشاط في المجتمع ككل لمواجهة التطرف العنيف والتشدد. ونحن لا نزال مصممين على المضي قدما بالجهود التي نبذلها في مجال تنمية المرأة وتمكينها، لدحر المتطرفين العنيفين والإرهابيين في أحد أنشطتهم الأساسية.

إن الرسائل الجوهرية المنبثقة من المناقشة المفتوحة اليوم تبدو صادرة بالإجماع إلى حد كبير، وهي تطالبنا بالاهتمام العاجل وبلا هوادة. ويؤكد وفدي مجددا الدعوة إلى، أولا، تحطيم ثقافة الإفلات من العقاب بشأن العنف الجنسي كأسلوب للحرب والإرهاب من خلال التحقيق والمقاضاة بشكل مستقل ونزيه.

ثانيا، يجب تحويل عبء الوصم الذي يتحمله الضحايا إلى الجناة. ويجب كفالة توفير ما يكفي من الحماية والتعويض والدعم القانوني والنفسي للضحايا، مع الاستثمار في قدرات النظم القضائية الوطنية وإنفاذ القانون والسجون بغية توفير هذا الدعم في الوقت المناسب.

ثالثا، يجب استخدام الأدوات الموجودة تحت تصرف مجلس الأمن لمنع نشوب النزاعات وحلها، فضلا عن مكافحة الإرهاب، بما في ذلك من خلال تطبيق الجزاءات، حسب الاقتضاء، وبالتنسيق مع الأجهزة والكيانات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وفقا لولاية كل منها.

رابعا، يجب كفالة المشاركة المجدية من جانب النساء والفتيات في عمليات السلام، بما في ذلك الوساطة وبناء السلام.

خامسا، يجب علينا تعزيز حماية اللاجئين والمهاجرين في البلدان والمجتمعات المضيفة، مع توفير الدعم لضحايا العنف الجنسي والجنساني.

وتعتقد بنغلاديش أن منع العنف الجنسي جزء لا يتجزأ من ولاية حماية المدنيين المسندة إلى بعثات حفظ السلام. ونحن لا نزال ملتزمين بتدريب حفظة السلام التابعين لنا في ما يتعلق بالعنف الجنسي والجنساني، وتعزيز مشاركة النساء من حفظة السلام في وحداتنا، وتشجيع قواتنا وقادة القطاعات على العمل المنتظم مع المجتمعات المحلية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، من بين أمور أخرى. ونحن ندين أي ادعاء بحدوث استغلال جنسي أو انتهاك جنسي من جانب حفظة السلام أو موظفي الأمم المتحدة الآخرين، ونشدد على أهمية عدم التسامح مطلقا إزاء هذه الانحرافات من قبل المكلّفين بحماية الضعفاء.

والقدرة الأصيلة لنسائنا على الصمود تجعلنا مقتنعين بأن لدى النساء أنفسهن القدرة على العمل كعناصر للتغيير شريطة أن يجدن أنفسهن في بيئة تمكينية. وبينما نواصل العمل من أجل ألا يتخلف أحد عن الركب، يجب علينا أن نكثف

جهودنا الجماعية للتصدي لجميع أشكال الإجحاف والتمييز والعقبات التي تقف في طريق إطلاق كامل الإمكانات الكامنة لنسائنا وفتياتنا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كولومبيا.

السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة وعلى الالتزام الكبير لبلدكم ولجميع أعضاء المجلس خلال زيارتهم التي أجروها مؤخرا إلى كولومبيا. وأنا على يقين من أن الوفود قد تمكنت، بعد زيارة المجلس لبلدي، من أن ترى بصورة مباشرة مدى أهمية المسألة الجنسانية في المفاوضات المتعلقة باتفاق السلام والمضي قدما في مرحلة التنفيذ.

تؤيد كولومبيا البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. أود أن أبدأ بالإشارة إلى التقدم المحرز المشار إليه في تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في كولومبيا (S/2017/252) والدعم المقدم من مكتب الممثلة الخاصة بانغورا، التي سافرت شخصيا إلى هافانا، إلى جانب المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ملامبو – نغوكا، والتي تمكنتا خلالها من الاطلاع بصورة مباشرة على العملية عند بدئها والإعراب علنا عن التزامهما بدعم ضحايا العنف الجنسي في بلدنا. ومن الجدير التأكيد على الاستراتيجية التي صممها المفاوضون في عملية السلام، نظرا لوجود العديد من النساء أعضاء في الفريق؛ واللجنة الفرعية الجنسانية التي أنشئت وكفلت أن كل ما اتفق عليه يلبي الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات؛ وفي مرحلة التنفيذ، فأن ٢٠ في المائة من المراقبين العسكريين والمدنيين، في البعثات السياسية الخاصة التي يحددها مجلس الأمن، هم الآن من النساء.

وكما قال نائب وزير خارجية أوروغواي وغيره من الأعضاء هذا الصباح، فإن من المهم أن تشارك المرأة بنشاط في عملية السلام والآن في عملية التنفيذ. وفي ضوء التوصية الواردة في تقرير الأمين العام (S/2017/249)، فإن كولومبيا ملتزمة بكفالة أن تولي الآليات المنبثقة عن الاتفاق اهتماما خاصا بحقوق الضحايا، بمن فيهم ضحايا العنف الجنسي، ولا سيما النساء والفتيات، في سياق النزاع المسلح في بلدي.

أود أيضا أن أشدد على إنشاء لجنة تقصي الحقائق والولاية القضائية الخاصة من أجل السلام التي تعرف جرائم العنف الجنسي المرتكبة في سياق النزاع المسلح بأنها جرائم لا تستوفي شروط العفو. وعلينا أن نعرف الحقيقة بشأن جميع هذه الأحداث، وأن نعاقب مرتكبيها، وأن نقدم تعويضات للضحايا. والخطوة الأخرى الهامة التي تم اتخاذها في المجال التشريعي هي موافقة كونغرس الجمهورية هذا الشهر على التعديل الدستوري الذي ينشئ ولاية قضائية خاصة للسلام ووحدة مكلفة بالتحقيقات تضم فريقا خاصا لحالات العنف الجنسي.

إن اتفاقات السلام التي تم التوصل إليها في كولومبيا هي مجرد خريطة طريق تتيح لنا المجال للشروع في عملية مصالحة طويلة، الأمر الذي يمكن أن يكون أكثر تحديا، لأنه يتطلب استعادة حقوق الضحايا وتهيئة أحوال معيشية كريمة في المناطق الريفية. وفي اتفاق السلام، تصورنا أن هذه العملية ستستغرق ١٥ عاما على الأقل، وأن خطة المرأة والسلام والأمن سيكون لها دور حاسم.

وتدرك كولومبيا الزخم والمساهمات التي قدمها المجتمع المدني، والتي أشير إليها طوال هذه المناقشة المفتوحة، ولا سيما المنظمات النسائية، التي اضطلعت بدور نشط في الزيارة التي أجراها المجلس مؤخرا. وقد تمكن أعضاء المجلس من التفاعل مع المنظمات النسائية التي أضافت عنصرا حقيقيا في جدول أعمال حقوق الإنسان وبناء السلام لأن هذه المنظمات هي التي تسهم وتساعد الحكومة على التنفيذ الفعال لآليات الوقاية والإنذار المبكر من أجل التصدي للعنف الجنسي.

وأخيرا، ندرك أنه لا تزال هناك العديد من التحديات ماثلة أمامنا، وأنا على يقين من أن التعاون الدولي سيكون أساسيا لإيجاد الحلول وتبادل الخبرات والدروس، التي قد تكون مفيدة للبلدان الأخرى. ولذلك فإننا نعرض خبراتنا فيما يتعلق بكيفية تمكننا من إحراز التقدم في توفير سبل الانتصاف لضحايا العنف الجنسي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): تؤيد الأرجنتين البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

في البداية، أود أن أشكر حكومة أوروغواي على مبادرتها بتنظيم هذه المناقشة وعلى تعميم المذكرة المفاهيمية (S/2017/402، المرفق) من أجل توجيه مناقشاتنا. ونحن ممتنون أيضا على البيانات التي أدلى بها كل من السيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام؛ والسيد أداما ديينغ، نائب الممثل الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ والسيدة مينا الجاف، من منظمة طريق المرأة للجوء، باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

تؤيد الأرجنتين بقوة الجهود التي يبذلها الأمين العام ومكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وتعرب عن ترحيبها بآخر تقرير للأمين العام (S/2017/249) وعن تأييدها الكامل لتوصياته الرامية إلى منع جميع أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع وفي أعمال الجماعات الإرهابية والمتطرفين العنيفين، ومكافحتها والقضاء عليها، والتوصيات الرامية إلى تحقيق العدالة وجبر الضرر الذي لحق بالضحايا.

وفي هذا السياق، أود أن أعرب عن امتنان الحكومة الأرجنتينية على العمل الذي قامت به السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، وعلى جهودها الشاقة والمتفانية على مدى السنوات الخمس الماضية، والتي حققت خلالها الكثير، بما في ذلك القيام في عام ٢٠١٥ من خلال قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٦٩، بإعلان يوم ١٩ حزيران/يونيه بوصفه اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع. وفي هذا السياق، أود أن أذكر بأن الأرجنتين ستنظم في ٢٠ حزيران/يونيه، بالاشتراك مع مكتبي الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ومع مجموعة أقاليمية من الدول الأعضاء، الاحتفال الرسمي الثاني بذلك اليوم الدولي. ونرحب أيضا بتعيين الممثلة الخاصة الجديدة، السيدة براميلا باتن، ونتمنى لها كل النجاح في المهمة المعقدة التي تنتظرها، ونؤكد لها دعم الأرجنتين الثابت خلال فترة ولايتها.

إن تزايد استخدام جرائم العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان والتهديد بارتكابها من قبل الجماعات المسلحة من غير الدول، والجماعات الإرهابية والمتطرفين العنيفين وغيرهم من الجهات الفاعلة الحكومية كاستراتيجية للتجنيد والتمويل بهدف وصم وإرهاب وترويع فئات معينة، أي النساء والأطفال والأقليات الدينية والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمشردين وما إلى ذلك، يشكل أشد الجرائم الدولية خطورة. وقد أقرت محاكم دولية مختلفة العنف الجنسي بوصفه عملا من أعمال التعذيب وجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية وعملا من أعمال الإبادة الجماعية. ويجب منع هذه الجرائم والمعاقبة عليها وفقا للقانون، ويجب الاستفادة من الأدوات والآليات المتاحة، بما في ذلك الجزاءات، وإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ويجب أن نواصل الانضمام إلى جميع الجهات الفاعلة المعنية وأن نضاعف الجهود من أجل إيجاد حلول فعالة وفورية على أرض الواقع تهدف إلى كفالة احترام القانون الدولي، ومنع جرائم العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع والاتجار بالأشخاص، ومكافحتها والقضاء عليها. ولا بد أن نقدم مرتكبي جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية إلى العدالة؛ ويجب علينا حماية ضحايا هذه الانتهاكات واحتوائهم ومساعدتهم وإعادة إدماجهم من خلال توفير خدمات المساعدة متعددة القطاعات ومتعددة التخصصات ذات المنظور الجنساني وتدابير الجبر، وحماية كرامتهم وحقوق الإنسان الخاصة بهم.

ويتجلى العنصر الرئيسي في منع العنف الجنسي في حالات النزاع في معالجة عوامل الخطر والظروف الكامنة التي تترك بعض الفئات أكثر عرضة للعنف الجنسي، مما يضاعف الإيذاء والصدمات والتهميش والوصم. ومن الضروري أيضا كفالة تقديم مرتكبي هذه الجرائم للمساءلة، مع تحسين قدرات التوثيق والتحقيق في حالات العنف الجنسي وتحسين التعاون وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات في مجالي البحث والتوثيق، وتحديد ومساعدة الضحايا، وتسليم المجرمين وتقديم المساعدة القانونية. وفي هذا الصدد، نود أن نسلط الضوء على عمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، وقائمة الخبراء المعنيين بالعنف الجنسي والجنساني، تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والاستجابة السريعة في مجال العدالة.

ويتعين أن تظل هذه الأهداف أولوية بالنسبة لنا، وأن يأخذها مجلس الأمن بعين الاعتبار عند تحديد ولايات عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وكذلك في جهوده لبناء السلام، من خلال دمج المتخصصين المعنيين بالمسائل الجنسانية والعنف الجنسي والجنساني في البعثات وفريق الوساطة، وكذلك إدراج الأحكام ذات الصلة والالتزامات المحددة في اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار وزيادة نسبة النساء في قوات حفظ السلام والوحدات العسكرية ووحدات الشرطة.

وينبغي مع ذلك ألا نغفل الإشارة إلى حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي لا تزال تقع في بعثات حفظ السلام. وهذه حالة خطيرة للغاية تشكل تحديا كبيرا لشرعية ومستقبل هذه البعثات ولصورة الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، تواصل الأرجنتين تأييدها بقوة لسياسة الأمين العام بعدم التسامح مطلقا، فضلا عن مختلف التدابير المقترحة في تقاريره والمدرجة في القرار ٢٢٧٢ (٢٠١٦) وقرار الجمعية العامة ٢٧٨/٧١ وغيرها، فضلا عن العمل في مجال التنسيق والوقاية الذي تضطلع به السيدة جين هول لوت، المنسقة الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين والصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وفي الختام، نؤكد من جديد أن العنف الجنسي في حالات النزاع، يمثل أحد أفظع الانتهاكات المروعة للكرامة البشرية وتهديدا مستمرا لا يمكن إنكاره للسلام والأمن الدوليين. ولهذا السبب، يجب أن نواصل العمل معا لضمان حماية وتعزيز التمتع الكامل بحقوق الإنسان لجميع الرجال والنساء والفتيان والفتيات، على قدم المساواة، ومضاعفة التزامنا بمنع هذه الجرائم والقضاء عليها، مع مساءلة مرتكبيها وجعل الضحايا محور جهودنا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل النرويج.

السيد بدرسن (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا، وبلدي، النرويج.

لا يمكن قبول استمرار إفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب. ويجب التعامل مع الوصمة المروعة. فحين يهرب الناس إلى الأمان، علينا أن نجعل ضمان عدم التعرض لاعتداءات جديدة أولويتنا. وينبغي تناول العنف الجنسي في اتفاقات وقف إطلاق النار. ويجب أن يطرح للنقاش على طاولة مفاوضات السلام، كجزء من تحليلنا للجهود الإنسانية وفي طليعة عملياتنا الخاصة بحفظ السلام.

ويجب أن نعالج أوجه عدم الاتساق. كثيرا ما يتم التعامل مع الاغتصاب كعبء يتعين على المرأة تحمله بنفسها، بينما يعتبر جرح بسبب سلاح ناري، مسألة تتعلق بالأمن الوطني. إن العنف الجنسي يقوض كذلك المجتمعات التي تسعى إلى تحقيق الاستقرار وإعادة البناء. فهو يدمر المستقبل، فضلا عن الحاضر، لكثيرين بخلاف المتضررين منه مباشرة. وينبغي لهذه الحقيقة مساعدتنا على حشد التزامنا الكامل لهيكل السلام والأمن. وإذا كنا جادين في الحفاظ على السلام، يجب أن نضمن ألا تكون الوقاية مجرد أولوية، بل الأولوية الرئيسية. وعندما لا نتمكن من منع الاعتداء، يجب أن يركز نهجنا على أولئك الذين عانوا من الجريمة. علينا أن نكافح الوصم والتحقيق فيه ومقاضاة مرتكبيه.

ويتعين أن تكون مواجهتنا لأعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاع حازمة وشاملة. إن الإفلات من العقاب أمر غير مقبول، ويجب محاسبة الجناة. وتضطلع المحكمة الجنائية الدولية بدور محوري على الصعيد الدولي في مكافحة الإفلات من العقاب، ولكن يتعين تعزيز قدرات السلطات الوطنية. يقع على الدول الواجب الرئيسي بالتحقيق في جرائم العنف الجنسي ومحاكمة مرتكبيها.

إننا نقدر عمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، والقدرة الفريدة للاستجابة السريعة في مجال العدالة، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي توفر الخبرة المطلوبة للتحقيق في العنف الجنسي والجنساني. ونؤيد الدعوة إلى اتخاذ إجراءات بشأن الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ، بقيادة السويد، ونقدر عمل المجتمع المدني، الذي يظل أساسيا.

ويجب أن تتوفر لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام القدرة على منع ومواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاع والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان في المجتمعات التي تعمل فيها. وتضطلع حافظات السلام بدور حاسم بوجه خاص، وتعتبر زيادة عدد النساء العاملات في عمليات السلام حيوية أيضا من هذا المنظور. نحن ننشر العديد من الشرطيات ونسعى إلى زيادة عدد النساء في الوحدات العسكرية، لأننا نريد تحقيق الأفضل، بغض النظر عن نوع الجنس. إن نشر فريق متنوع يحقق نتائج أفضل. نحن نقوم بتدريب الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة التابعين لنا قبل النشر وفي البعثة، بشأن العنف الجنسي والجنساني، وندعم الاتحاد الأفريقي والبلدان الأفريقية في الجهود التي تبذلها في هذا المجال.

ويشكل مركز الشمال الأوروبي للمسائل الجنسانية في العمليات العسكرية موردا في هذا المجال، وكذلك دليل السويد الخاص بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في العمليات. وبالتعاون مع الشركاء الرئيسيين، شرعت النرويج مؤخرا في وضع دليل للموظفين العسكريين في عمليات الأمم المتحدة بشأن منع العنف الجنسي والتصدي له في حالات النزاع. ونشكر الأمين العام على قيادته وعمله لكفالة تطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقا بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ونأمل أن يصبح ذلك حقيقة واقعة. إن شبكة وسيطات بلدان الشمال الأوروبي آخذة في التطور، ويجري تشكيل المزيد من هذا النوع من الشبكات. ويجب أن نستفيد من خبراتهن واختصاصهن.

وتتزايد الحاجة إلى الكفاءة الجنسانية والتبادل الأقاليمي، حيث يتنقل الأشخاص ويواجهون أوجه ضعف جديدة وهم يبحثون عن فرص جديدة. وينبغي أن يحفزنا ذلك على أن نتحرك جميعا بشكل استراتيجي وحازم بقدر أكبر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود أن أذكّر الوفود بأنه لا يزال هناك ٣٠ متكلما على قائمتي، ولذلك سأكون في غاية الامتنان لهم جميعا إذا حصروا مدة بياناتهم فيما لا يزيد عن أربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثلة بنما.

السيدة فلوريس هيريرا (بنما) (تكلمت بالإسبانية): اسمحوا لي أن أعرب عن تقديرنا لجمهورية أوروغواي على أخذ زمام المبادرة باقتراح مناقشة اليوم المناسبة من حيث التوقيت.

ونؤكد على القيمة المعيارية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي اتخذ بالإجماع في عام ٢٠٠٠ باعتباره أول صك يرسي العلاقة السببية بين تجارب المرأة في النزاع وجدول أعمال السلام والأمن الدوليين، وبالتالي يركز الاهتمام على الأثر غير المتناسب على المرأة. ويعد ذلك القرار والقرارات التي تلته مهمة بوجه خاص اليوم، أكثر من أي وقت مضى.

ويتزايد العنف ضد المرأة ويزداد سوءا، ولا سيما عندما ترتكبه الجماعات المتطرفة العنيفة كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب للاعتداء على حقوقها الأساسية وكرامتها الإنسانية وسلامتها الشخصية وحقها الأسمى في الحياة.

وتزايد دور المرأة في منع نشوب النزاعات وفي حل النزاعات وفي عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة، وفقا لأحكام القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، هو علامة تشجيع جديدة في ما يتعلق بتعزيز الدور القيادي للمرأة وحقوقها. غير أنه من الملح أن ننفذ استراتيجيات فعالة لإدماج المنظور الجنساني بشكل كامل في جدول أعمالنا.

ونرحب بالنداء الذي وجهه الأمين العام وبالجهود التي تبذلها المنظمة لتنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا فيما يتعلق بأعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يرتكبها حفظة السلام التابعون للأمم المتحدة. ونحن بحاجة، في ذلك الصدد، إلى تحسين آليات الوقاية والتقليل من الوقت الذي تستغرقه التحقيقات، وفي نهاية المطاف، القضاء على هذا السلوك غير المقبول.

وبنما تلتزم التزاما ثابتا بتعزيز حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحمايتها. فنحن نولي أهمية خاصة للمبادرات التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مثل الاستجابة السريعة في مجال العدالة والتحالف النسائي في مجال المساءلة عن العنف الجنسي والجنساني.

ونرحب بالجهود التي يبذلها فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، بشأن المرأة والسلام والأمن، وبجهود مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع. كما نؤكد على اعتماد معايير لتحديد الأفراد أو الكيانات وفقا لدورهم في الترويج للعنف الجنسي أو ارتكابه، وذلك كجزء من نظم جزاءات المجلس.

وتظهر النزاعات المسلحة المتعددة التي نواجهها أن المرأة، للأسف، لا تزال تشكل فئة متضررة للغاية من العنف الجنسي. وقد شهدنا في السنوات الأخيرة كيف أصبح العنف الجنسي جزءا لا يتجزأ من أيديولوجية الجماعات المسلحة غير التابعة للدول والجماعات الإرهابية والمتطرفين العنيفين ومن عملياتهم وأهدافهم الاستراتيجية وتمويلهم.

وساعد استعراض خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن الذي أجري في عام ٢٠١٥ في إبراز ضرورة الاستفادة

من الدور الهام للمرأة في مكافحة الإرهاب والتطرف. وذلك يعطي معنى جديدا لتحقيق المساواة بين الجنسين في هذا الكفاح.

لقد زاد التطرف العنيف وتحول إلى أسوأ أشكال العنف ضد المرأة، باستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب وكشكل من أشكال الاضطهاد الديني والعرقي وكوسيلة للاستجواب والتمويل والتجنيد. ولذلك، فإن ثمة التزاما على الدول بتعزيز الجهود الجماعية والتدابير الوقائية والتصحيحية على الصعيدين الوطني والدولي. وعلاوة على ذلك، فإن الأمر يتطلب تركيزا على جميع مراحل عملية السلام والتعمير بعد انتهاء التراع.

ويجب علينا وضع خطط لإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك الأطفال الذين يولدون نتيجة لهذا العنف، في المجتمعات المحلية بحيث لا تصبح النساء والأطفال ضحايا مرتين. ويجب علينا أيضا النظر في إنشاء آليات قضائية فعالة لمعاقبة مرتكبي هذه الجرائم ولدعم الضحايا على نحو يقر بحقوقهم في معرفة الحقيقة والعدالة والتعويض.

وأود أن أشدد على الأهمية الكبيرة للأحكام التاريخية للمحكمة الجنائية الدولية، مثل قضية بيمبا لعام ٢٠١٠ وقضية نتاغاندا لعام ٢٠١٧، والتي توطد تصنيف العنف الجنسي بوصفه جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. بيد أنه يجب علينا أيضا، في ضوء الولاية القضائية التكميلية للمحكمة، تعزيز فعالية تنفيذ الصكوك القائمة بشأن هذه المسألة على الصعيد الوطني، بما في ذلك اعتماد تدابير داخلية قوية لمنع ومكافحة العنف الجنسي في سياق التراعات المسلحة.

وفي الختام، تؤمن بنما بالأهمية الأساسية للدور الذي يمكن ويجب أن تضطلع به المرأة في منع نشوب التراعات وحلها وفي البناء وصنع القرار في عمليات السلام المستدام. وبالتالي، فإن برامج المساواة بين الجنسين والتمكين تكتسي معنى أكبر وتشكل التزاما عالميا. ويجب أن تستند اعتباراتنا الاستراتيجية لمكافحة العنف الجنسي ضد المرأة في حالات التراع إلى القانون الدولي وأن تستلهم المصالح الفضلى للبشرية جمعاء ورفاهها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد بيغيتش (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة. كما أشكر نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد على إحاطتها الإعلامية. وأود أيضا أن أهنئ السيدة براميلا باتن على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في حالات التراع. وأتمنى لها النجاح في مساعيها وأغتنم هذه الفرصة لكي أؤكد لها دعم تركيا القوي لولايتها. كما نثني على عمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع.

والآثار الشديدة للتراعات الدائرة في مختلف المناطق اليوم، وخاصة على النساء والفتيات، لا تزال تشكل تحديا كبيرا يتعين التصدي له. وللأسف، فإن التقرير السنوي للأمين العام (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات يكشف مرة أخرى صورة مروعة. والاتجاهات الحالية والشواغل الناشئة المتعلقة بزيادة استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب والإرهاب تتطلب استجابة دولية قوية. ونرحب بتشديد الأمين العام القوي على أهمية الوقاية. كما إننا نوافقه في نهجه المتمثل في أن منع العنف الجنسي جزء لا يتجزأ من منع نشوب التراعات على النطاق الأوسع.

إن العنف الجنسي، عندما يُستخدم أو يوعز باستخدامه كوسيلة من وسائل الحرب أو كهجوم منهجي على السكان المدنيين، يؤدي إلى تفاقم الآثار الحادة للتراع المسلح. ويواصل مرتكبو العنف الجنسي استخدامه، غالبا بالاقتران مع جرائم

أخرى، مثل القتل والتشرد القسري والاحتجاز التعسفي والتعذيب. وفي الواقع، أصبحت الصلة وثيقة أكثر من أي وقت مضى بين العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والإرهاب والاتجار بالبشر والجريمة المنظمة.

ومع أخذ ذلك في الاعتبار، فإن الأعمال الخسيسة التي ترتكبها منظمات إرهابية، مثل داعش وبوكو حرام، ضد النساء والفتيات تستحق كل إدانة. واستخدام تنظيم داعش في العراق وسورية للعنف الجنسي، بما في ذلك بيع الأطفال والاتجار بالنساء والفتيات كأسلوب من أساليب الإرهاب يعبر عن الطابع المروع لتلك المنظمة الإرهابية. وإذ تواصل تركيا مكافحة داعش بجميع الوسائل، فإننا نعتقد أن الوقت قد حان للمجتمع الدولي لكي يعمل متحدا من أجل اتباع نهج شامل وجامع للقضاء على الأسباب الجذرية لهذا الخطر.

وعلى الرغم اختلاف السياق، فإن من المناسب أيضا التأكيد على أن المنظمة الإرهابية حزب العمال الكردستاني/ حزب الاتحاد الديمقراطي تلجأ كذلك إلى الاعتداء على النساء والأطفال واستغلالهم. والقيادة الإرهابية لحزب العمال الكردستاني/حزب الاتحاد الديمقراطي معروفة بارتكاب العنف الجنسي والاعتداء الجنسي، حتى تجاه المجندات في صفوفها. ويشمل ذلك الاغتصاب والحمل القسري والإجهاض وتنفيذ الإعدام المرتبط بالاعتداء الجنسي.

ونحن نشهد تعقيدات جديدة تتعلق بطابع النزاعات. ويهيئ العدد المتزايد من النزاعات التي طال أمدها والتشرد القسري وحالات الطوارئ الإنسانية بيئة تفضي إلى الاتجار بالنساء والفتيات. وغالبا ما ينطوي الاتجار بالبشر على العنف والاستغلال الجنسيين. وتعلق تركيا أهمية قصوى على مكافحة الاتجار بالبشر، الذي يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وإهانة لكرامة وسلامة الإنسان. ونشير، في ذلك الصدد، إلى أهمية القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي شاركت تركيا في تقديمه.

وإذ تدخل الأزمة في سورية عامها السابع، فإن مختلف الأطراف ما زالت تستخدم العنف الجنسي كأسلوب منهجي للحرب والإرهاب والتعذيب. وما زال الملايين من السوريين، ولا سيما النساء والفتيات، يعيشون تحت تهديد العنف الجنسي. وأعمال العنف الجنسي المروعة المرتكبة في مرافق الاحتجاز التي يديرها النظام السوري موثقة في مختلف تقارير الأمم المتحدة. وفي ذلك السياق، فإن الجهود التي تبذلها تركيا بشأن الإفراج عن المحتجزين والسجناء لدى الأطراف المتنازعة في إطار محادثات أستانا تكتسي أهمية متزايدة.

وعلاوة على ذلك، فإننا نواصل، بوصفنا بلدا مجاورا، اتباع سياسة الباب المفتوح فيما يتعلق بالسوريين الفارين من الحرب والعنف في بلدهم – وهناك حاليا ما يزيد على ٣ ملايين سوري يعيشون في تركيا. والتمكين وضمان الاعتماد على الذات، ولا سيما للنساء والشباب السوريين، من دون أي تأثير للعنف الجنسي والجنساني، يكتسي أهمية حاسمة بالنسبة لنا. ولهذا السبب، فإننا نبذل كل جهد ممكن لتوفير الأمن والسلامة لهم.

وأخيرا وليس آخرا، أشدد على أن تركيا تعلق أهمية قصوى على تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقا بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة. ونشيد، في ذلك الصدد، بجهود الأمين العام الرامية إلى ترجمة سياسة عدم التسامح المطلق إلى واقع، وندعمها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليتوانيا.

السيدة ياكوبونيه (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر رئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة تفجر وتفاقم العديد من النزاعات المعاصرة.

بداية، نثني بشدة على السيدة زينب بانغورا لعملها الدؤوب وتفانيها كممثلة خاصة للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع خلال السنوات القليلة الماضية. ونهنئ أيضا السيدة براميلا باتن على تعيينها مؤخراً ونتمنى لها التوفيق. كما أشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد ومقدمي الإحاطتين الإعلاميتين الآخرين – السيد ديينغ والسيدة الجاف – على إسهاماتهم وشهاداتهم الهامة.

وليتوانيا تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي وبيان مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

لقد انقضى عقد تقريباً منذ اعترف مجلس الأمن بالعنف الجنسي كأداة من أدوات الحرب. وبالرغم من كل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، لا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات مسألة محتدمة. وهي تزداد تعقداً مع انتشار التطرف العنيف والإرهاب والنزوح الناجم عن النزاع والهجرة الجماعية والاتجار بالبشر والاختطاف والاغتصاب والزواج القسري والحمل بالإكراه والاسترقاق واستخدام الفتيات في شن هجمات انتحارية. وكل هذه ليست جرائم منفصلة، بل هي أسلوب للإرهاب تستخدمه الدول والأطراف من غير الدول على السواء، بغية تحقيق أهداف استراتيجية، منها التمويل والتجنيد والتشريد والتدمير والاضطهاد. والسبيل الوحيد للتصدي الفعال لتلك الآفة يتمثل في اتباع نهج شامل ومتكامل يقوم على الوقاية والإنذار المبكر والعدالة والمساءلة ومشاركة المرأة في العمليات السياسية وتمكينها سياسياً واجتماعياً واقتصادياً.

وكلنا نتفق على أن مسؤولية حماية السكان المدنيين من العنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي في حالات النزاع تقع على عاتق الدول. وتحقيقاً لذلك، فإن وجود إطار قضائي وجنائي مناسب أمر ضروري، وكذلك التأكد من أن النظم القضائية المدنية والعسكرية الوطنية تلبي المعايير الدولية تماماً. غير أن معظم البلدان المتأثرة بالنزاعات تنقصها القدرات والخبرات الوطنية الكافية لمنع العنف الجنسي والتحقيق فيه وملاحقة مرتكبيه.

وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا الكبير لعمل فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع في توفير المساعدة للحكومات لتعزيز قدراتها، بما في ذلك في مجالات التحقيق الجنائي والملاحقة القضائية والعدالة العسكرية والإصلاح التشريعي وحماية الضحايا والشهود، وجبر الأضرار للناجين. ونشيد بالشراكة بين مبادرة الاستجابة السريعة للعدل وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ونشر خبراء العدالة من قوائمها المشتركة في ٥٠ بعثة مختلفة يسهم إسهاماً كبيراً في إنهاء إفلات الجناة من العقاب.

وفي الحالات التي لا يمكن فيها اتخاذ إجراءات على الصعيد الوطني، يمكن لآليات العدالة الدولية أن تؤدي دوراً أساسياً، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية. وجزاءات مجلس الأمن المحددة الهدف أداة أخرى يمكن استخدامها على نطاق أوسع لردع العنف الجنسي في حالات النزاع والسعي إلى المساءلة. وينبغي تطبيق العنف الجنسي والجنساني بشكل منهجي كمعيار لاعتماد أو تجديد الجزاءات المحددة الأهداف في حالات النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، ينبغي للمجلس أن يكون أكثر صرامة ومنهجية في إدانته للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات وأن يطالب بإجراء تحقيقات موثوق بها في جميع ادعاءات العنف الجنسي المرتكبة في مناطق النزاع – من قبل القوات المنتسبة إلى الحكومة أو الجماعات المسلحة أو قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة.

أما على صعيد الحماية، فقد ثبت نجاح أعداد متزايدة من النساء العاملات في حفظ السلام، ونشر مستشاري حماية المرأة وشؤون الجنسين، فضلا عن التدريب في مجال حقوق الإنسان والتدريب على الوعي بالمسائل الجنسانية، وينبغي

مواصلة توسيع نطاقه. وعلى الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي، ينبغي لآليات التعاون أن تواصل العمل بنشاط على تعزيز الاستجابات الفعالة للجرائم الجنسية المتصلة بالنزاعات، بما في ذلك من خلال حملات التوعية وخطط العمل وأطر التعاون وبناء القدرات والممارسات الفضلى المشتركة.

ورعاية الناجين من العنف الجنسي وحمايتهم مسألة حيوية أخرى ينبغي معالجتها. والتغلب على الصدمات النفسية واستعادة كرامة هؤلاء الضحايا من الجوانب الحاسمة في وقف الحلقة المفرغة للوصم وإساءة المعاملة. ويجب أن يتاح للضحايا الوصول إلى آليات العدالة والمساءلة والإنصاف لضمان إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم.

وختاماً، علينا أن نعترف بأن العنف في النزاع متأصل في العنف أثناء أوقات السلم. وكثيراً ما تؤدي أوجه عدم المساواة بين الجنسين، والمعايير الثقافية التمييزية والقوالب النمطية القائمة على أساس السلطة الأبوية إلى تزايد التجاوزات والجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات. ولذلك، يتعين على جميع الدول الأعضاء أن تضاعف جهودها لتنفيذ الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة، بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من أن يصبحن عناصر فاعلة وليس ضحايا في مجتمعاتهن، مما يسهم في كسر دوامة العنف. وإحداث الفرق يتطلب إدماج المنظور الجنساني بشكل كامل في عمل المجلس – والأمم المتحدة بأسرها – بإجراءات متماسكة ومتسقة وموثوق بها على جميع المستويات.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيد رويث كابانياس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): نشكر حكومتكم، سيدي، على مبادرتها بعقد مناقشة مفتوحة في الوقت المناسب لمعالجة أحد أهم التحديات التي تواجه صون السلم والأمن الدوليين – وأعني استخدام العنف الجنسي كأداة للحرب وللجماعات الإرهابية.

إن الزيادة غير المسبوقة في حوادث الاعتداء والاستغلال الجنسيين خلال النزاعات المسلحة في السنوات الأخيرة أمر يثير الجزع حقاً. لذلك، تتشاطر المكسيك دعوة الأمين العام أنطونيو غوتيريش إلى معالجة المسألة على وجه الاستعجال وإذكاء الوعي بحالة الضعف التي يعيش فيها الملايين من الناس من أجل إيجاد حلول فعالة لهذه الظاهرة. فالاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء والحمل والإجهاض والتعقيم القسري والزواج القسري والممارسات البغيضة الأخرى التي تشكل عنفاً جنسياً تؤثر على النساء والرجال والفتيان والفتيات على جميع المستويات وفي كل الظروف. وتصاعد النزاعات المسلحة والتغييرات في الأساليب التي تستخدمها الأطراف الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية، أدى إلى تفاقم تواتر العنف الجنسي. وبالرغم من هذه التحديات، تود المكسيك الإقرار بأن بعض الإنجازات قد تحققت.

فمن خلال اتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، تحولنا من عصر صمت إلى عصر اعترفنا فيه بخطورة هذه الظاهرة وأصبحنا ندرك الحاجة الماسة إلى معالجتها. وبالمثل، فإن اتخاذ القرار ١٨٨٨ (٢٠٠٩) والقرارات اللاحقة قد عزز الإطار التنظيمي الذي يكفل المساءلة الفعالة. والقراران ٢٢٤٢ (٢٠١٥) و ٢٣٣١ (٢٠١٦) قد سلما بوجود جماعات إرهابية تستخدم العنف الجنسي كأداة للنهوض بأهدافها. وبالرغم من هذا التقدم، لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لضمان عدم تكرار القصص الرهيبة المتعلقة باستخدام العنف الجنسي، والتي نعرفها جميعا. وتود المكسيك أن تقدم بعض المقترحات لتعزيز وضع استراتيجية شاملة للتصدي لهذا النمط من العنف ومنعه والقضاء عليه.

أولاً، اتساقاً مع الهدف ٥ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، علينا وقبل كل شيء، أن نواصل تعزيز المشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرار في كافة مجالات الحياة العامة، من أجل تحقيق مجتمعات شاملة للجميع ومنصفة.

ثانياً، يجب أن نعزز مشاركة المرأة في وضع استراتيجيات لمكافحة العنف الجنسي، وكذلك في عمليات السلام، من أجل تعزيز المصالحة الوطنية القائمة على الاحترام والمساواة بين الجنسين.

ثالثاً، يجب أن نعيد تصميم أطر السياسات الوطنية لكفالة الاعتراف بشرعية ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع وإمكانية أن تتحقق لهم العدالة والإنصاف الشامل والوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والعقلية بشكل سليم.

رابعاً، يجب أن نعزز البرامج ذات القاعدة العريضة التي تدعم ضحايا العنف الجنسي، اتساقاً مع التوصيات التي قدمها الأمين العام. ولتحقيق تلك الأهداف، لا بد لنا أيضاً من مواصلة توجيه انتباه مجلس الأمن إلى هذه المسألة، والعمل على كفالة تنسيق أعمالنا على نحو سليم تلافياً لازدواجية الموارد.

ونظرا لتصاعد أعمال العنف التي تواجهنا، فإننا نحتاج إلى اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. لذا، لا بد من أن يكون منع نشوب النزاعات والبحث عن السلام المستدام من الأهداف ذات الأولوية للمجتمع الدولي.

وإننا ندعو إلى تجديد عزم أعضاء المنظمة وإبداء التزام بتعميم مراعاة المنظور الجنساني بوصفه أحد الجوانب الأساسية لعمل الأمم المتحدة. وأكرر التأكيد على التزام بلدي بمواصلة العمل مع المجتمع الدولي لمعالجة هذه الآفة الرهيبة، التي تترك آثارا مدمرة على مجتمعاتنا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد النور (السودان): يعرب وفد بلادي، في مستهل هذا البيان، عن تقديره لجمهورية أوروغواي على تخصيص هذه المداولات المفتوحة حول العنف الجنسي في حالات النزاع كوسيلة للحرب والإرهاب. كما أنتهز هذه السانحة لتقديم الشكر للسيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام للأمم المتحدة، والسيد أداما دييغ، والسيدة مينا الجاف على الإحاطات الإعلامية والمعلومات القيمة التي قدموها صباح هذا اليوم.

كذلك نتقدم بالشكر الجزيل للسيدة زينب حوا بانغورا على الجهود التي قامت بها إبان توليها لأعبائها، ونتمنى لها التوفيق. كما نتمنى التوفيق لخليفتها الممثلة الجديدة السيدة براميلا باتن، ونؤكد استعدادنا لمواصلة التعاون معها.

يدين وفد بلادي كل أشكال العنف الجنسي ضد النساء واستخدامه كوسيلة للحرب والإرهاب. ولمواجهة هذه الجريمة الشنعاء، لا بد من تضافر جهود المجتمع الدولي للتصدي لها ولمعالجة أسبابها الجذرية، وتلافيا لمخاطر الاتجار بالبشر التي تتعرض لها النساء والفتيات. وباعتبار أن السودان دولة ممر، عبر صحاريه المترامية، لهذا النوع من الجرائم، فقد تمت إجازة القانون القومي للاتجار في البشر. كما استضافت عاصمة بلادي، الخرطوم، في عام ٢٠١٤ مؤتمرا إقليميا لمكافحة الاتجار في البشر في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، تمخض عنه إصدار إعلان الخرطوم. كما وقعت حكومة السودان اتفاقيات لتأمين الحدود مع عدد من الدول المجاورة للتصدي للنشاطات الهدامة للحركات المتمردة التي تنتهك حقوق الإنسان، لا سيما حقوق الفئات المستضعفة كالنساء والفتيات.

يؤكد وفد بلادي على التزام السودان ببذل كافة الجهود الممكنة من أجل تعزيز المرأة وحمايتها، لا سيما في مناطق النزاعات. وتشهد على ذلك مجموعة من المجهودات التي

أثمرت عن اعتماد عدد من الاستراتيجيات والخطط الوطنية وتنفيذها، وإنشاء المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان، مع إيلاء عناية خاصة بالمرأة في معسكرات النزوح، وذلك بالتعاون مع الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها المتخصصة، فضلا عن التزام السودان بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن.

كما ورد في تقرير الأمين العام (S/2017/249)، فقد طرأت العديد من التطورات التشريعية والتنفيذية الإيجابية على المستوى الوطني في السودان في الفترة الأخيرة، والتي لها صلة قوية وتأثير مباشر على مكافحة العنف ضد المرأة والعنف الجنسي والجنساني في النزاعات، خاصة وأنها ترمي إلى تعزيز سيادة حكم القانون وإقامة العدل من خلال اتخاذ خطوات هامة في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، حيث تم فصل منصب النائب العام بصلاحيته كلها عن وزارة العدل تحقيقا للاستقلالية الكاملة وتثبيتا لدور النائب العام القضائي وفصلا له عن السلطة التنفيذية وتأثيراتها المحتملة. كما يجدر بنا في هذا أن نذكر أن القانون الجنائي السوداني يدين بوضوح ومباشرة جريمة الاغتصاب، ويردع مرتكبيها بعقوبات مشددة تصل إلى الإعدام في بعض الحالات. كما تم إضافة تعريف صريح للتحرش وتوسيع ولاية المدعي العام للمحكمة الجنائية الخاصة بأحداث دارفور لتشمل جريمة الاغتصاب. وما تقدم آنفا، يعكس مدى الجهود الحثيثة التي تضطلع بها حكومة السودان انطلاقا من مسؤولياتها في تحقيق الأمن والاستقرار لمواطنيها، خاصة المرأة.

يود وفد بلادي أن يتقدم بالتوضيحات التالية لمجلسكم الموقر حول عدد من الفقرات والمعلومات الخاصة بالوضع في دارفور، والواردة في تقرير السيد الأمين العام للأمم المتحدة المعروض على مجلسكم الموقر.

أولا، يؤكد وفد بلادي أن المعلومات الواردة في الفقرة ٦٤ من تقرير الأمين العام لا تتوافق مع حقيقة الأوضاع في دارفور وما يجري فيها. كما لا تتوافق مع ما ورد في قرار مجلسكم الموقر ٢٣٤٠ (٢٠١٧)، الصادر في ٨ شباط/فبراير من هذا العام. ونرى في هذا تناقضا واضحا، خاصة وأن دارفور قد شهدت مؤخرا تحسنا مطردا للأوضاع الأمنية والسياسية والإنسانية، وأيضا انحسارا للنزاع أكده قرار مجلسكم الموقر ٢٣٤٠ (٢٠١٧)، وكذلك أكدته تقارير الأمين العام السابقة وتقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور خلال الأعوام الأخيرة، والتي تشهد كلها بتحسن مطرد للأوضاع الأمنية والسياسية والإنسانية في دارفور.

ثانيا، عكس تقرير الأمين العام في الفقرة ٦٧ البيانات التي تقدمت بها حكومة السودان حول حالات العنف الجنسي والجنساني التي تم الإبلاغ عنها خلال عام ٢٠١٦، والتي تبلغ ١١٢ حالة. حيث نظرت المحكمة المختصة في ٤٠ حالة منها وأصدرت ١٣ إدانة، منها حالتين عقوبة إعدام في حق الجناة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن تحليل البيانات المفصلة عن الحالات المذكورة آنفا، ولا سيما فيما يتعلق بالفئات العمرية والعلاقة بين الضحايا والجناة، يبين أن الأغلبية الساحقة منها تعكس مشاكل اجتماعية ليس لها صلة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وكان بالإمكان أن تكون هناك أرقام أكثر واقعية في حال تمت استشارة المدعي العام لجرائم دارفور والاضطلاع على تقاريره المتعاقبة بشكل أكبر.

ثالثا، تضمن التقرير اتهامات مباشرة للقوات المسلحة السودانية والقوات النظامية الأخرى بارتكاب جرائم جنسية في دارفور. ونرجو أن نؤكد هنا أن قواتنا المسلحة وكافة القوات النظامية الأخرى ملتزمة بجميع الصكوك القانونية الوطنية والدولية ذات الصلة، بالإضافة إلى القواعد الدولية المرعية بقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وقد ظلت القوات المسلحة ومنذ تأسيسها في القرن الماضي تتمتع بسمعة مهنية عالية، وما فتئت تقوم بواجباتها تجاه العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (اليوناميد) في حماية أفرادها ومعداتها. وشهدت تقارير الأمين العام مرارا على قيام القوات المسلحة السودانية بمطاردة الجناة ممن اعتدوا على العملية المختلطة وإحضارهم واستعادة ممتلكاتها المنهوبة.

والقوات المسلحة، شأنها شأن أي قوات حكومية وطنية في أي دولة من دول العالم، قاتلت لاستعادة القانون والنظام من جماعات مسلحة تشهر السلاح وتوقع الضحايا رافعة شعارات وأهدافا سياسية. ولسنا في حاجة إلى بيان موقف القانون الدولي والممارسة الدولية من هذه الجماعات التي يطلق عليها وصف الجماعات الخارجة عن القانون. ولكن ومما يؤسف له أن المعلومات المقدمة في التقرير بشأن تورط القوات الحكومية في هذه الجرائم تفتقر إلى الحد الأدنى من الأدلة والبراهين.

وتؤكد حكومة السودان على حرصها على تعزيز حقوق المرأة وحمايتها من العنف، وتجدد رغبتها الصادقة في استمرار التعاون مع ممثلة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومع جميع المؤسسات والوكالات والبرامج ذات الصلة. ويجدد وفد بلدي مطالبته بتحري الدقة في مصادر المعلومات التي ترد في تقرير الأمين العام ومن ثم مشاطرتها مع حكومات الدول قبل إدراجها في التقرير.

ختاما، يرى وفد بلدي أن العنف الجنسي في النزاعات يحتاج إلى معالجة شاملة تضمن تحقيق السلام باعتباره هدفا أساسيا لا غنى عنه لمحاربة هذه الجريمة النكراء، وانتهاج الدبلوماسية الوقائية، والتصدي لجذور النزاعات، وأهمها في معظم النزاعات الأفريقية انعدام التنمية بجميع أبعادها الشاملة الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، وتعزيز مكانة المرأة، وبناء القدرات الوطنية للدول المعنية، واتخاذ إجراءات وبذل جهود فكرية لمعالجة الجوانب الفكرية والأيديولوجية لهذه الظاهرة، وتكثيف الجهود لتعزيز محاربة الإرهاب والهجرة غير الشرعية لارتباطهما بهذه الجريمة، وتعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال مكافحة العنف الجنسي والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وذلك لمحاسبة المتورطين في هذه الجريمة الشنعاء وتعويض ودعم الضحايا نفسيا وطبيا واقتصاديا واجتماعيا لتمكينهم من الاندماج في مجتمعاتهم وبناء حياة جديدة والمساهمة في بناء مجتمعاتهم وأوطانهم.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوستاريكا.

السيد مندوثا – غارسيا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): تود كوستاريكا أن تشكر رئاسة أوروغواي ونائب المستشار كانسيلا على عقد المناقشة المفتوحة اليوم بشأن هذا الموضوع الهام. كما نشكر نائب الأمين العام أمينة محمد والمتكلمين الآخرين على إحاطاتهم الإعلامية.

من المهم تكرار القول إن العنف الجنسي غير مقبول على الدوام. ومع ذلك، فإن انتشار استخدامه على نطاق واسع كأسلوب إرهابي وسلاح للحرب والإرهاب لا يزال مصدر قلق خاص لأنه أحد أكثر الأشكال القاسية والمروعة للإكراه الاجتماعي، خاصة عندما يُستخدم كاستراتيجية للتحكّم في مجتمعات بأكملها وترويعها، وإضعاف الناس وتقويض استقلاليتهم في الصميم. ومما يثير الجزع بالقدر نفسه تزايد القيود المفروضة على حقوق النساء والفتيات من جانب الجماعات المتطرفة، وتحوّل التحكّم في هذه الحقوق والقيود المفروضة عليها إلى عنصر أساسي للنزاع وذريعة للأعمال الإرهابية الموجهة خصوصا ضد النساء والفتيات.

علاوة على ذلك، فإن العنف الجنسي يديم الصراعات ويضعف الأمن والاستقرار، ويعوق قدرة الناس على المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لمجتمعاتهم. وثمة دين كبير على الأمم المتحدة، كمنظمة، ونحن، بصفتنا المجتمع

الدولي، أن نسدده بشأن هذه المسألة، بعد الفشل في مواجهة أسباب العنف والانتهاك الجنسي من خلال التدابير الوقائية، من جهة، والقضاء على الإفلات من العقاب في هذه الحالات، من جهة أخرى. ونحن كدول نتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية مواطنينا. ويجب علينا كدول أن ننشئ أطرا قانونية ومؤسسية قوية تضع أسسا متينة للحيلولة دون حدوث ثغرات ومعالجة الثغرات القائمة في مجال حماية الضحايا، ولا سيما النساء والفتيات. ومن الأهمية القصوى بمكان أيضا توسيع نطاق التدابير الرامية إلى حماية أضعف فئات السكان، من قبيل الأقليات العرقية والدينية، والنساء في المناطق الريفية، والنساء والفتيات المرتبطات بالجماعات المسلحة، والمثليات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسية، وحاملي صفات الجنسين، والصبيان والرجال، الذين هم عرضة للعنف الجنسي أيضا – والذين يتزايدون انتشارا.

وعلينا أن نستخدم جميع التدابير المتاحة لنا لجعل أطراف الصراع، سواء كانت دولا أو جهات من غير الدول، تمتثل للقانون الدولي، وأن نحث الدول على معاقبة جميع أعمال العنف الجنسي بأقصى قوة، بما في ذلك إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي القضاء على الإفلات من العقاب في هذه الحالات. ونحن نعتبر أعمال العنف هذه جرائم ضد الإنسانية، وسنواصل الدعوة إلى عدم التسامح على الإطلاق تجاه أولئك الذين يرتكبون العنف الجنسي في حالات النزاع، أو يأمرون به، أو يتغاضون عنه. ونؤمن إيمانا راسخا بأن المساءلة واستخدام الآليات القانونية الدولية القائمة إلى أقصى حد ممكن هما من الأدوات الحيوية التي تكفل العدالة للضحايا. وهما يردعان أيضا ارتكاب الجرائم في المستقبل.

ومن المهم كذلك تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تحدد الالتزامات والاستراتيجيات التي تمنع العنف الجنسي في النزاعات وترصد تنفيذ هذه القرارات. وبالمثل، من الضروري العمل بشكل وثيق مع لجان الجزاءات ذات الصلة بغية جعل العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح والإرهاب خاضعا للجزاءات. وجميع المشاركين في تمويل الجماعات المسلحة أو التخطيط لها أو دعمها، وهي على صلة بأعمال العنف الجنسي، ينبغي أن يكونوا مؤهلين لإدراجهم في نظم الجزاءات القائمة. وإذا أريدَ لهذا النهج أن يكون فعالا، فيجب أن تتعاون الجهات الفاعلة الرئيسية في رصد هذه الحالات. ومكتب الممثل الخاص للأمين العام يضطلع أيضا بدور هام في هذا الصدد، لكفالة سلاسة الاتصال وتبادل المعلومات.

إن منع نشوب الصراعات أمر رئيسي. ومن الضروري توفير التدريب المناسب بشأن المسائل الجنسانية، مع التركيز بوجه خاص على المنع والإدراج المنهجي لمستشاري حماية المرأة في عمليات التخطيط الاستراتيجي للبعثات السياسية وعمليات السلام. والمطلوب أيضا توفير التدريب الكافي بشأن المسائل الجنسانية للمساعدة على منع، أو في أسوأ السيناريوهات، التصدي المناسب للاستغلال والانتهاك الجنسيين والاتجار بالأشخاص في مناطق الصراع. وبغية تحقيق هذا كله، يجب توفير التمويل الكافي للبرامج الرامية إلى بلوغ هذه الغايات.

ومن الأهمية القصوى بمكان كفالة أن تكون جميع هذه الجهود موجهة نحو الضحايا. وينبغي توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للجميع. وبالمثل، يجب وضع برامج الدعم المناسبة لإعادة إدماج الضحايا بالشكل الكافي في هياكلهم الاجتماعية، مما يساعد على استعادة النسيج الاجتماعي للسكان المتضررين من الصراع المسلح وعواقبه.

ويجب وضع أطر قانونية على الصعيد الوطني من أجل حماية الضحايا – مثلا، من خلال التشريعات التي تنص على الوضع القانوني للأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب ومكافحة الوصم المرتبط بالاعتداء الجنسي والعنف – وتقديم تعويضات

لهم، مع مراعاة أن مختلف أشكال العنف الجنسي تتطلب استجابات وحلول مختلفة.

وأخيرا، من الأهمية بمكان إشراك النساء والفتيات في عمليات صنع القرار وفي المناصب القيادية، كما هو الحال في تعزيز المنظور الجنساني على جميع مستويات المشاركة. كما أنه من المهم ضمان تكافؤ الفرص والحصول على التعليم والتمكين الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للمرأة، بغية تمكين المرأة والفتاة من أجل الاضطلاع بدور تحويلي رئيسي في مجتمعاتهم أثناء النزاع وبعده.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد شولتز (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة. ونحن نرحب بحقيقة أن مجلس الأمن يضع بصورة متزايدة إنهاء ومنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في صميم جدول أعماله. إن تقرير الأمين العام (S/2017/249) ينص بوضوح على أن العنف الجنسي يشكل انتهاكا غير مقبول لحقوق الإنسان. وتذكرنا الأصوات مثل صوت السيدة مينا الجاف بالحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة وعدم التسامح مطلقا من جانبنا جميعا.

وأود أن أشارك الآخرين الذين شكروا السيدة زينب بانغورا على أعمالها المتميزة بصفتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وما فتئت ألمانيا تعمل عن كثب معها ومكتبها من أجل إحداث تغيير حقيقي في حياة ضحايا الفظائع في سورية. ونتطلع إلى استمرار تلك الشراكة الوثيقة مع خليفتها، السيدة براميلا باتن. وأتعهد بدعم ألمانيا الثابت لمكتبها وولايته. وأود أن أضيف بعض الاقتراحات بشأن الكيفية التي يمكننا بها مواصلة تحسين تنفيذ خطة مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، لا سيما خارج نيويورك:

أولا، نحن بحاجة إلى اتباع نهج شامل من أجل دعم ضحايا العنف الجنسي. تمثل الرعاية الطبية والنفسية، وفرص المشاركة الاقتصادية والحماية القانونية بعض الجوانب الرئيسية لهذا النهج. وتدعم ألمانيا، على سبيل المثال، التدابير الوقائية في مجال الاتجار والتهريب. كما استقبلنا أكثر من ١٠٠٠ امرأة وطفل ممن عانوا من تجارب مؤلمة في النزاعات في سوريا والعراق، وجرى منحهم فرص الحصول على الرعاية الطبية وعلاج الصدمات النفسية.

ثانيا، نحن بحاجة إلى تغيير الطريقة التي ينظر بها المجتمع إلى المرأة. إن القدوات الملائمة والمساواة بين الجنسين أمران لا غنى عنهما في منع ومكافحة العنف الجنسي ضد المرأة. ونحن نتخذ خطوات نحو تحقيق ذلك الهدف، على النحو المبين في خطة العمل الوطنية التي اعتمدت مؤخرا بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ثالثا وبنفس القدر من الأهمية تأتي مضاعفة جهودنا من أجل الانتقال من ثقافة الإفلات من العقاب. وعلى الصعيد الدولي، يمثل استخدام الجزاءات لإدراج أسماء الأفراد لارتكابهم العنف الجنسي أو انتهاكات حقوق الإنسان ضد المرأة، بما في ذلك من خلال استخدام معايير الإدراج المحددة، أمرا أساسيا، وكذلك جهود المحاكم الدولية الرامية إلى فتح التحقيقات وتوجيه الاتهامات المتصلة بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وعلاوة على ذلك، وفي حالة سوريا، فنحن نؤيد – على الصعيد السياسي وبوصفنا أحد المتبرعين الرئيسيين ماليا – إنشاء آلية دولية محايدة ومستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائياً.

رابعا وأخيرا، لا تعزى أوجه القصور في تنفيذ إطار النتائج الاستراتيجية بشأن المرأة والسلام والأمن إلى انعدام الكلمات، ولكن إلى عدم اتخاذ الإجراءات. ويجب أن تعالج أوجه القصور تلك على مختلف المستويات.

ومن أجل تسريع تنفيذ الخطة، تشارك ألمانيا بنشاط في دعم الجهود الإقليمية. فعلى سبيل المثال، سيطلق الاتحاد الأفريقي في نهاية هذا الشهر شبكة من القيادات النسائية الأفريقية بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة وألمانيا. وتهدف هذه الشبكة إلى إنشاء منصة للنساء الناشطات سياسيا في جميع أنحاء القارة من أجل تبادل الخبرات والمعارف.

وعلى مستوى العواصم، كان الاجتماع الذي عقدته مؤخرا أسبانيا لشبكة جهات التنسيق الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن، بالغ الأهمية في توليد المزيد من النقاش حول خطط العمل الوطنية لمختلف الدول الأعضاء. يسر ألمانيا استضافة الاجتماع العام المقبل لجهات التنسيق في برلين.

أود أن أختتم بياني بإعلان التزام ألمانيا المستمر بحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وقد أصبح تنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن أكثر إلحاحا من أي وقت مضى، وسيظل إحدى أولوياتنا العليا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

السيد لال (الهند) (تكلم بالإنكليزية): نشكر رئاسة أوروغواي للمجلس على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة. ولقد لاحظنا بعناية المسائل المثارة في المذكرة المفاهيمية (S/2017/402، المرفق)، وتقرير الأمين العام (S/2017/249). ونقدر الملاحظات المفيدة التي أبدتها نائبة الأمين العام وغيرها من مقدمي الإحاطات الإعلامية في هذا الصدد.

كما نغتنم هذه الفرصة للترحيب بتعيين الأمين العام للسيدة براميلا باتن ممثلة خاصة له معنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وأؤكد لها دعم وفد بلدنا لها في الاضطلاع بمهامها. كما نشيد بعمل السيدة زينب بانغورا.

وعلى الرغم من زيادة التركيز على خطة المرأة والسلام والأمن، والإطار المعياري الذي نشأ خلال العقد ونصف العقد الماضي، لا تزال النساء والفتيات الضحايا الرئيسية رغم أنهن من غير المقاتلين. إن الجرائم البشعة ضد الإنسانية التي ترتكبها شبكات إرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في غرب آسيا، أو جماعة بوكو حرام في أجزاء من غرب أفريقيا، أو حركة الشباب في شرق أفريقيا، ولا سيما ضد النساء والفتيات الصغيرات، تشكل تذكيرا صارخا بالتحديات الخطيرة التي يتعين على المجتمع الدولي التغلب عليها.

كما أننا نسلم بأن هناك حاجة إلى زيادة مشاركة المرأة في منع وحل النزاعات، وإضفاء الطابع المؤسسي على هذه المشاركة. وهذا يتطلب ليس المشورة المعيارية فقط، بل بناء القدرات والمؤسسات على المستوى الميداني. ولذلك، لا يمكن فهم مسألة المرأة والسلام والأمن بمعزل عن السياق المجتمعي الأوسع نطاقا الذي يشمل المسائل الجنسانية ومسائل التنمية.

وتواصل لجنة وضع المرأة والعمل الذي تقوم به لجنة الإنجازات والعقبات التي تواجهها الدول الأطراف في تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إحراز تقدم كبير في دفع خطة التمكين الجنساني التي في ذاتها لها أثر تحويلي على المجتمعات – إذ تؤدي إلى مزيد من التنمية المستدامة والازدهار.

كما تبرز خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أهمية التنمية المستدامة لضمان تحقيق السلام والأمن. وما برحت الهند تشارك بنشاط في المداولات الشاملة بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة في مختلف هيئات الأمم المتحدة. وكانت الهند أيضا من

بين أكبر المساهمين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة منذ إنشائها قبل خمس سنوات.

وفي السياق المحدد لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ظلت الهند البلد الرائد المساهم بقوات، إذ شاركت في حوالي ٥٠ من بعثات حفظ السلام الـ٧١ وفي ١٣بعثة من البعثات الـ ١٦ الحالية. وعلى الرغم من أنه لم تحدث سوى زيادة طفيفة في العدد الإجمالي للنساء من حفظة السلام، فقد نشرت الهند عام ٢٠٠٧، أي قبل عقد تقريبا، أول وحدة شرطة مشكلة لحفظ السلام مكوّنة بالكامل من النساء فيمع بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. وقد عملت هذه الوحدة هناك حتى العام الماضي. وأكد الرئيس الليبري إسهام القوة في

”إلهام الليبريات، وزرع روح المهنية لديهن وتشجيعهن على الانضمام إلى العمليات التي تحمي الأمة“.

وارتفعت نسبة المرأة الليبرية العاملة في قطاع الأمن في البلد ثلاثة أضعاف منذ عام ٢٠٠٧.

كما أن الهند رائدة في استضافة دورات تدريبية متخصصة لأفراد حفظ السلام بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وتركز، في جملة أمور، على دور المرأة في سياق حالات ما بعد النزاع. واستضافت الهند في الشهر الماضي ثالث دورة متخصصة للضباط العسكريين من الإناث، الذي نظمه مركز الأمم المتحدة لحفظ السلام في نيودلهي، بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وحضر الدورة ٤٠ ضابطا من الإناث من حوالي ٣٠ بلدا. وتوفر هذه الدورات للمشاركات ليس فرصة تدريب كي يكن جاهزات للنشر فحسب، ولكن أيضا التواصل وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات.

وكانت الهند أول بلد يتبرع لصندوق الأمين العام الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وقد التزم رئيس الوزراء مودي بزيادة تمثيل الإناث في صفوف حفظة السلام الهنود في وحدات الشرطة العاملة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. والهند ملتزمة بالوفاء برفع نسبة المراقبات العسكريات إلى ١٥ في المائة بحلول نهاية السنة. كما أن الهند ملتزمة بتوفير وحدات الشرطة المشكلة المؤلفة كليا من النساء.

والملاحقة القضائية أساسية للوقاية. وللمجتمع الدولي دور هام في المساعدة على بناء الموارد والقدرات الكافية في هذا الصدد. وفي هذا السياق، ساهمت الهند مؤخرا في محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. وكانت المحكمة الخاصة من بين المحاكم التاريخية التي حاكمت وأدانت الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم تشمل تجنيد الأطفال والزواج القسري.

ولا تزال الهند على استعداد لمواصلة الإسهام على الصعيد الدولي في الجوانب المعيارية والعملية للمسائل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

السيد أنطونيو (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإشادة بأوروغواي على استضافتها لهذه المناقشة الهامة للغاية بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع وبالثناء على حضور نائب وزير خارجية أوروغواي في هذا الصباح. وأود أيضا الإشادة بنائبة الأمين العام أمينة محمد لتأكيدها على الوقاية باعتبارها المفتاح النهائي للتصدي لهذه الآفة. وعلاوة على ذلك، أود أن أشكر وكيل الأمين العام أداما دييغ على إحاطته الإعلامية الثاقبة للغاية وأن أشكر السيدة مينا الجاف على إحاطتها الإعلامية. وأود أيضا أن أضم صوتي إلى الآخرين في

تهنئة السيدة براميلا باتن (موريشيوس) بصفتها الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

إن التزام مجلس الأمن بتسليط الضوء على التحديات والفرص التي تواجهها خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن يؤكد ببساطة مسؤوليتنا المتعلقة بإدماج منظور يركز على البعد الجنساني بقدر أكبر في جهود التصدي لحالات النزاع المسلح المدمرة وإيجاد حلول طويلة الأمد لها. وأود أن أثني على الخطوات التي اتخذها المجتمع الدولي قدما في كانون الأول/ديسمبر الماضي باتخاذه القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦)، الذي ينص بوضوح على الترابط بين الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع والعنف الجنسي ضد النساء والأطفال والمشردين داخليا والفئات المهمشة.

ونحن نتصدى لبيئة معقدة وديناميةللغاية في سعينا إلى تعزيز خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع. ولا يوجد حل آخر سوى المسارعة بالتصدي لأنماط النزاع المتعددة الأشكال في مواجهة الجهات الفاعلة عبر الوطنية التي تغير باستمرار أساليب عملها. وعلى المستوى القاري، يواصل الاتحاد الأفريقي إعداد نموذج مرن للوقاية، يشمل الشركاء دون الإقليميين والدوليين مثل الأمم المتحدة، من خلال نهج تعاوني يقوم على الميزة النسبية.

وفي هذا الصدد، يظهر الاتحاد الأفريقي التزاما ودعما ثابتين لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن، والقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وعلى الرغم من تحفيز هذين البرنامجين الحاسمين لزخم هام، يجب أن نسلم بأن النساء والأطفال لا يزالون يشكلون أغلبية الخسائر البشرية في حالات الصراع. وتظل الأعداد المعلنة لضحايا العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة مروعة. وقد أثبت الاتحاد الأفريقي صلابة موقفه بشأن تجنيد النساء والأطفال وإساءة معاملتهم والعنف الجنسي الذي ترتكبه ضدهم أطراف النزاع المسلح. ونحن نتبنى موقف عدم التسامح مطلقا حيال العنف الجنسي في حالات النزاع.

وعلى الصعيد الوطني، برهنت العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على التزامها بمنع وردع العنف الجنسي في حالات النزاع، من خلال اعتماد مدونات لقواعد السلوك تحظر العنف الجنسي ومن خلال التحقيقات القضائية لمساءلة الجناة وتدريب دوائر الشرطة على التصدي للعنف الجنسي بشكل أفضل. وفي حين يظل عدد النساء بين الأفراد النظاميين في القوات العسكرية وقوات الشرطة محدودا، لا تزال قيادة الاتحاد الأفريقي ترى ضرورة اتخاذ بعثات حفظ السلام خطوات استباقية لزيادة عدد الوظائف المدنية التي تشغلها النساء.

تظل مفوضية الاتحاد الأفريقي في طليعة خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وقد أقر رئيس المفوضية في وقت مبكر بالتقدم القيم الذي يمكننا إحرازه بإشراك المرأة في الاستجابات العملية والتشغيلية للتهديدات التي تطال السلام والأمن. وجعل الاتحاد الأفريقي حماية حقوق المرأة والطفل أولوية بالنسبة للقارة، من خلال تعيينه في عام ٢٠١٤ للسيدة بينيتا ديوب مبعوثة خاصة للاتحاد الأفريقي معنية بالمرأة والسلام والأمن ومن خلال إدراج جدولي أعمال المرأة والسلام والأمن والأطفال والنزاع المسلح في خارطة طريق هيكل السلم والأمن الأفريقية ٢٠١٦ – ٢٠٢٠.

وشدد رئيس المفوضية بشكل قوي على منع نشوب النزاعات خلال مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة الذي عُقد في نيويورك في نيسان/أبريل. وبإدماج جدولي الأعمال ضمن الأولويات الاستراتيجية الخمس لمنظومة السلم والأمن الأفريقية خلال السنوات الثلاث المقبلة، أكد الاتحاد الأفريقي مجددا أن القضايا الجنسانية وتلك المتعلقة بالسلام

والأمن عناصر أساسية في مجمل استراتيجية السلم والأمن الأفريقية.

وحتى الآن، تسعى منظومة السلم والأمن الأفريقية جاهدة إلى تعزيز مشاركة المرأة في إحلال السلام الأمن وفي التعمير بعد انتهاء النزاع في أفريقيا وتحسين نوعية آليات الإنذار المبكر وفعالية المؤسسات المسؤولة عن معالجة المسائل المتصلة بحماية النساء والأطفال في حالات النزاع وما بعد النزاع. وفي هذا الصدد، ينبغي النظر إلى خارطة طريق منظومة السلم والأمن الأفريقية باعتبارها إسهاما رئيسيا في تعميم مراعاة القضايا الجنسانية في جدول أعمال السلم والأمن الأفريقي. وهو يسعى بشكل ملموس إلى ضمان حماية النساء والأطفال وزيادة مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها واستراتيجيات بناء السلام.

وبينما نسعى إلى تعزيز مشاركة المرأة في جهود الوقاية والوساطة، يسرني، كما ذكر الوفد الألماني، أن أعلن تنظيم مفوضية الاتحاد الأفريقي، في شراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وجمهورية ألمانيا الاتحادية، منتدى رفيع المستوى بشأن القيادات النسائية والتحول في أفريقيا خلال الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه هنا في نيويورك. وسيشكل المنتدى الذي يستمر ثلاثة أيام منبرا لإطلاق شبكة القيادات النسائية الأفريقية، وهي مبادرة جديدة تهدف إلى تعزيز الدور القيادي للمرأة في الحوكمة والسلام والأمن لإحداث تحول في أفريقيا. وتمثل هذه المبادرة معلما هاما على طريقنا المشترك صوب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في أفريقيا.

وتظل مفوضية الاتحاد الأفريقي شريكا رئيسيا في استراتيجيات الوقاية التي تسعى للتصدي لآفة العنف الجنسي في حالات النزاع وضمان عدم تخلف أحد عن الركب. وقد وضعنا صكوكا قانونية محددة. ومع ذلك، من الواضح أن الوقت قد حان بالنسبة لجميع أصحاب المصلحة للتعجيل بمرحلة التنفيذ العملي. ونحن ندرك الحاجة إلى تزويد النساء بالتمويل وبناء القدرات بشأن قضايا السلام والأمن وإلى تعزيز المبادرات والآليات الرامية لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يسرنا رؤية الاهتمام الذي أثارته هذه المناقشة المفتوحة.

بيد أنني أذكر المشاركين بأن هناك ٢١ متكلما متبقيا على قائمة المتكلمين. وأناشد المتكلمين التعاون في قصر بياناتهم على ما لا يزيد عن أربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية التشيكية.

السيد إلنغر (الجمهورية التشيكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على مبادرتكم بتنظيم مناقشة اليوم الهامة.

تؤيد الجمهورية التشيكية البيان الذي أدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي تأييدا تاما.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة للإعلان عن دعمنا الثابت للعمل الشاق الذي تضطلع به نائبة الأمين العام أمينة محمد، وكذلك أن أهنئ السيدة براميلا باتن على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وأتمنى لها كل التوفيق في مساعيها المقبلة. كما نشكر السيدة زينب بانغورا على كل عملها الدؤوب في السنوات الأخيرة.

فحقيقة أن جميع أصحاب المصلحة في هذا المجال يتخذون موقفا حازما تكتسي أهمية قصوى، ولا سيما الآن في حقبة تضع فيها الجماعات المتطرفة المسلحة تبعية المرأة على رأس جدول أعمالها. إن تمكين الفتيات والنساء، مع الحفاظ على سياسة عدم التسامح إطلاقا مع جميع أشكال العنف

الجنسي، هو السبيل الوحيد لمعالجة عدم المساواة وانتهاكات حقوق المرأة.

وحتى في أوقات السلام، ينبغي ألا ننسى أنه يجب التصدي للعنف الجنسي على نحو مناسب. إن القانون التشيكي يجرم هذه التصرفات. فقد اعتمدت الجمهورية التشيكية، في عام ٢٠١٥ خطة عمل لمنع العنف المترلي والجنساني للفترة من ٢٠١٥-٢٠١٨. وهدفها هو منع العنف المترلي والجنساني وزيادة كفاءة نظام دعم الضحايا. والخطة تتناول العنف المترلي، علاوة على التحرش الجنسي والاغتصاب والتعقب وأشكال العنف الجنساني الأخرى. وتحدد خطة عمل الجمهورية التشيكية بشأن المرأة والسلام والأمن، التي اعتمدت في أوائل عام ٢٠١٧، مهام محددة لمكافحة العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وقد أنشأنا كذلك إطارا لدورات تدريبية وبرامج مخصصة للأفراد العسكريين والمدنيين من أجل منع هذا السلوك الخطير، إلى جانب خطة عمل وزارة الدفاع بشأن المرأة والسلام والأمن.

وقد نفذت الجمهورية الشيكية، في إطار التعاون الإنمائي والمعونة الإنسانية، عددا من المشاريع في الخارج، بلغ إجمالي قيمتها ١٣٠ مليون كرونة تشيكية في عام ٢٠١٦، ذات جانب جنساني قوي، بما في ذلك مشاريع ترمي إلى منع العنف الجنسي وإساءة معاملة النساء والفتيات. وقد قمنا كذلك بإنشاء مراكز للرعاية الصحية والنظافة الصحية للفتيات المهمشات والمساءة معاملتهن والمشردين داخليا أو كلتا الفئتين. وقد نفذت تلك المشاريع في جورجيا وصربيا وكوسوفو وسورية وجمهورية أفريقيا الوسطى وأفغانستان. وفي عام ٢٠١٧، بدأت الجمهورية التشيكية تنفيذ مشروع يهدف إلى مكافحة العنف الجنسي في كوبا.

وأود أن أؤكد للحاضرين أن الجمهورية التشيكية لا تزال ملتزمة التزاما تاما بتعزيز جهود الأمم المتحدة ذات الصلة والهيئات الإقليمية والوطنية في جهودها الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

السيد بيكستين دي بويتسويرفي (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): أشكر رئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة وعلى إتاحة الفرصة لنا للمشاركة فيها.

يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

إن مكافحة العنف الجنسي تشكل أولوية بالنسبة لبلجيكا. إننا الآن على وشك اعتماد خطة عملنا الوطنية الثالثة بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتكتسي مسألة العنف الجنسي ضد المرأة، بما في ذلك العنف المتصل بالتراع، أهمية كبيرة. وترى بلجيكا أن المساءلة أمر حاسم في مكافحة الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي. والعدالة شرط مسبق لبناء السلام وكسر حلقة التراع. وأود أن أسلط الضوء على أربع نقاط رئيسية.

أولا وقبل كل شيء، نرحب بالبلدان المذكورة في تقرير الأمين العام (S/2017/249) التي عملت بنشاط لوضع إطار تشريعي واتخاذ تدابير فعالة. ونثني على العمل الرائع الذي قام به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع في دعم جهود وطنية أفضت إلى نتائج ملموسة – في غينيا على سبيل المثال.

ولذلك، فإن وفد بلدي يسلط الضوء على أهمية توصية الأمين العام التي تدعو مجلس الأمن إلى إدراج مسألة العنف الجنسي المتصل بالتراع على نحو تام في عمل لجان الجزاءات. ستؤدي شرعية الجزاءات المعتمدة التي لا يمكن إنكارها، في

هذا السياق، في الواقع إلى تعزيز الجهود الجماعية لمكافحة هذه الآفة.

أما فيما يتعلق بالعنف الجنسي في سورية، فإننا نعتقد أن الآلية الدولية النزيهة والمستقلة المنشأة مؤخرا بموجب قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧١ تضطلع كذلك بدور هام. وتهدف الآلية إلى المساعدة في التحقيق ومقاضاة المسؤولين عن أخطر الجرائم المرتكبة في سورية، بما في ذلك، بطبيعة الحال، مسألة العنف الجنسي التي تتناولها هذه المناقشة. وأود أن أرحب، في السياق نفسه، بعمل وحدات الاستجابة السريعة المشتركة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والأثر الراسخ للعاملين على الأرض في سورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي وهم يسعون إلى كفالة العدالة والمساءلة.

إن إعادة إدماج ضحايا العنف الجنسي، بالإضافة إلى مكافحة الإفلات من العقاب، أمر بالغ الأهمية. فيجب ألا يصبح الضحايا ضحايا مرة ثانية بسبب الوصم من جانب أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. إن مرتكبي جرائم العنف الجنسي هم من ينبغي أن يشعروا بالخزي، لا الضحايا. ولذلك فمن المهم توفير الدعم الاجتماعي والاقتصادي والنفسي للضحايا.

وأود أن أذكر، كمثال، في ذلك الصدد، العمل الممتاز للدكتور ماكويغي في مستشفى بانزي في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي منطقة، للأسف، كثيرا ما يستخدم فيها العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. فمستشفى الدكتور ماكويغي لا تتيح للضحايا الوصول إلى الرعاية الطبية فحسب، بل وتقدم لهم الدعم النفسي الاجتماعي وكذلك توفر المحامين لمساعدة الضحايا في الحصول على الإنصاف القانوني. وللأسف، فإن مرتكبي العنف الجنسي يردون بالتهديدات وأعمال الانتقام، كما تبين من عمليات القتل الأخيرة التي طالت متعاون قريب من الدكتور ماكويغي. ولذلك، فإننا نكرر دعوتنا إلى السلطات الكونغولية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الدكتور ماكويغي وفريقه ومرضاه.

ولا يسعني أن أختتم بدون أن آخذ دوري في الإعراب عن تقديرنا للسيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، وفريقها على التزامهم الرائع. ونرحب بتعيين خلفها، السيدة براميلا باتن، ونؤكد لها دعمنا الكامل.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد تشو تاي – يول (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أشارك المتكلمين السابقين في الإشادة بمبادرة الرئيس لعقد جلسة اليوم الهامة.

لقد ظل المجتمع الدولي، على مدى السنوات العشرين الماضية، يكافح العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بصورة استباقية. وقد أحرز مجلس الأمن تقدما معياريا ملحوظا باتخاذ قرارات رئيسية، بما في ذلك القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). وعلاوة على ذلك، فقد عملت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع بشكل فعال على تنسيق المساعي الدولية من قبل مختلف الهيئات.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن مستشاري حماية المرأة الملحقين ببعثات حفظ السلام والبعثات السياسية قد ثبت أنهم يؤدون دوراً مهماً في تعزيز فعالية الرصد والإنذار المبكر في الميدان.

ولكن، بالرغم من هذا التقدم المهم، فإن تقرير الأمين العام (S/2017/249) يبين أن العنف الجنسي المؤسف ما زال يرتكب في حالات النزاع وما بعد الصراع. وعلاوة على ذلك، فإن تصاعد التطرف العنيف والهجرة الجماعية وأزمة اللاجئين المستمرة يزيد من تفاقم هذه المشكلة وتعقدها. ومع

أخذ كل ذلك في الاعتبار، أود أن أسلط الضوء على النقاط الأربع التالية.

أولاً، لا بد من إيلاء الأولوية للوقاية. فمن المعروف أن الجماعات المتطرفة، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وبوكو حرام وحركة الشباب، من أكثر مرتكبي الجرائم، حيث تستخدم العنف الجنسي أداة لتحقيق مكاسب استراتيجية ونشر أيديولوجيتها. لذلك، فإن من الإنصاف القول إن القضاء على الجماعات المتطرفة ينبغي أن يكون أول مهمة من أجل منع العنف الجنسي الخطير في النزاع. بالتالي، وبالنظر إلى أن العنف والاستغلال الجنسيين يستخدمان لإدامة وجود هذه المجموعات عن طريق التجنيد والإيرادات على السواء، يجب ألا ندخر جهداً للقضاء على الإرهاب وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وعلى المدى الطويل، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لمبادرة تعليم المواطنة العالمية. والتسامح والتفهم المتبادل لمجموعة من الاختلافات والتنوع، بما في ذلك العرق والدين وغيرهما، يمكن أن يكون حلاً أساسياً لمنع التطرف العنيف من جذوره. ومنع العنف الجنسي في حالات النزاع يتسق أيضاً مع الأولوية التي توليها لجنة بناء السلام لدور المرأة والشباب في بناء السلام والحفاظ على السلام. وبصفتي رئيساً للجنة البرنامج والميزانية لهذا العام، لن أدخر جهداً لضمان أن تنعكس هذه المسألة على النحو الواجب في عمل لجنة البرنامج والميزانية بشأن المرأة والشباب.

ثانياً، ينبغي إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب. فكثيراً ما نشهد افتقاراً إلى الإرادة والقدرة لدى فرادى البلدان على مساءلة الجناة. وفي هذا الصدد، أود أن أثني على فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع لجهوده الرامية إلى تعزيز الضمانات المؤسسية ضد الإفلات من العقاب على المستوى الوطني. وهذا الجهد يكتسي أهمية خاصة لأن غياب الضمانات داخل الحدود الوطنية يمكن أن يؤدي في كثير من الأحيان إلى التورط في قضايا عابرة للحدود الوطنية في عالمنا المترابط بعمق. ومن الأمثلة الدالة على ذلك تزايد العنف الجنسي والاتجار الممنهج بالأشخاص على طول طرق الهجرة ونقل الأسلحة في البحر الأبيض المتوسط. وبالإضافة إلى ذلك، عندما يتعذر على بلد ما مساءلة الجناة، ينبغي للمجتمع الدولي أن يستخدم جميع الوسائل المتاحة للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، على النحو الموصى به في تقرير الأمين العام السالف الذكر.

ثالثاً، لا بد من الالتزام بنهج بشأن الضحايا مع التركيز على الناجين. وينبغي إيلاء الأولوية للمساعدة في إعادة إدماج الضحايا اجتماعياً واقتصادياً من خلال توفير المساعدة المستدامة لهم، بما في ذلك الخدمات الطبية والنفسية والقانونية وغيرها من الخدمات المتعددة القطاعات. وينبغي أيضاً إيلاء مزيد من الاهتمام لخطر تعرض الناجين للإصابة بصدمات نفسية مرة ثانية. فإن لم يتم قبول الناجين وإعادة إدماجهم في المجتمعات المحلية بشكل كامل، بل يُتركون للمعاناة من الوصم والعار والشك، ستكون الفرصة أكبر بكثير لتعرضهم لمزيد من التهميش أو حتى لجهود استمالتهم إلى التطرف.

رابعاً، ينبغي تعزيز قدرة الحكومات على التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع. وبالنظر إلى أن الدول الهشة والمتأثرة بالنزاعات غالباً ما تفتقر إلى القدرة على التصدي لهذه الجريمة، فإنها تحتاج إلى دعم المجتمع الدولي لبناء قدراتها الوطنية.

وجمهورية كوريا، من جانبها، تواصل اتخاذ مبادرات ملموسة للإسهام في بناء قدرات الحكومات، فضلاً عن النساء والفتيات، في الدول الهشة والمتأثرة بالنزاعات. وعلى وجه الخصوص، نفذنا مشاريع للمساعدة الإنمائية الرسمية تهدف إلى دعم تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين. وفي عام ٢٠١٥،

أطلقنا مبادرة ”حياة أفضل للفتيات“، التي تطبق نهجاً يركز على نوع الجنس لتمكين الفتيات في البلدان النامية. كما أننا ندعم باستمرار مشاريع بناء السلام المراعية للاعتبارات الجنسانية التي تضطلع بها المنظمات الدولية المختلفة، مثل مشروع بناء قدرات أفضل لهيئة الأمم المتحدة للمرأة والعمل الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن نوع الجنس وحقوق الإنسان.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أؤكد مجدداً أن جمهورية كوريا ملتزمة بالعمل مع المجتمع الدولي عن كثب من أجل القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع في جميع أنحاء العالم.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل تونس.

السيد خياري (تونس) (تكلم بالفرنسية): أولا، أود أن أهنئ رئاسة أوروغواي لمجلس الأمن على المبادرة بتنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة أصبحت، للأسف، متواترة الحدوث وموضوع الساعة، وأعني العنف الجنسي في حالات النزاع كأداة للحرب والإرهاب.

وأود أيضاً أن أتوجه بالشكر للأمين العام على تقريره الرفيع المستوى (S/2017/249)، الذي يقدم فيه بعض التوصيات البالغة الأهمية، بعد أن قدم صورة واضحة عن حالة العنف الجنسي، وخاصة في سياق النزوح الناجم عن النزاع وانتشار التطرف العنيف والإرهاب والاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، واستخدام النساء والفتيات كأسلوب للحرب.

وتشارك تونس في هذه المناقشة المفتوحة لكي تذكر بالأهمية الخاصة التي توليها لهذه المسألة ولكي تجدد التزامها بضرورة حماية المجموعات الهشة من السكان وتعزيز حقوقهم والتوعية بخطر استخدام العنف الجنسي في أوقات النزاع كأداة للحرب والإرهاب، وكذلك لكي تؤكد مرة أخرى اقتناعها الراسخ بأن المرأة كانت وستظل شريكاً أساسياً وفعالاً في أي عملية للوقاية والوساطة وحل النزاعات.

وليس من قبيل المصادفة أن الاستراتيجية الوطنية التونسية لمكافحة التطرف والإرهاب، المعتمدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، والتي ترتكز على أربعة خطوط أساسية، وهي الوقاية والحماية والمتابعة والاستجابة، تعطي المرأة دوراً محورياً في منع التطرف، بل وتحميها كهدف مستضعف يمكن أن يتعرض للتخويف والعنف. وقد نظمت حلقة عمل استعراضية في ٣ أيار/مايو في تونس بمبادرة من وزارة الشؤون الدينية لمناقشة مختلف أشكال استقطاب النساء من قبل الجماعات الإرهابية، وضرورة حماية المرأة من التلقين العقائدي ومن التحرش، ومحورية دورها في مجال منع ومكافحة الإرهاب.

ومجلس الأمن، في قراراته المتخذة منذ عام ٢٠٠٨، بما فيها القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، وعلى نحو يتسم بالحكمة، قد اعتبر أن العنف الجنسي أسلوب حرب وعقبة أمام صون واستعادة السلم والأمن الدوليين، من خلال تعريض أشد الفئات ضعفاً، وخاصة النساء والأطفال، لأسوأ أشكال الانتهاك، ومن هنا كانت أهمية اجتماعاتنا اليوم وغداً. ولا بد من تعبئة واسعة النطاق وشاملة.

وفي عام ٢٠١٣، ومن خلال اعتماد القانون الأساسي المتعلق بإنشاء العدالة الانتقالية وتنظيمها، جعلت تونس من الكشف عن الحقيقة والإفلات من العقاب أحد أهدافها الرئيسية بغية استحضار وإدانة كل أشكال العنف والهجمات ضد أكثر فئات السكان ضعفاً. وفي هذا الصدد، نظمت هيئة الحقيقة والكرامة، التي أنشئت لهذا الغرض، جلسة استماع علنية مكرسة للمرأة حصراً في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٧.

وكانت هذه سابقة أولى تكسر المحرمات وتتجاوز القيود والمقتضيات الاجتماعية والمجتمعية.

ختاماً، أود أن أكرر استعداد بلدي لمتابعة هذه الجهود والمبادرات من أجل مكافحة جميع أشكال العنف الجنسي ضد المرأة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ألبانيا.

السيدة كاداري (ألبانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر رئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة لإذكاء الوعي بالقضية المحتدمة المتمثلة في العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وأود أيضاً أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على بياناتهم المفيدة والقوية، وأخص بالذكر السيدة مينا الجاف التي أطلعتنا على آفاق المجتمع المدني.

وألبانيا تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

خلال العقد الماضي، حدد مجلس الأمن بكل وضوح آفة العنف الجنسي في حالات النزاع بوصفها أسلوباً مدمراً للحرب والإرهاب، وأقر بأنها مسألة تؤثر على السلم والأمن الدوليين.

ولدينا اليوم فهم أفضل لنطاق المشكلة وجذورها أكثر من أي وقت مضى. وفيما يتعلق بالصكوك الدولية القانونية والمعيارية، لدينا الأدوات اللازمة لاتخاذ إجراءات هامة، بما في ذلك سبعة قرارات لمجلس الأمن.

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وقعت ١٤٤ بلدا، منها ألبانيا، على الإعلان التاريخي للالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، مما يمثل مستوى غير مسبوق من الزخم والإرادة السياسية.

ولكن الحقيقة المروعة وغير المقبولة هي أنه على الرغم من جهودنا الجماعية وبالرغم من الوعي والغضب الدوليين، يستمر العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بلا هوادة ويمر معظمه دون عقاب. إن التحدي الحقيقي الذي يواجهنا هو كيفية تحويل إرادتنا السياسية إلى إجراءات على أرض الواقع؛ وكيفية تنفيذ أهدافنا في حالات النزاع الحقيقية، ومن ثم إحداث تغيير حقيقي في حياة ملايين الضعفاء من الأطفال والرجال والنساء. إن تحديات مكافحة هذه الجريمة بصورة فعالة متعددة، فهناك عدم مساءلة الجناة، وضعف استجابة الحكومة، وعدم كفاية الإبلاغ عن الوقائع، وضعف الرصد، وعدم كفاية خدمات الدعم المقدمة للضحايا الذين قد يواجهون أيضا الوصم والعار ومخاطر الانتقام.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الافتقار إلى القدرات والخبرات الوطنية الكافية اللازمة للمنع والتحقيق ومقاضاة الجناة لا تزال ضمن العقبات الرئيسية في مكافحة العنف الجنسي. ومن الأهمية بمكان أن تزيد الأمم المتحدة جهودها الرامية إلى تعزيز القدرات الوطنية. وفي هذا السياق، أود أن أنضم إلى الزملاء الآخرين وأعرب عن دعم ألبانيا لما يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع من عمل ممتاز، فضلا عن دعم الشراكة بين الاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في جهودهما لإنهاء إفلات الجناة من العقاب.

وترحب ألبانيا بآخر تقرير للأمين العام (S/2017/249) وتحليله الشامل للاتجاهات الحالية فضلا عن الشواغل الناشئة. والأهم من ذلك أننا نؤيد تنفيذ توصياته العملية المنحى. ونشيد بالعمل الدؤوب الذي اضطلعت به الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة بانغورا، وأود أن أهنئ السيدة باتن على تعيينها مؤخرا في هذه الولاية الهامة.

ولكن في حين أن الأمم المتحدة تضطلع بدور حاسم، فإن الالتزام والإجراءات المتخذة من جانب أطراف النزاع هي الأساس لتغيير الحالة على أرض الواقع. وتتحمل كل الحكومات مسؤولية اعتماد التدابير الوقائية، وتطوير آليات التحقيق، ووضع سياسات لحماية شعبها من العنف الجنسي، سواء ارتكبته قوات الحكومة نفسها أو الإرهابيون، في أوقات النزاع أو السلام. وعندما لا تمتثل الدول، يمكن للمحكمة الجنائية الدولية ذات الاختصاص العالمي – بل يجب عليها – أن تؤدي دورها في ضمان المساءلة.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن ألبانيا تعتقد أنه ينبغي عدم التسامح مطلقا مع أي شكل من أشكال العنف الجنسي، في جميع الظروف وفي كل الأوقات. وينبغي لنا ،نحن الدول الأعضاء، أن نتحد في جهودنا للقضاء على هذه الجريمة النكراء من خلال اتباع نهج شامل ومتكامل ينطوي على المنع، والإنذار المبكر، والعدالة، والمساءلة، وتقديم المساعدة والتعويضات للناجين.

إننا اليوم في هذه القاعة نتضامن مع ضحايا العنف الجنسي المجهولين والمنسيين، الذين تكتسي حقوقهم وكرامتهم أهمية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد فان أوستيروم (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الوزير، على حضوركم هنا في هذه الساعة المتأخرة. ومن الرائع أن نراكم مرة أخرى في نيويورك، ونشيد بما تضطلع به أوروغواي من أعمال في المجلس ونعرب عن إعجابنا به، وهو مصدر إلهام كبير للأعضاء الذين سينتخبون مستقبلا. ونعرب عن جزيل الشكر لكم لكل ما يقوم به فريقكم هنا من عمل.

ونشكر أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة، ونرحب بتقرير الأمين العام (S/2017/249). وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتوجه بالشكر للسيدة بانغورا على ما قامت به من عمل ممتاز في السنوات الماضية، وأن أقول إننا نتطلع إلى العمل مع السيدة باتن في الفترة القادمة.

ونؤيد البيان الذي أدلت به المراقبة عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

كما أود التأكيد على النقاط التي أبداها زميلي الإيطالي، في ضوء فترة الولاية في مجلس الأمن المشتركة بين بلدينا، إيطاليا هذا العام وهولندا في عام ٢٠١٨.

وسأركز على ثلاث مسائل: أولا، تحديد المشكلة؛ وثانيا، إنهاء الإفلات من العقاب؛ وثالثا، اتخاذ إجراءات.

فيما يخص تحديد المشكلة، يوجه تقرير الأمين العام انتباهنا بحق إلى الاتجاه المقلق لاستخدام العنف الجنسي كأسلوب للحرب والإرهاب. إن التطرف العنيف آخذ في الازدياد. وكثيرا ما لا يستجيب الجناة للضغوط السياسية ولا يتقيدون بالاتفاقات أو المعاهدات أو القانون الدولي. ويشكل استخدام الاغتصاب كأداة للحرب والإرهاب واحدا من أفظع انتهاكات حقوق الإنسان في العالم. إن المشكلة واضحة، نحن بحاجة إلى فعل المزيد.

ويقودني هذا إلى النقطة الثانية، وهي إنهاء الإفلات من العقاب. إن الإبلاغ عن الحالات أمر معقد ويمكن أن يؤدي إلى تحمل تكاليف اجتماعية عالية. ويمكن للعار والوصم والمعايير الثقافية القوية أن تثني النساء والرجال عن الإبلاغ عن الجرائم. وبناء عليه، فإن المجلس بحاجة إلى التصرف. ويعد إدراج الأفراد والجماعات التي ترتكب أعمال العنف هذه

إحدى الوسائل للتصدي لهذه الانتهاكات، ويقع على عاتق المجلس مسؤولية تجاه ذلك.

بل وإننا بحاجة أيضا إلى ضمان مقاضاة الجناة. علينا سد فجوة الإفلات من العقاب، وينطبق هذا أيضا على الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة. وتؤيد مملكة هولندا بقوة نهج الأمين العام القاضي بعدم التسامح مطلقا إزاء هذه المسألة.

وعندما يتعلق الأمر بإنهاء الإفلات من العقاب، فإننا نعتقد اعتقادا راسخا أن للمحكمة الجنائية الدولية دورا عليها الاضطلاع به بوصفها محكمة الملاذ الأخير. وتسمح ولايتها بمحاكمة الأفراد المشتبه في ارتكابهم العنف الجنسي. ونعتقد أن المحكمة الجنائية الدولية يجب أن تستمر في تعزيز السياسات التي تكفل المساءلة بموجب القانون الجنائي الدولي.

ويقودني هذا إلى النقطة الثالثة. إننا بحاجة لاتخاذ إجراءات. وأود أن أشاطركم بعض الأمثلة الهولندية هنا. يتلقى جميع أفراد الشرطة والأفراد العسكريين الهولنديين التدريب السابق للنشر، ونوفر التدريب لمهنيين آخرين من دول أخرى، مع شريكتنا إسبانيا، التي تكلم ممثلها في وقت سابق اليوم. وبالإضافة إلى ذلك، قمنا بتمويل برنامج تدريب متخصص للضابطات العسكريات مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، كما عملنا على إتاحة دراسة عالمية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ولكننا نحتاج أيضا إلى تغيير نموذجنا المفاهيمي. يجب علينا تمكين النساء وإشراكهن كقائدات في حل النزاعات وفي مفاوضات السلام. وينبغي ألا نعتبرهن مجرد ضحايا، بل أن ننظر لهن ونعاملهن كقائدات، وأن نمكنهن وفقا لذلك.

وفي الختام، فإن تحديد المشكلة وإنهاء الإفلات من العقاب، وتعزيز الإجراءات المتخذة للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع أمر هام، وتتمثل المهمة الواضحة للمجلس في دعم هذه الجهود. ويجب علينا معا أن نضع حدا للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويجب علينا معا إنهاء استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، وخلال عملنا معا ينبغي للمجلس أن يتصرف وفقا لذلك. وستظل مملكة هولندا شريكا في هذا المسعى هذا العام، وبالتأكيد في عام ٢٠١٨ أيضا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد منذر (الجمهورية العربية السورية): بداية، نبارك لأوروغواي بتوليها رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر.

اطلعنا على تقرير الأمين العام (S/2017/249) المعروض أمامنا وما تضمنه من معلومات مقدمة من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

وفي الوقت الذي ندعم فيه كافة الجهود الرامية لوضع حد لجميع أشكال العنف الجنسي في حالات النزاعات المسلحة، ولمعاقبة مرتكبيها والمحرضين عليها، إلا أننا نطالب في الوقت نفسه بتوخي الحذر الشديد والموضوعية في معرض مقاربة هذه المسألة الإنسانية الخطيرة التي بلغت مستويات مقلقة للغاية في أكثر من مكان، وتستدعي مساءلة مرتكبيها أمام العدالة.

ولقد أشارت ممثلة الأمين العام في تقريرها إلى أنها استندت في إعداد ما ورد فيه من مزاعم إلى تقارير لجنة التحقيق الدولية. وأود في هذا السياق إعادة التأكيد على موقف بلادي الرافض لتقارير وعمل تلك اللجنة، التي اتّبعت منذ إنشائها طريقة عمل مسيّسة وتحريضية بامتياز وأبعد ما تكون عن المهنية. ولا يسعنا في هذا السياق سوى الإعراب عن الأسف لاستمرار الممثل الخاصة بالاعتماد على تقارير وبيانات صادرة عن جهات لا تتمتع بالمصداقية ولا بالمبادئ الإنسانية، بدلا

من الاعتماد على مكتبها الخاص لإجراء تحقيقاتها الخاصة في هذا السياق.

وعلى الرغم من أن الممثلة الخاصة استطاعت، عبر تقريرها السرّي المقدم إلى لجنة القرار ١٢٦٧ في مجلس الأمن، إجراء تحقيقات مطولة ومفصلة حول الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها تنظيما داعش وجبهة النصرة والأفراد والكيانات المرتبطون بهما في إطار العنف الجنسي ضد النساء السوريات والعراقيات على حد سواء، إلاّ أنها خيّبت آمالنا في تقريرها الحالي قيد النقاش بتبرئتها تلك التنظيمات الإرهابية من أية جرائم جسيمة قامت بارتكابها ضد النساء السوريات، بما فيها الخطف والاغتصاب والعنف والتعذيب وفصلهن عن أطفالهن، مع اكتفائها بإشارة خجولة إلى القيود التي يفرضها تنظيم داعش على وصول النساء إلى التعليم والعمل.

كما نستغرب تجاوز الممثلة الخاصة لولايتها المتعلقة برصد العنف الجنسي في حالات النزاع واستخدامه كتكتيك للإرهاب، لتتحدث في فقرات محدودة من تقريرها حول سوريا عن مشاركة النساء السوريات في الحياة السياسية. ومما يدعو إلى التساؤل هنا: إذا كان مكتب الممثلة الخاصة غير قادر على التحقق بنفسه من جرائم العنف الجنسي المرتكبة من قبل العديد من الجماعات المسلحة ضد النساء السوريات على الأراضي السورية، وهو ما تحدده ولايته، فلماذا يتجاوز تلك الولاية ليتطرق إلى أمور أخرى تزيد من عبء تنفيذ ولايته؟ كما أن الترويج لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧١ يعدّ بحد ذاته خروجا صارخا عن ولايته.

وقد تعرض السوريون في المناطق التي تسيطر عليها الجماعات الإرهابية المسلحة لأبشع أشكال العنف الجنسي والرق والعبودية، كما تم خطف النساء والفتيات وتزويجهن عنوة من إرهابيين ولا سيما الأجانب منهم. ونجدد مطالبتنا في هذا السياق لمكتب الممثلة الخاصة بتسليط الضوء على مصير المئات من النساء والفتيات اللواتي تم اختطافهن من قبل عناصر ”جيش الإسلام“ الإرهابي في مدينة عدرا في ريف دمشق، ومن ثم عرضهن مكبّلات بالقيود في أقفاص حديدية في دوما. كما نجدد مطالبتنا للممثلة الخاصة بتقديم الدعم إلى الحكومة السورية لإنصاف النساء اللواتي تم اختطافهن وسبيهن وقتلهن في ريف اللاذقية الشمالي، وأولئك النساء اللواتي تم قتلهن بدم بارد في قرية الزارة في ريف حماه. وجميع تلك الجرائم موصوفة وسبق أن نقلناها لمكتب الممثلة الخاصة ومجلس الأمن مناشدين تقديم الدعم لمعرفة مصير أولئك النساء ضحايا الإرهاب التكفيري.

إن التقرير تجاهل معاناة النساء والفتيات السوريات في مخيمات اللجوء في الدول المجاورة، وهو الأمر الذي لطالما تمت الإشارة إليه في التقارير السابقة ذات الصلة، نظرا لأنها انتهاكات موثقة في تقارير دولية وأممية عديدة. وكنا نأمل أن تتم الإشارة إلى ما تتعرض له الفتيات السوريات في المخيمات الأردنية والتركية من انتهاكات جسيمة عن طريق الاغتصاب المنظم من قبل عصابات تتقنّع برداء الشرع، حيث يتم إكراه السوريات المهجرات على الزواج الصوري في حالات لم يتجاوز عمر بعضهن ١٤ عاما.

وكل ما جرى ذكره يعدّ ثغرات هيكلية جادة سبق للحكومة السورية أن نقلتها لمكتب الممثلة الخاصة بشكل رسمي موثّق، وللأسف تجاهل مكتبها ذلك بالمطلق لأسباب غير معروفة. وما نتوقعه من الممثلة الخاصة هو تقديم مقترحات ملموسة لوقف جرائم العنف الجنسي ضد النساء السوريات، من خلال استخدام تأثيرها على الدول الراعية للجماعات الإرهابية المسلحة، والتي باتت معروفة، لوقف ارتكاب تلك الجماعات الجرائم المروعة بحق نساء وفتيات وفتيان سوريين. ولا ننتظر منها تقديم تقارير سرّية إلى لجان مجلس الأمن فحسب لتزيد من رقعة ولايتها ونطاق تدخلها في شؤون

الدول. وتبقى بلادي على أتم الاستعداد للتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة وتلقّي أي أسماء وحوادث واردة إلى مكتبها للتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها، في إطار استمرارية التعاون والحوار وبما يضمن الأداء السليم للولاية النبيلة التي أنيطت بالسيدة الممثلة الخاصة.

ختاما، إن من يتحمل المسؤولية عن الانتهاكات والعنف الجنسي بحق النساء والأطفال السوريين داخل سوريا وفي مخيمات اللجوء في الأردن وتركيا هي الدول ذاتها التي تدّعي الحرص هنا، داخل هذا المجلس، على سوريا والسوريين في الوقت الذي تدعم هذه الدول بذاتها الجماعات الإرهابية والارهابيين وتأويهم وتمولهم وتسلحهم وتعالجهم وتسهّل مرورهم إلى سوريا ليمارسوا أبشع أشكال الإجرام والقتل بحق أبناء الشعب السوري.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البرتغال.

السيدة بوكارينو (البرتغال) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، وأن أشكر رئاسة أوروغواي لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن العنف الجنسي في حالات التراع كأسلوب للحرب والإرهاب، وهو بالفعل المسألة الأكثر إلحاحا. وأود أيضا أن أشكر نائب الأمين العام أمينة محمد، ووكيل الأمين العام أداما دييِنغ، والسيدة مينا الجاف على بياناتهم الشاملة جدا هذا الصباح.

وتؤيد بولندا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق، وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

إننا نرحب بتقرير الأمين العام الأخير (S/2017/249)، الذي وفّر لنا معلومات هامة جدا عن تنفيذ قرارات المجلس بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات وتوصياته الجوهرية بشأن التصدي لتلك الآفة. فقبل حوالى ١٧ عاما، اتخذ المجلس القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن، ولكن على الرغم من جميع جهودنا والإنجازات المحققة حتى الآن، أعتقد أننا جميعا نتفق على أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وترى البرتغال أنه من الأهمية القصوى بمكان كفالة أن يواصل مجلس الأمن العمل على تلبية الشواغل المتصلة بخطة المرأة والسلام والأمن، وهي أداة هامة وإن غير مستخدمة بالكامل لمنع نشوب التراعات ووضع استجابات أكثر فعالية للأزمات المعقدة اليوم.

وكما نوقش في تقرير الأمين العام، فإن العنف الجنسي، بما في ذلك انتشار حوادث الاغتصاب في عام ٢٠١٦، ظل يُستخدم كأسلوب للحرب. إن ذلك أمر لا يطاق. ويوضح التقرير أيضا العلاقة القائمة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي المتصل بالتراعات، الأمر الذي يدعو إلى القلق بصفة خاصة حيث يتعلق بحالات النساء والفتيات اللواتي أصبحن منبوذات بعدما أفرجت عنهن الجماعات المتطرفة العنيفة وسقطن بعد ذلك ضحايا الاتجار بالجنس.

وتتفق البرتغال تماما مع وجهة نظر الأمين العام بأنه يجب عمل المزيد من أجل منع العنف الجنسي في حالات التراع.

وعلاوة على ذلك، نحتاج إلى ضمان ما يلي: ينبغي لضحايا العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، أن يتمتعوا عمليا بالحق في الحماية والتعويض؛ وينبغي معاقبة الجناة؛ وينبغي تصميم الدعم لحملات التعبئة المجتمعية بحيث يساعد على تحويل وصمة العنف الجنسي من الضحايا إلى الجناة. ونود مرة أخرى أن نشجع الدول والمنظمات الدولية على وضع خطط عمل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتضمينها تدابير لمعالجة العنف الجنسي في حالات التراع على وجه التحديد.

اعتمدت البرتغال خطة عملها الوطنية الأولى في ٢٠٠٩. وتم اعتماد الثانية، المعمول بها حاليا، في ٢٠١٤. وتتضمن

عدة تدابير لمعالجة آفة العنف الجنسي في حالات التراع، ولا سيما برامج التدريب بشأن المساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والشابات، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والاتجار بالبشر، للموظفين التنفيذيين والفنيين في قطاع العدالة ولأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن؛ ونفس البرامج أيضا للموظفين القضائيين وأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن المنتدبين إلى بعثات دولية لتعزيز وصون السلام والأمن.

كما يجب علينا أن نراعي الدور الأساسي الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني، التي غالبا ما تكمل العمل الذي يقوم به الجيش والموظفون المدنيون في حالات التراع وما بعد التراع وفي حالات الطوارئ. وكثيرا ما تؤدي دورا حاسما في منع الجرائم والإبلاغ عنها وفي تنبيه المجتمع الدولي لهذه الجرائم، وفي استعادة النظام الداخلي للدول، وقد تكون حاسمة في دعم إعادة تعمير البلدان ومساعدة السكان. ومن ثم، فإن العمل في تعاون وثيق مع تلك المنظمات أمر لا غنى عنه لتعزيز النتائج التي نسعى إلى تحقيقها.

وفي الختام، أود أن أسترعي انتباه المجلس إلى إمكانات فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن، الذي يقدم الدعم في تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨). وهي المبادرة الأكثر أهمية التي أطلقتها إسبانيا، وتؤيدها البرتغال تأييدا تاما. كما أن البرتغال عضو فخور في تلك المجموعة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوت ديفوار

السيد غوني (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية): أود أولا أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على تولي بلدكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. وكما فعلنا في فترة عضويتكم السابقة، فإننا نعرب عن ثقتنا الكاملة بأنكم، يا سيدي، ستقودون أعمال المجلس بشكل فعال.

ويسر بلدي أن يشارك في هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات. لقد حان الوقت لكي نتبادل الآراء بشأن هذه المسألة الهامة مرة أخرى. يحيط وفد بلدي علما بتقرير الأمين العام (S/2017/249). كما أود أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على بياناتهم المتميزة التي أدلوا بها هذا الصباح.

ويشير تقرير الأمين العام إلى استمرار العنف الجنسي المتصل بالتراعات في عام ٢٠١٦، كما حدث في الماضي. وفي كثير من الأحيان يتسم هذا العنف بطابع استراتيجي له وظائف محددة وأهداف مختارة. والأسوأ من ذلك، فإن ظواهر جديدة مثل تصاعد التطرف العنيف، قد زادت من تعقيد الصورة المثيرة للقلق أصلا. وهذا العنف، الذي له نتائج مدمرة على الضحايا وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية، أمر غير مقبول. وهو يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

ويجب على المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن بوصفه الضامن للسلم والأمن الدوليين، أن يحارب بشدة هذا النوع من العنف وأن يكفل تقديم الجناة أمام المحاكم المختصة على أفعالهم. وفي هذا الصدد، يرحب بلدي أيما ترحيب باعتماد القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) ويؤيد سياسة الأمين العام المتمثلة في عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين يرتكبهما معتمرو الخوذ الزرق، والتدابير المحددة المتخذة في هذه الحالات.

لقد خرج بلدي من أزمة استمرت قرابة عقد من الزمن. وللأسف، جرى خلال تلك الفترة الإبلاغ عن حالات عنف جنسي، معظمها حالات اغتصاب فردي وجماعي. وقد تم التطرق إلى هذه الحالات بالفعل في التقرير المعني. بيد أن حكومة كوت ديفوار، قامت بتنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة العنف الجنساني، بالإضافة إلى الآليات القانونية القائمة، تصميما منها

على التصدي لهذه الظاهرة، . وهكذا، ومن أصل ٤٧٨ حالة عنف جنسي موثقة ارتكبتها القوات المسلحة لكوت ديفوار والجهات الفاعلة من غير الدول في عام ٢٠١١ في أعقاب الأزمة التي أعقبت الانتخابات، انتقلنا إلى حالة واحدة فقط من محاولات الاغتصاب في عام ٢٠١٦. وتم تقديم الجاني إلى المحكمة العسكرية.

وبالنظر إلى التقدم الجدير بالثناء، فقد أزال الأمين العام كوت ديفوار للتو من قائمة البلدان التي قامت فيها وكالات إنفاذ القانون والجماعات المسلحة بارتكاب الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في النزاعات المسلحة بشكل منهجي. تود حكومة كوت ديفوار أن تعرب عن تقديرها الكامل للأمم المتحدة على هذا القرار، ونود في الوقت نفسه أن ندعو إلى إزالة الجهات الفاعلة غير الحكومية من القائمة، حيث إن تلك المجموعات، وإن كانت لا تزال مدرجة في تقرير الأمين العام، ليس لها وجود منذ ست سنوات. وهذه النتيجة هي حصيلة التعاون الناجح بين الحكومة الإيفوارية وقوات الأمن والدفاع التابعة لها والأمم المتحدة. وفي هذا المقام، أود التنويه بالعمل المتميز الذي قامت به الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، وفريق عملها.

وبغية مواجهة التحديات التي تجري مواجهتها، قامت حكومة كوت ديفوار باتخاذ إجراءات على عدة مستويات. وفيما يتعلق بتعزيز الإطار التنظيمي، أفضت المبادرات المتخذة منذ أزمة عام ٢٠١١ إلى إنشاء لجنة وطنية لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وإنشاء آلية لمكافحة الاغتصاب. وعلى هذا المنوال، وقع رئيس أركان الدفاع إعلان التزام في مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع المعقود بلندن في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وأدى ذلك في حزيران/يونيه ٢٠١٥ وتموز/يوليه ٢٠١٦ إلى توقيع التزامات من جانب ٤٧ من قادة القوات المسلحة، ولاحقا، من جانب ٣٥ من قادة وحدات الدرك. وشمل ذلك تدريب أفرادهم بشأن مسألة العنف الجنسي ومكافحة تلك الآفة.

وفي الوقت الراهن، تشكل التعليمات بشأن العنف الجنسي في السلام والنزاع جزءا لا يتجزأ من النماذج التدريبية لضباط التدريب والأكاديميات العسكرية. وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، نظمت الحكومة أيضا عدة حلقات عمل لقوات الدفاع والأمن لضمان ملكية القرارات التي تتخذ على أعلى المستويات.

وفيما يتعلق بالتعاون مع الأمم المتحدة، ترحب حكومة بلدي بإنشاء الآلية المشتركة في ٢٠١٥ بين القوات المسلحة الإيفوارية وشعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لرصد انتهاكات حقوق الإنسان. ونود أن نعرب عن كامل تقديرنا لأهمية الدور الذي يضطلع به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. فقد مد الفريق بلدي بالمساعدة التقنية في وضع وتنفيذ خطة عمل للقوات المسلحة لكوت ديفوار. وعلى وجه الخصوص، شمل ذلك إنشاء وحدات الشرطة الخاصة وتعزيز التدريب للدرك الوطني.

وتعتزم كوت ديفوار، بوصفها بلدا مساهما بقوات، مواصلة العمل على نفس المنوال، وبناء قدرات قوات الدفاع والأمن التابعة لها لمكافحة العنف الجنسي. وبلدي مصمم أيضا على الانتهاء بنجاح من الإجراءات القانونية المتعلقة بالقضايا المسجلة وعلى دعم الضحايا، ولا سيما من خلال الإجراءات التي تتخذها وزارة شؤون المرأة وحماية الطفل والتضامن.

وفي الختام، أود أن أشير إلى اتفاق وفد بلدي مع معظم التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويود وفد بلدي التشديد على النقاط التالية.

أولا، يجب على الدول الأعضاء مواءمة تشريعاتها الوطنية مع المعايير الدولية فيما يتعلق بتحديد العنف الجنسي والوقاية منه ومعاقبته. ثانيا، من المهم إدماج مسألة العنف الجنسي في عمليات حفظ السلام. ثالثا، يجب إعطاء الأولوية لبناء القدرات في المجالات ذات الصلة بالعنف الجنسي قبل نشر الوحدات. رابعا، يجب تدريس حقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي، خلال المرحلة الأولى من تدريب قوات الأمن والدفاع الوطنية. خامسا، يجب إدراج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية والدورات التدريبية المهنية. وأخيرا، يود وفد بلدي أن يبرز أهمية التزايد المستمر في عدد الموظفات في النظم الوطنية للدفاع والأمن ووحدات حفظ السلام.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد راميريث كارينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): في البداية، نود أن نرحب بالسيد خوسي لويس كانسيلا، نائب وزير خارجية أوروغواي. ويسرنا أن نراكم، سيدي، تترأسون جلسة اليوم. لذلك نشكر أوروغواي، البلد الشقيق، على عقد هذه المناقشة اليوم، ونهنئ الوفد بأكمله، ولا سيما السفير روسيلي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن خلال شهر أيار/مايو. ونعتقد أنه سيكون شهرا ناجحا بالنسبة للبلد والمجلس.

وفي الوقت نفسه، نود أن نشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، على حضورها هنا اليوم وعلى إحاطتها الإعلامية بشأن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2017/249). ونحن ممتنون أيضا للإحاطات الإعلامية التي قدمها المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، السيد أداما ديينغ، والمديرة التنفيذية لمنظمة طريق المرأة للجوء، السيدة الجاف.

وتود جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تكرر إدانتها القاطعة للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة بوصفه جريمة تنتهك الكرامة الإنسانية وتشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. إن التقرير قيد المناقشة اليوم يبرز الزيادة المستمرة في عدد الفظائع وجرائم العنف الجنسي التي ترتكب في أوقات النزاع المسلح وهي جزء لا يتجزأ من منهجية الإجراءات التي اتخذتها الجماعات الإرهابية المتطرفة.

وأشارت فنزويلا مرارا في جميع منتديات المنظمة إلى أن أحد أسباب هذا الحالة يكمن في تدريب الجماعات المسلحة من غير الدول ومدها بالإمدادات ودعمها، في محاولة لزعزعة استقرار الدول وتفكيكها، مما أدى إلى انهيار مؤسساتها وتوفير تربة خصبة للإفلات من العقاب وارتكاب هذه الفظائع. ويؤدي تفاقم التطرف والتعصب الديني والعرقي كاستراتيجية لزعزعة استقرار البلدان، إلى أن تقع النساء والأطفال ضحايا للعنف الجنسي، الذي يستخدم كشكل من أشكال العقاب أو الإجراءات العقابية ضد الأقليات.

ولو تم التقيد تماما بالحظر المفروض على تقديم الأسلحة والدعم المالي للجماعات المتطرفة والإرهابية، بموجب القانون الدولي، لحدث انخفاض في القدرة التشغيلية للجهات من غير الدول والإرهابيين في حالات العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. ونحن نؤمن إيمانا راسخا بأن المساءلة مهمة أيضا لمنع هذه الجرائم. ولا يمكننا أن نستسلم للإفلات من العقاب في جرائم من هذا النوع. وتدعو فنزويلا إلى تحديد المساءلة عن جميع أشكال العنف الجنسي، وينبغي صدور أحكام مثالية بحق الأشخاص الذين تثبت مسؤوليتهم عن ارتكاب هذه الجرائم.

وفنزويلا تؤكد من جديد دعمها لسياسة عدم التسامح مطلقا وتطالب بالمساءلة عن جميع الجرائم العنف والاعتداء الجنسي التي ترتكبها أي قوة عسكرية أجنبية، الشرطة أو مدنيين يتم نشرهم في عمليات حفظ السلام والبعثات

السياسية الخاصة، فضلا عن موظفي المنظمة الذين لم يتم نشرهم في هذه العمليات. وفي هذا الصدد، لا نزال نتوقع أن تساعد الأمم المتحدة ضحايا هذه الجرائم.

وعلى صعيد آخر، نعتقد أن لبناء القدرات في المؤسسات الوطنية المتصلة بالعدالة والصحة ونُظم الرعاية الاجتماعية في البلدان في حالات النزاع المسلح وبعد انتهائه، دور أساسي. ولذلك من الضروري حشد جهودنا بحيث يمكننا، مع الاحترام الكامل لسيادة الدول المعنية، تطوير وتعزيز القدرات لإتاحة المعاملة والمساءلة المناسبتين وفي الوقت المناسب، فضلا عن إعادة تأهيل الضحايا والأطفال الذين هم نتاج لهذا العنف. ونطالب بضمانات واحترام الحق في الهوية، التي تشمل، في جملة أمور، الحق في الجنسية، الذي هو حق أساسي لكل إنسان، ويعتبر أساسيا للقدرة على التمتع بباقي الحقوق الأساسية.

ولذلك، نود أن ننوه بالعمل الهام الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع دعما للسلطات الوطنية للبلدان التي تهدف إلى بناء القدرات المؤسسية والتقنية لمعالجة هذه المسألة. ونأمل ألا تشمل تخفيضات الميزانية هذا الفريق. ويجب معالجة موضوع العنف الجنسي، في سياق عمليات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار، وكذلك في جميع عمليات التسريح وإعادة الإدماج التي تشارك فيها الأمم المتحدة. ويجب أن يتوفر للوسطاء والمبعوثين الخاصين المشاركين في هذه العمليات، التدريب اللازم من أجل التصدي بشكل ملائم للمشكلة عند ظهورها في سياقات محددة بعينها. وبالإضافة إلى ذلك، يجب مواصلة بذل الجهود لتحسين التأهب لجميع الموظفين الميدانيين وزيادة عدد الخبراء الشؤون الجنسانية والمستشارين لحماية المرأة في مختلف البعثات.

وفي الختام، تؤكد فنزويلا مجددا التزامها بالمساعدة على تعزيز الآليات القانونية والإدارية المؤسسية المكلفة بمكافحة هذا النوع من الجريمة، الذي ينتهك كرامة البشر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيدة كرسنموتي (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على رئاسة مناقشة اليوم بشأن موضوع صعب ولكنه مهم ليطرح في المجلس. وأود أيضا أن أهنئكم على توليكم رئاسة المجلس لشهر أيار/مايو، وأن أؤكد لكم دعمنا لإنجاح رئاستكم.

وأشكر نائبة الأمين العام، والممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وممثلة منظمة طريق المرأة للجوء، على بياناتهم.

إن العنف الجنسي في حد ذاته هو بوضوح مسألة أخلاقية كبيرة، وهو مدمر بالتأكيد للضحايا. وعندما يستخدم كأسلوب في النزاعات، يؤدي إضعافه للروح المعنوية وتأثيره على السكان إلى تفاقم التوترات وتعميقها. وهناك آثار طويلة الأمد لا نزال بحاجة إلى فهم. بيد أن المجتمع يزدهر بأفراد عقلهم سليم وجسمهم سليم، ويمثل ذلك أحد الأركان الأساسية للسلام المستدام. ولهذا السبب، يساور إندونيسيا قلق بالغ إزاء استخدام العنف الجنسي المتصل بالنزاعات كتكتيك حربي. ونعلم أن النساء والأطفال معرضون للخطر بشكل خاص. ويجب أن يواصل المجتمع الدولي إدانة هذه الأعمال الفظيعة التي تتطلب بذل المزيد من الجهود لمعالجة جذور المشكلة.

إن إندونيسيا تشيد بجهود الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المتعددة الأطراف والمجتمع المدني الرامية لوقف هذه المأساة الإنسانية. ويجب أن يظل المجتمع الدولي حازما وملتزما التزاما راسخا باحترام مبدأ حماية الكرامة الإنسانية والحد من آثار النزاع على غير المقاتلين.

وينبغي أن يستمر تعزيز إطار الأمم المتحدة المعياري بشأن ردع الفظائع المرتكبة ضد البشرية في حالات التراع، حسب الاقتضاء. وينبغي إدراج أربعة عناصر في الجهود الرامية إلى إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي في الحروب وهي: الوقاية والكشف المبكر والحماية ومعاقبة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا.

وقد اضطلعت إندونيسيا بدور نشط في جهود الأمم المتحدة لبناء السلام وهي ملتزمة بتعزيز دورها في عمليات حفظ السلام. وتشارك إندونيسيا، في الوقت الراهن، بعاملات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ونحن ملتزمون بزيادة عدد قوات حفظ السلام، بما في ذلك عدد النساء الإندونيسيات في قوات حفظ السلام والمراقبات العسكريات.

ويجب مواصلة التدريب الإلزامي على التصدي للعنف الجنسي لجميع أفراد حفظ السلام ودعمه. وقد أدرج مركز قوات الدفاع الوطنية الإندونيسية لحفظ السلام التدريب على هذه المسألة المحددة وسيكفل استمراره وكذلك تعزيز هذه العملية.

وأختتم بياني بالتشديد على أنه ينبغي لنا عدم تجاهل الخبرات المدنية. يمكن توسيع مجمع القدرات المدنية وتعميقه من أجل بناء السلام في أعقاب التراع. ويتمثل أحد السبل في إشراك النساء الناجيات. ينبغي تشجيعهن على المشاركة في التدريب على عمليات حفظ السلام حتى تكون القوات في الميدان مدركة وأكثر قدرة على التعرف على علامات العنف الجنسي والاستغلال الجنسي. وينبغي كذلك أن يشمل البلدان ذات الخبرة في بناء السلام بعد انتهاء التراع أو التحول الديمقراطي.

وينبغي زيادة تعزيز حماية المرأة في التراعات المسلحة؛ فهذا أمر واضح. وفي نهاية المطاف، فإن هدفنا ينبغي أن يكون منع نشوب التراعات المسلحة نفسها. وينبغي لمجلس الأمن، في هذا الصدد أن يضطلع، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية، بدوره في تعزيز منع نشوب التراعات وصون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة غانا.

السيدة بوبي (غانا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعرب في البداية عن تقدير وفد بلدي لكم، السيد الرئيس، ولرئاسة أوروغواي لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على العنف الجنسي في حالات التراع كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب.

ونشكر الأمين العام على تقريره الشامل جدا (S/2017/249) ونعرب عن الامتنان للإحاطات الإعلامية التي قدمها كل من نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والسيد أداما ديينغ والسيدة مينا الجاف.

ونرحب بالعمل المكثف المضطلع به داخل منظومة الأمم المتحدة في وضع المعايير الدولية بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات ونشيد بمجلس الأمن على قراراته الرائدة التي ساعدت في إعطاء الأولوية لهذه المسألة. بيد أن هناك الكثير الذي ما زال يتعين إنجازه فعليا في مجالات منع ومساءلة ومقاضاة الحالات الفعلية وتلبية احتياجات الضحايا.

ويسر وفد بلدي أن يلاحظ أن التركيز ينتقل الآن من وضع المعايير إلى تنفيذ الصكوك القانونية القائمة لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع. إننا ندرك حقيقة أن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية شعوبها من الفظائع الجماعية، بما في ذلك العنف الجنسي، وبالتالي، فإن هناك حاجة إلى تعزيز القدرات الوطنية ومساءلة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا وردع ارتكاب الجرائم في المستقبل عن طريق الترتيبات التشريعية والمؤسسية ذات الصلة.

وإذ أن المفاهيم الثقافية والمعتقدات القديمة تتطلب أكثر من التشريعات، يجب دعم القوانين الوطنية بالشراكات والشبكات بين أصحاب المصلحة المتعددين على المستوى المجتمعي بمشاركة نشطة من قبل الزعماء التقليديين والدينيين. ويجب ألا يسمح للتقبل الاجتماعي للعنف الجنسي في حالات التراع بالانتشار أو أن يصبح أمرا عاديا أو يتعزز. ولذلك، فإننا نتشاطر الرأي القائل بأن العنف الجنسي في حالات التراع لا ينشأ فقط عن ظروف الحرب، بل يرتبط ارتباطا مباشرا بثقافة العنف والتمييز ضد المرأة الموجودة بالفعل في أي مجتمع، وأن هذا يجب معالجته بصورة شاملة.

ومن بين الثغرات الحرجة في التصدي للعنف الجنسي في حالات التراع وفي حالات ما بعد انتهاء التراع افتقار ضباط إنفاذ السلام إلى القدرات. ينبغي أن يكون التدريب في مجال مراعاة الاعتبارات الجنسانية ومنع الاستغلال الجنسي والتصدي للعنف الجنسي المتصل بالتراعات من المكونات الإلزامية في تدريب الجيش والشرطة الوطنية، وكذلك التدريب قبل النشر لجميع حفظة السلام والموظفين المدنيين التابعين للأمم المتحدة.

وفي الحالات التي يشارك فيها حفظة السلام أنفسهم في الجرائم، ينبغي أن يواجهوا أقسى العقوبات القانونية لتكون بمثابة رادع. ويود وفد بلدي أن يؤكد مجددا على أهمية اعتماد نهج محاورها الناجين تجاه الضحايا كوسيلة لمعالجة الصعوبات في الاندماج والوصمة الاجتماعية المتصلة بإساءة معاملتهم. ويجب تخصيص تمويل كاف لبرامج مستهدفة محددة، بما في ذلك الدعم الطبي والنفسي المناسب والتثقيف بشأن الحقوق القانونية وإعادة الإدماج الاقتصادي للضحايا في المجتمع. ويجب بذل جهود خاصة لإدماج الضحايا في عمليات العدالة ولإيجاد حيز للاستماع لهم على نحو فعال. ويجب، في ذلك الصدد، أن تسعى العمليات القضائية الوطنية إلى إزالة إجراءات الإبلاغ المعقدة أو المهينة وأن تجري تحقيقات فورية وشاملة في الحالات المبلغ عنها كوسيلة إضافية للحد من الإفلات من العقاب.

وفي الختام، يشيد وفد بلدي بالسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع المنتهية ولايتها، على الخطوات التي تحققت. ونحن على ثقة بأن الممثلة الخاصة الجديدة ستواصل القيادة في هذه الجهود. ونحث المجلس على الموافقة على تخصيص موارد إضافية للعمل الهام الذي تقومان به.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل جنوب أفريقيا.

السيد زايمان (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): أهنئكم، السيد الرئيس، ووفد أوروغواي على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو وعلى تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة جدا بشأن مسألة العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب.

ويشكر وفد بلدي نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، على بيانها، والسيد أداما دييِنغ والسيدة مينا الجاف على إحاطتها الإعلامية. ونرحب كذلك بتقرير الأمين العام (S/2017/249).

لا يزال النساء والأطفال يقعون ضحايا للهجمات المتعمدة، في الحرب والتراع، بما في ذلك الأعمال الإرهابية والعنف العشوائي والمفرط. وتعمل أعمال العنف هذه – عندما تنفذ بطريقة منهجية وواسعة النطاق كجزء من هجوم ضد السكان الأبرياء – على زيادة شدة التراع المسلح وتصبح عقبة كأداء أمام حله وبناء السلام.

فالاعتداء الجنسي والتمييز يرتبطان ارتباطا مباشرا بعدم المساواة بين الجنسين والفقر والإقصاء والتهميش. إن العنف الجنسي انتهاك متعمد وغير مقبول لحقوق الإنسان الخاصة

بالضحية. وعندما تقع النساء والفتيات ضحايا للاعتداء والاغتصاب، فإن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية التكلم بالنيابة عنهن والعمل كمدافع عنهن وولي أمرهن.

لقد توصل المجتمع الدولي، على مر السنين، إلى فهم أعمق للتأثير الفريد للنزاع المسلح على النساء والأطفال. وهناك اتفاق على أن مشاركة المرأة أمر ضروري لضمان حل النزاعات والمصالحة الشاملة وبناء السلام وتحقيق السلام المستدام. ويوفر القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وجميع القرارات اللاحقة، في ذلك الصدد، أساسا لاستجابة أكثر تركيزا ومنهجية لدور المرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع. وقد اتخذ مجلس الأمن كذلك عددا من القرارات التي تتناول العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، بما في ذلك القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، الذي يدعو إلى مساءلة أولئك الذين يثبت أنهم ارتكبوا أعمال عنف جنسي، إلى أقصى حد. وعلى الرغم من هذه الجهود الجديرة بالثناء، فإن تلك الفظائع مستمرة بلا هوادة. ويجب أن تسفر مناقشاتنا، مثل مناقشة اليوم هذه، عن إجراءات مجدية مستمرة لحماية ضحايا هذه التجاوزات.

إننا نؤكد على الحاجة إلى الاستفادة بشكل كامل من الصكوك والأدوات التي أنشأها مجلس الأمن، بما في ذلك جميع هذه القرارات، وأود أن أشدد على النقاط التالية.

ومن شأن ذلك أن يوفر بيئة أكثر أمنا للنساء كي يبلغن عن حالات العنف والاعتداء الجنسيين، فضلا عن الشواغل والمنظورات العامة بشأن الحالة الأمنية. وفي ظل هذه الخلفية، تواصل جنوب أفريقيا نشر مزيد من النساء من حفظة السلام في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتحث الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو حذوها. إن إسهام المرأة في جهود حفظ السلام وصنع السلام معترف بها بوصفها عاملا مساهما في فعالية عمليات النشر التي تقوم بها الأمم المتحدة ونجاحها على المدى البعيد.

ثانيا، تؤيد جنوب أفريقيا بقوة مبادرات الأمين العام نشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة. وكما أوصى الأمين العام، ينبغي أن يكفل مجلس الأمن التعجيل بنشر وتوفير التمويل الكافي لهؤلاء المستشارين. وهذا من شأنه أن ييسر تنفيذ القرارات بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك متطلبات الرصد المنصوص عليها في القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). ومن المهم والضروري أن تدعم الدول الأعضاء إدراج هذه الوظائف في ولايات وميزانيات عمليات حفظ السلام.

ثالثا، نؤيد توصيات الأمين العام الداعية إلى عنصر إلزامي يتمثل في التدريب السابق للنشر لجميع أفراد حفظ السلام بشأن مراعاة الفوارق بين الجنسين، ومنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. كما ينبغي أن يشمل ذلك أيضا تحسين تحديد المؤشرات والتصدي للاتجار بالأشخاص في المناطق المتضررة من النزاع،تماشيا مع القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). وفي هذا الصدد، أنشأت جنوب أفريقيا أفرقة تحقيق متأهبة مع القدرة على نشرها في بعثة ما في غضون ٧٢ ساعة.

رابعا، نؤيد أيضا دعوة الأمين العام إلى إيلاء الاعتبار الواجب لعوامل الخطر وعلامات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي أثناء رصده لحالات النزاع، خاصة فيما يتعلق بفترات تزايد التطرف العنيف وعدم الاستقرار السياسي والانتخابات والاضطرابات المدنية والتنقلات الجماعية للسكان. وفي هذا الصدد، نحث مجلس الأمن أيضا على العمل مع الأمين العام من أجل وضع بروتوكول لمنع الاعتداء الجنسي كجزء من ولايات حفظ السلام، ونحث الجمعية العامة على إدراجه في ميزانيات عمليات حفظ السلام عالية المخاطر.

خامسا، ندعو الأمم المتحدة إلى تكثيف الجهود لمكافحة هذه الآفة بتعزيز الوقاية والاستجابات السريعة لهذه الجرائم. وكما يشير تقرير الأمين العام، يشمل ذلك أيضا تخصيص موارد بشرية ومالية إضافية. ولذلك، تؤيد جنوب أفريقيا اقتراح الأمين العام إنشاء وظائف لدعم مساعدة الضحايا في مقر الأمم المتحدة.

سادسا، نعتقد أيضا بضرورة أن تراعي الجهود الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع التدابير لضمان توفر معلومات كافية وتقص للحقائق وتوثيق المناسبة. كما يكتسي نفس القدر من الأهمية التوعية بحقوق المرأة والفتيات حقوق ووجود عنف جنسي ضد الرجال والفتيان. وفي هذا الصدد، نؤيد مقترحات الأمين العام بإنشاء ملف موحد على نطاق المنظومة يضم معلومات القضية.

وفي الختام، يجب على المجتمع الدولي أن يواصل العمل من أجل مجتمع عالمي غير تمييزي وغير متحيز جنسيا حيث تعامل جميع النساء والفتيات كمواطنين متساوين. إن إنهاء التمييز ضد المرأة سيقطع شوطا طويلا نحو معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي.

وأخيرا، فلنؤكد مجددا على استحالة إحلال السلام بدون تحقيق العدالة. وتظل مسؤوليتنا الرئيسية تتمثل في المطالبة بالمساءلة من جميع أطراف النزاع، إلى جانب مكافحة الإفلات من العقاب. وأود أن أختتم بياني باقتباس من خطاب للرئيس مانديلا أدلى به في عام ١٩٩٧ المسيرة الوطنية للرجال ضد الانتهاك الجنسي:

”ما دمنا نرى أن هذه مشاكل تحلها المرأة لوحدها، لا يمكننا أن نتوقع عكس ارتفاع حالات الاغتصاب والاعتداء على الأطفال.... ولن نهزم هذا البلاء الذي يؤثر على كل واحد منا“.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد رويت (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم – نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، ووكيل الأمين العام دييغ والسيدة مينا الجاف – على ملاحظاتهم. كما أود أن أقدم الشكر الخاص للممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، على عملها المميز خلال السنوات الخمس الماضية، وأن أهنئ السيدة براميلا باتن على تعيينها ممثلة خاصة جديدة للأمين العام. ويمكنها أن تعول على دعمنا الكامل.

أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ وفد أوروغواي على تولي رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو، وأن أنوه بحضوركم، سيدي الرئيس، والتزامكم طوال اليوم، مما يبين بالضبط مدى التزام أوروغواي بهذه المسألة. وأقدم الشكر على ذلك.

تؤيد إسرائيل البيان الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن أصدقاء القرار ١٣٢٥، ونود أن ندلي بالملاحظات التالية بصفتنا الوطنية.

ومن غير المتصور – ودم المرء يغلي – أن ندرك في عام ٢٠١٧ أنه لا يزال من الضروري الاجتماع لمناقشة مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. إن العنف الجنسي جريمة بشعة ضد الإنسانية والبشرية وبلاء يجب القضاء عليه. وإذا رفضت دولة ما مقاضاة مرتكبي العنف العائلي والاغتصاب الزوجي وجرائم الشرف في أوقات السلم، فلا أمل يذكر في إقامة العدالة في أوقات الحرب والنزاع.

وأتطلع حول العالم اليوم، وأرى وباء العنف الجنسي. فعدد الضحايا هائل جدا لدرجة أننا كثيرا ما يغيب عن بالنا الأشخاص الذين دمرت حياتهم. ومن المؤسف، وكما علمنا

جميعا خلال العامين الماضيين، أن هذا الاتجاه يتصاعد بالفعل في بعض أنحاء العالم. وعاودت أداة الحرب الشنيعة القديمة هذه الظهور كأسلوب من أساليب الإرهاب. وأصبحت جزءا لا يتجزأ من التجنيد وتوفير الموارد والتطرف، وقبل كل شيء، فإنها تهدف إلى بث الخوف في قلوب المجتمعات المحلية.

ووفقا لتقرير الأمين العام (S/2017/249)، يجري استخدام هذه التكتيك الإرهابي ليس من جانب الجهات من غير الدول فحسب، ولكن أيضا من جانب القوات المسلحة الوطنية لدول أعضاء في المنظمة. وهذا فكرة مروعة. ويقدم التقرير أيضا توصيات عملية لمجلس الأمن والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية بشأن الخطوات الهامة التي يجب أن يتخذها المجتمع الدولي. ولا يمكن تجاهل هذه التوصيات. إن إسرائيل تؤيد تماما التوصيات وتشجع البلدان الأخرى على أن تحذو حذوها.

ومصطلح ”العنف الجنسي المتصل بالنزاعات“ ضعيف جدا بالفعل في وصف الجحيم الذي يضطر أن يمر به النساء والرجال والأطفال. ومن واجبنا أن نتكلم ضد هذه الفظائع. وهو ما تطالبنا شعوب العالم به. والصمت ليس خيارا في مواجهة الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والبغاء القسري، والحمل القسري، والإجهاض القسري، التعقيم القسري، والزواج بالإكراه. هذه هي الحقائق المروعة في كثير من أنحاء العالم.

وفي الأراضي التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، يجري اقتياد النساء كالقطعان إلى الحظائر كي يتم بيعهن لاحقا في أسواق الهواء الطلق في مراكز المدن. وتمنح الفتيات كجوائز للمقاتلين بعد أن عودتهم من ميدان المعركة.

ولكن ينبغي ألا نرتكب خطأ: فداعش ليس وحده في سورية. فالنظام السوري شريك مباشر أيضا في الأعمال الوحشية. ووفقا لقائمة الأمين العام بأسماء الأطراف التي يشتبه لأسباب وجيهة بارتكابها أنماطا من الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع، فإن القوات المسلحة السورية وأجهزة الاستخبارات السورية والقوات الموالية للحكومة السورية ما برحت تستخدم هذه الأساليب الوحشية أيضا. وفي هذا السياق، أود أيضا أن أذكر بالحقيقة المتمثلة في دعم إيران، وهي مشهورة بانتهاك حقوق الإنسان وبالترويج للإرهاب العالمي، للنظام السوري، مما يمكنها من تفادي المساءلة عن جرائمها.

إن لهذه الأعمال الهمجية تأثيرا مدمرا، لا يقتصر على الضحايا أنفسهم، بل أيضا على مجتمعات بأكملها والأجيال المقبلة. ويتعين علينا أن نفكر في بنات وأبناء النساء اللاتي تم بيعهن كرقيق جنسي؛ فالصدمة التي تعرضت لها أمهاتهن لا تزال معهن. يجب معالجة هذه المسألة، والتأكد من تلقي جميع الذين تضرروا الدعم الذي يحتاجونه كثيرا.

وأحد أكثر جوانب هذه الظاهرة إثارة للقلق هو حقيقة أن العديد من الحالات لا يبلغ عنها.

وأسباب ذلك واضحة – الخوف من وصمة العار، والخوف من الانتقامات، وعدم وجود السبل التي تتيح للعديدين الإبلاغ عما حدث لهم أو لأحبائهم. ويجب أن نساعد الضحايا على كسر جدار الصمت والتأكد من وصولهم إلى القضاء.

ويتحمل المجتمع الدولي مسؤولية جماعية تجاه ضحايا العنف الجنسي في النزاعات. ويجب علينا جميعا – الحكومات والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة – أن نعمل معا لسنّ قوانين أقوى، وتعزيز آليات الإنفاذ، وتشديد العقوبات على الجناة. فالناس في جميع أنحاء العالم يطالبون بإجراءات ملموسة. وضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع يستصرخون المساعدة. ويجب علينا أن نتصرف، ويجب أن نتصرف الآن.

إن ضحايا العنف الجنسي والناجين منه لا يستحقون أقل من ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

السيد أون (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): نود أن نعرب عن تقديرنا لرئاسة أوروغواي على عقد هذه الجلسة في الوقت المناسب. فهي تظهر التزام وفد أوروغواي بهذه المسألة الهامة. ونود أيضا أن نشكر نائب الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة مينا الجاف، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على الإحاطة الإعلامية لكل منهم. ويقدّر وفد بلدي عظيم التقدير التزامهم الدؤوب بحقوق المرأة وتمكينها سعيا لتحقيق السلام والأمن، ونحيّي جهودهم المتواصلة في هذا الصدد.

نحن نعتقد أن التصدي لمسألة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح لا يمكن أن يجري على نحو انفرادي. فهو يتطلب الالتزام الجماعي والمتضافر والإرادة السياسية من قبل جميع أعضاء الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وهذا الالتزام وهذه الإرادة أصبحا أكثر أهمية في السنوات الأخيرة حيث شهدنا أن العنف الجنسي بات عنصرا أساسيا من عناصر أيديولوجية الجماعات المتطرفة والعمليات التي تقوم بها، مثل جماعة بوكو حرام في نيجيريا.

والإفراج مؤخرا عن ٨٢ فتاة من منطقة تشيبوك كنّ مختطفات على أيدي جماعة بوكو حرام قد وفّر بعض الارتياح لأسرهن. ونعتقد أن دعم هؤلاء الفتيات وأسرهن يجب أن يكون في طليعة أي رد. والمهم بالقدر ذاته التأكد من توفر الآليات والبرامج اللازمة لتيسير إعادة إدماج الفتيات المختطفات في مجتمعاتهن المحلية وإعادة تأهيلهن، بعدما وقعن ضحية الأعمال الشنيعة هذه. وتؤيد ماليزيا العزم على التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات بطريقة أوسع نطاقا وأكثر انتظاما. وفي حين أن الاستجابات والردود المتعلقة بهذه الحالة قد توفر حلولا قصيرة الأمد، لا بد أن ننظر في التدابير الوقائية والتصحيحية كحل أكثر استدامة لهذه المسألة. ويتمثل العنصر الرئيسي لتحقيق ذلك في مواكبة الزخم الدولي المتجدد نحو تحقيق مشاركة المرأة بشكل كامل وتعزيز تأثيرها بشأن مسألتي السلام والأمن، عقب الاستعراض الرفيع المستوى الذي جرى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ (انظر S/PV.7533) وما صاحبه من دراسة شاملة أصدرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وبعد قولي هذا، نحن نتفق مع مقدمي الإحاطات الإعلامية على أن التأكد من مشاركة المرأة في جميع جهود بناء السلام وزيادة مشاركتها في عمليات بناء السلام يستحقان الدعم الكامل من جميع الدول الأعضاء.

وإننا نؤيد تماما الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة على جميع المستويات في عمليات السلام وجهود الوساطة ومنحها الأولوية. ولقد أظهرت لنا عملية السلام في كولومبيا كم كانت مشاركة المرأة هامة، سواء في محادثات السلام الرئيسية في هافانا وفي المشاورات الإقليمية والوطنية، لدعم النجاح في إبرام اتفاق السلام الأولي بين الحكومة والقوات المسلحة الثورية الكولومبية – الجيش الشعبي. وزيادة إمكانية الحصول على الخبرة الجنسانية من جانب الوسطاء الدوليين والأطراف المتفاوضة لصياغة اتفاقات السلام، التي أدت إلى إدراج أحكام تتعلق بالمسائل الجنسانية في عدد كبير من الاتفاقات، لهي تطور إيجابي آخر ينبغي الحفاظ عليه.

كما نتشاطر التقييم القائل إن وجود حفظة للسلام من النساء في مناطق النزاع يمكن أن ييسر التفاعل وبناء الثقة مع المجتمعات المحلية والسكان المتضررين، ولا سيما النساء والأطفال. وبالإضافة إلى تأييد الركائز الثلاث – وهي التخطيط والتعهدات والأداء – أكد أيضا بيان لندن الذي

اعتمده اجتماع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على مستوى وزراء الدفاع والذي انعقد في العام الماضي على الالتزام بزيادة مشاركة المرأة في أدوار الأفراد النظاميين. وفي ذلك الصدد، يسرني أن أبلغكم بأن ماليزيا، اعتبارا من اليوم، زادت عدد الأفراد العسكريين من النساء المنتشرات في وحدتنا في إطار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان من ٢٦ إلى ٤٠. كما تعكف حكومة ماليزيا حاليا على اتخاذ خطوات لكفالة أن تبلغ وحدتنا الهدف المتمثل في وجود نسبة ١٥ في المائة من النساء ضمن الأفراد العسكريين المنتشرين في لبنان.

وبالإضافة إلى ذلك، يود وفد بلدي أن يغتنم الفرصة لدعوة جميع حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة إلى التدريب الإلزامي الذي يسبق الانتشار في مجال حماية الطفل، إلى جانب التدريب على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وذلك دعما لمبادرة الأمين العام التي تقضي بأن تصدر البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة شهادات تتعلق بالامتثال. والمعرفة هي أفضل دفاع، وأهمية توفير التدريب لأفراد حفظ السلام لا يمكن المبالغة فيها كوسيلة للوقاية.

ولقد سلّم القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بضرورة مراعاة المنظور الجنساني في العمل السياسي والأمني والإنساني. وفي حين أُحرز بعض التقدم في تعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية في عمل الأمم المتحدة، ولا سيما اعتماد لجنة بناء السلام مؤخرا للاستراتيجية الجنسانية، فإن الطريق أمام التنفيذ الكامل لهذه السياسات ما زال طويلا. وفي ذلك الصدد، تعتقد ماليزيا أن زيادة عدد النساء في مناصب صنع القرار تساهم في وضع وتنفيذ السياسات الكلية والشاملة للجنسين التي تستفيد منها المجتمعات المحلية والدول والمنظمة ككل.

والدعوة الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لزيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار لا تزال دعوة قوية وهامة كما كانت عليه من قبل، بما في ذلك داخل الأمم المتحدة. ونواصل دعم جهود الأمين العام الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في إطار الأمم المتحدة، ولا سيما على المستويات العليا لصنع القرار.

وفي الختام، تطمح الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن إلى استعادة النساء والفتيات لدورهن، أي نصف البشرية، بوصفهن من الجهات الفعالة صاحبة المصلحة المتساوية في جهود السلام والأمن. ولن تكتمل مهمتنا إلاّ عند يصبح تمثيل المرأة ومشاركتها في منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها أمرا بديهيا. وحتى ذلك الحين، يعرب وفد بلدي عن التزامه ودعمه الثابتين لتعزيز هذه الخطة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيدة مابوندا ليوكو (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلمت بالفرنسية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن، والعنف الجنسي في حالات النزاع. وأشكر أيضا نائب الأمين العام، أمينة محمد؛ والسيد أداما دييِنغ، الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ والسيدة مينا الجاف، المديرة التنفيذية لمنظمة طريق المرأة للجوء، وأنتم أيضا، سيدي الرئيس، على بياناتكم هذا الصباح.

كما نود أن نهنئ السيدة براميلا باتن على تعيينها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، خلفا للسيدة بانغورا، التي نعرب لها عن خالص تقديرنا على العمل المثالي الذي قامت به في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي بقية البلدان المستهدفة.

مثلما قال الرئيس، إن هذه المناقشة تجري في المكان المناسب لنتشاطر خبراتنا وجهودنا مع الأمم المتحدة منذ عام ٢٠١٣ في إطار المساعدة التقنية التي توفرت. وفي هذا

الصدد، وبما أن هناك صلة بين انعدام الأمن البدني والعنف الجنسي، فإن التاريخ لن ينسى أبدا أن شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية واجه عقدا من النزاعات وما صاحبه من ظاهرة اغتصاب النساء. هذه هي الشرارة التي أطلقت مناقشتنا اليوم. ونحن نذكّر بأن الاغتصاب المستخدم كأسلوب للحرب، كثيرا ما رافقته أعمال فظيعة أخرى، كما في قضية واليكالي، التي ذُكرت هذا الصباح والتي سوف أشير إليها لاحقا.

قبل عامين وفي هذا المحفل، أطلق بلدي مبادرة لتعزيز حالة المرأة الكونغولية، ويسرني القول إن قتل النساء على أيدي المواطنين الكونغوليين انخفض تدريجيا منذ عام ٢٠١٣.

لقد شارك بلدنا في هذا الكفاح معلنا عن سياسة عدم التسامح إطلاقا التي لم تعد مجرد شعار، فضلا عن تقديم القدوة على أعلى المستويات. بل سعى رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية نفسه إلى إبداء هذه الإرادة السياسية بإنشاء المكتب الذي توليت مهمة قيادته منذ عام ٢٠١٤، وهو عبارة عن مرصد لتنسيق وتيسير مختلف المبادرات الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي. وننوه إلى أن تحولا حاسما قد تحقق في بلدنا – على الرغم من التحديات المتبقية – على النحو الذي سلّم به القراران ٢٢٧٧ (٢٠١٦) و ٢٣٤٨ (٢٠١٧) علاوة على تقارير الأمين العام المتعاقبة منذ عام ٢٠١٥.

غير أنه لا يمكننا أن نركن إلى المسلّمات في هذا الأمر. وما يزال علينا التفكير في كيفية الانتقال من الفظائع التي ارتكبت في الماضي وبدء مرحلة تطبيع الحياة فيما بعد انتهاء النزاع؟ وبفضل مساعدة الأمم المتحدة، تمكنت حكومة بلدنا من وضع وإطلاق خطة عمل لمكافحة العنف الجنسي منذ توقيع البيان المشترك في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٣. وقد حُشدت جميع طاقات الأمة، وخاصة وزارتي العدل والدفاع الوطني وقوات الدفاع والأمن والهيئة العامة ومنظمات المجتمع المدني والزعماء الدينيين والتقليديين. ويستند الجزء الأكبر من برنامج التطبيع هذا إلى الوقاية ومكافحة الإفلات من العقاب، علاوة على الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية التي سأتناولها في هذا البيان. وفيما وراء المبادئ والمصطلحات التقنية التي نعلمها جميعا، فإن هذه دروسا للإنسانية وتجارب في العيش معا، فضلا عن كونها قصصا عن المعاناة أو الأمل التي نعيشها يوميا، وأن نكون كما نحن وأن نرفض حرمان الآخرين أو وصمهم.

لقد سنّت جمهورية الكونغو الديمقراطية قانونا في هذا الشأن بتاريخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦ وما تزال تواصل العمل على تطبيق نظام روما الأساسي الذي يعاقب على العنف الجنسي. وعليه، اعتمدت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية خطة لتنظيم حملة بقيادة اللجنة الداخلية المعنية بمكافحة العنف الجنسي، وقد نُفذت بالفعل أنشطة التوعية في جميع المعسكرات لمدة ثلاث سنوات. وتتلقى اللجنة الدعم من منظومة الأمم المتحدة.

لقد مكّن تنفيذ خطة العمل هذه من وضع التزامات رسمية والتوقيع عليها من قبل القادة، بمن فيهم الجنرالات، ويبلغ عددهم ٢١٨ قائدا، من بينهم جنرالات وعقداء، بالإضافة إلى ١٣٥٨٥ من الجنود المدربين في جميع معسكرات القوات في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ولا يساورنا القلق إزاء الجزء الشرقي من البلد حيث لا يزال النزاع مستمرا فحسب، بل نشعر بالقلق أيضا إزاء الـ ٢٦ مقاطعة في بلدنا، وكيفية كفالة استدامة ثقافة مكافحة العنف الجنسي. وتشارك في تلك الدينامية الشرطة الوطنية الكونغولية بما يعزز قدراتنا الشرطية.

ولكي تتمكن المرأة من قيادة ذلك الكفاح – مثلما كانت من بين عوامل التغيير منذ عام ٢٠١٤ – فقد تمت ترقية أربع نساء إلى رتبة الجنرال، وهو أمر غير عادي في أفريقيا. وتتولى إحداهن رئاسة وحدة التربية المدنية التابعة للجيش. وعقب إطلاق تلك الحملة المعروفة باسم ”كسر جدار الصمت“ مقترنة برقم اتصال هاتفي مجاني تمكّن ٢٢ مليون كونغولي

من عملاء الاتصالات في المناطق الريفية من الإبلاغ عن حالات الاغتصاب. ومنذ انطلاق الحملة، ازداد عدد الرجال الكونغوليين الذين يتصلون لشجب الحالات التي تشمل جاراتهم أو ذويهم من الفتيات الأمر الذي يدل على دعم الرجال لجهود المرأة الكونغولية الرامية للقضاء على هذه الآفة.

فهل تكفي تلك الجهود؟ كلا بالتأكيد. غير أنها خطوة هامة على الرغم من ذلك. ولن تكون مثل هذه الجهود الوقائية كافية ما لم تقترن بمغزى تربوي. ومع ذلك فقد كانت مكافحة الإفلات من العقاب عاملا حافزا لتقدمنا. فمنذ عام ٢٠١٥، ما برح مكتبنا يدعم، بالتعاون مع وزارة العدل، إجراءات التفتيش القضائي الدورية التي ينظمها كبار القضاة بغرض التقييم الميداني لحالات العنف الجنسي المسجلة، بما في ذلك الطريقة والسرعة اللتين تبت بهما المحاكم المدنية والعسكرية في هذه الحالات في جميع أنحاء جمهورية الكونغو الديمقراطية – أي في مناطق بلدنا البالغ عددها ١٤٦ منطقة.

ويتم وضع جداول زمنية منتظمة للمحاكم من قبل وزارة العدل في المناطق الريفية في مسرح الجريمة، بدعم من الحكومة والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة في بعض الأحيان. ولا يمكنني أن أذكرها جميعا، إلا أن مكتب الممثل الخاص ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان يشاركان بنشاط في دفع تلك المحاكم الريفية.

ونتيجة لتلك الجولات، تمكنت المحاكم العسكرية في جميع أنحاء البلد في عام ٢٠١٦ من إصدار ٢٢٥ إدانة بالمقارنة إلى ١١١ إدانة في عام ٢٠١٤، ما يشير إلى زيادتها بنسبة ٥٠ في المائة خلال ثلاث سنوات. ونشير في ذلك الصدد إلى أن محكمة أروشا الجنائية قد أصدرت ٩٠ حكما قضائيا خلال ١٠ سنوات في بداية السياسة الجديدة المتعلقة بجرائم الحرب والجرائم الدولية.

ولتوضيح أي لبس في بعض المسائل التي نتناولها اليوم، وإذ أنتقل إلى قرارات العدالة العسكرية، فإن من المهم أن نشدد وننوه إلى محاكمة وإدانة بعض كبار القادة العسكريين وغيرهم بتهمة الاغتصاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وعلى سبيل المثال، إدانة الجنرال كاكوافو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ والعقيد إينغانغيلا، المعروف بـ ”القاتل“ والعقيد كيبيبي موتواري في عام ٢٠١٥. ويدل ذلك على أن العدالة ما زالت تمضي بحزم لمعاقبة المجرمين، بغض النظر عن رتبهم أو مكانتهم.

وعلاوة على ذلك، سأذكر قضيتين فيما يتعلق بالقضايا الاستثنائية الواردة في تقرير الأمين العام: القضية التي يتم النظر فيها في واليكالي – التي نوقشت هذا الصباح بشأن أمير الحرب نتابو نتابيري شيكا، والقضية الثانية التي ينظر فيها في كافومو. وتتعلق قضية واليكالي بجريمة اغتصاب جماعي ارتكبها شيكا وشركاؤه، بمن فيهم النقيب سيرافين ليونسو. وقد اُعتقل النقيب ليونسو واُحتجز في نيسان/أبريل ٢٠١٦. ونطلب نحن نقله من سجن أنغنغا في الجزء الغربي من جمهورية الكونغو الديمقراطية – المعروف بحراسته الأمنية المشددة – لكي يمثل أمام المحكمة العسكرية في غوما، في الجزء الشرقي من البلد. وتعادل المسافة الفاصلة بين مكان احتجازه والجريمة التي ارتكبها المسافة بين المملكة المتحدة والاتحاد الروسي. وتلك هي التحديات التي نواجهها على أساس يومي.

من ناحية أخرى، وفيما يتعلق بقضايا الاغتصاب التي كثيرا ما يُستشهد بها وتشمل صغار الأطفال في كافومو، فقد اعتقل الشخص المتهم فيها وهو مسؤول إقليمي رسمي يدعى باتومايك، ولكنه سرعان ما أُفرج عنه بسبب حصانته البرلمانية في آب/أغسطس ٢٠١٦ بغية توجيه الاتهام له. وينبغي عدم حماية أي كان من مرتكبي جرائم الاغتصاب.

واليوم، أوصى بعض أعضاء المجلس بتوثيق أفضل الممارسات في بلدنا، وأعتقد أنها فكرة جيدة. بل إن جمهورية الكونغو الديمقراطية قد نشرت للتو خلاصة للقرارات القضائية العسكرية الصادرة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ وقد جُمعت في وثيقة بعنوان نشرة قرارات المحكمة العسكرية العليا. ومن شأن ذلك الإجراء أن يعطي لمحة عامة واقعية ومفيدة عن تنفيذ مكافحة الإفلات من العقاب في الميدان، علاوة على التحديات التي تواجه ذلك التنفيذ. وفي حين يسعى بلدنا إلى تعزيز تلك الإنجازات، فإنه على استعداد لتشاطر خبرته مع البلدان الأخرى المتضررة من آفة النزاعات هذه.

وشاركنا على سبيل المثال،، جنبا إلى جنب مع الأمم المتحدة، في تعيين أحد كبار القضاة الكونغوليين، وكان يعمل سابقا مراجع حسابات عام، العقيد موتانزيني، في منصب المدعي العام للمحكمة الخاصة لجمهورية أفريقيا الوسطى. وعلاوة على ذلك، طلبت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى مؤخرا من وحدة الشرطة الكونغولية الخاصة لحماية المرأة والطفل أن تتولى تدريب وحدة الشرطة الخاصة التابعة لها في ذلك المجال.

ومن المهم التنويه إلى أن الحلول الأفريقية التي شرعت فيها الشعوب الأصلية تساعد أيضا في تعزيز التقدم المحرز في مكافحة هذه الآفة. ونرحب بدعم الاتحاد الأفريقي في هذا الصدد.

فليس كافيا معاقبة مرتكبي تلك الجرائم فحسب، بل يجب علينا أيضا أن نولي الاهتمام اللازم للضحايا الذين يتعرضون للوصم، وذلك عن طريق الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية لاحتياجاتهم. ونحن فخورون بأن نعلن عن تمكننا – بفضل حكومتي اليابان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية المحلية – من توفير التدريب المهني المجاني على مدى العامين الماضيين لـ ١ ٥٠٠ فرد من ضحايا العنف الجنسي والأطفال الجنود العائدين. ومن شأن الائتلاف غير المسبوق للمؤسسات العامة والجهات الفاعلة الخاصة والمنظمات غير الحكومية وشركاء التنمية الثنائيين والمتعددي الأطراف هذا أن يكفل نجاح حملات جهودنا الرامية إلى الوصول إلى جميع المستويات الاجتماعية في بلدنا.

ومع ذلك، لا يزال ضمان الجبر والتعويض للضحايا يشكّل تحديا. واستجابة لذلك، وقفتُ أمام البرلمان في ٣ نيسان/أبريل – برفقة ١٣٠ من ممثلي المنظمات غير الحكومية الكونغولية، بمن فيهم القادمون من المناطق الخالية من النزاع – لتقديم مشروع قانون بشأن تحسين تعويض الضحايا.

علاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالمسائل الطبية، فإننا نعرب عن حزننا على وفاة الدكتور بيامونغو، وهو زميل الدكتور ماكويغي في مستشفى بانزي. وهناك تحقيقات جارية في هذا الأمر. وما زلنا نقدم الدعم – بواسطة الموارد المتاحة للمؤسسات العامة والحكومية – للمستشفيات العامة والخاصة على السواء في مجال توفير رعاية أفضل للضحايا. وذلك هو ما نفعله مع اليابان فيما يتعلق بتوسيع مستشفى كينتابو.

وهذا ما قمنا به أيضا في عام ٢٠١٦ فيما يخص مركز ”كريبوني واماما“ الطبي ومنظمة ”التضامن النسائي من أجل السلام والتنمية المتكاملة“ غير الحكومية في بونيا.

ونأمل أن تؤدي كل تلك المبادرات إلى تيسير الانخفاض التدريجي في حالات العنف الجنسي حتى لو أننا لم نقض بعد تماما على حالات الاغتصاب.

وأخيرا، بعد ثلاث سنوات من العمل، أود أن أنوه وأشيد بإسهام مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع وفريق خبرائه على التعاون الممتاز الذي أتاح لنا تنفيذ البيان المشترك مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

ويجب أيضا أن نشكر جميع أولئك الذين جعلوا هذا التقدم ممكنا منذ عام ٢٠١٤، ولم يشككوا في نوايا حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وظلوا إلى جانبنا على ذلك الطريق الطويل: المنظمات غير الحكومية الإقليمية التي انضمت إلينا في الكفاح؛ والحكومة الكونغولية التي خصصت، رغم القيود المتصلة بالأمن، ميزانية محددة لعمل المكتب منذ عام ٢٠١٤؛ وحكومة اليابان، إما مباشرة أو عن طريق مكتب الممثل الخاص وبالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية.

وربما كان ذلك العمل التعاوني هو السبب في انخفاض حالات العنف الجنسي المبلغ عنها في التقارير المتعاقبة للأمين العام. فقد انتقلنا من ١٥ ٣٥٢ حالة مبلغ عنها في عام ٢٠١٣، إلى ١٧٣٤ حالة في عام ٢٠١٦، أي بانخفاض نسبته ٨٥ في المائة في غضون ثلاث سنوات. وهذا ليس انتصارا بل بداية لأمر يُعزى إلى إرادة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والتآزر النشط من جانب شركائنا الذين يساعدوننا ويقفون بجوارنا. وهذا ليس من قبيل المصادفة؛ بل هو نتيجة للعمل اليومي الشاق ومثال على الإرادة الجماعية التي تجلت على أعلى مستويات الدولة.

وفي ضوء ذلك التقرير، نكرر التزام جمهورية الكونغو الديمقراطية بمواصلة الكفاح لتوفير المزيد من الحقوق للمرأة الكونغولية وزيادة شعورها بالسلام والرفاه، وهي التي تعرضت فيما مضى للإذلال جراء جرائم الاغتصاب التي كانت تمر دون عقاب.

وفي هذا الصدد، سيرحب بلدي مع الاهتمام، خلال الفترة ٢٠١٧-٢١٠٨، بعقد مناقشات تقنية أكثر تركيزا على وضع خريطة طريق دقيقة تتعلق بتوطيد التقدم المحرز من أجل احتمالات رفع أسماء من القائمة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد لعسل (المغرب) (تكلم بالفرنسية): أولا، اسمحوا لي أن أشكر أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم واختيار موضوع العنف الجنسي في حالات النزاع كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، والذي أصبحت أهميته بديهية بالنظر إلى طابعه الملح وحدته وتأثيره على المجتمعات. وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد والممثل الخاص بالنيابة أداما دييِنغ على إحاطتيهما الإعلاميتين في هذا الصباح، وكذلك السيدة مينا الجاف بوصفها ممثلة للمجتمع المدني.

في جميع الأوقات وبصرف النظر عن الضحايا، فإن العنف دائما أمر مُدان. لكن العنف الجنسي في حالات النزاع مُدان بصورة أكبر. ونحن ندين بشدة هذه الممارسات التي تعود إلى حقبة أخرى ولا تزال مستمرة اليوم. ومناقشة اليوم تمثل تعبيرا قويا وبليغا عن هذه الظاهرة. وكدليل على ذلك، تكفينا الإشارة إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والتي تلت القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وكذلك القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦).

ولا يوجد شك في ذلك، حيث يستخدم تنظيم داعش وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وغيرها من الجماعات الإرهابية المذكورة في تقرير الأمين العام (S/2017/249) العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب وسلاح من أسلحة التخويف ومصدر للإيرادات المالية التي تستخدمها لزيادة مواردها وتعزيز قوتها. وهي تدعو علانية إلى ارتكاب تلك الممارسات، التي تحتل مكانة بارزة بين أهدافها الاستراتيجية وأيديولوجياتها. ولا توجد امرأة أو فتاة أو رجل أو فتى بمنأى عن ذلك. والنساء والفتيات هن الأكثر معاناة من الآثار المدمرة للنزاعات حيث يدفعن ثمنا باهظا جراء ضعفهن المتزايد. ويجري تقديمهن الآن كغنائم حرب. أما الرجال والفتيان فإنهم

غالبا ما يتعرضون للعمل القسري والاسترقاق المترلي والاتجار بالأعضاء البشرية وحتى الاستغلال الجنسي. ولا يؤثر العنف الجنسي على الضحايا فحسب، بل إنه يفسد المجتمعات والمجتمعات المحلية ويصيبها في الصميم. ويتمثل هدفه في إيذاء الجسد والحط من الكرامة وتدمير النسيج الاجتماعي والقضاء على جهود التعمير من البداية. وهو يدمر ويروع ويزعزع استقرار المجتمعات المتضررة من النزاعات. ويجب تقديم أولئك الذين يرتكبون هذه الجرائم البشعة إلى العدالة والحكم عليهم بأقصى العقوبة.

إن بلدي، العضو في مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن برئاسة كندا، وفريق الأصدقاء للمساواة بين الجنسين برئاسة كولومبيا والذي اعتمد إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، يتقيد بالتزاماته الدولية المتعلقة بمكافحة جميع أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك في أوقات النزاع ويعتبرها أساليب وممارسات همجية ووحشية ولاإنسانية، تترتب عنها عواقب وخيمة على عملية تحقيق السلام الدائم والمصالحة.

وبسبب الطابع المنهجي والمتعمد لأعمال العنف الجنسي، هناك حاجة ملحة إلى الابتكار لمكافحة تلك الآفة. والمغرب ملتزم، في إطار تقيده الثابت بالقانون الدولي، بتشجيع اتباع نهج شامل للجميع لمكافحة العنف الجنسي، يأخذ بعين الاعتبار الطابع المعقد لأسباب تلك الآفة، فضلا عن مصالح واحتياجات الأشخاص المعنيين. وهو نهج يتطلب اتخاذ تدابير قوية لمساءلة أولئك الذين يواصلون أفعالهم في تحد للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف. وعلاوة على ذلك، من الضروري إنهاء الوصم الذي يطال ضحايا العنف الجنسي والأطفال الذين يولدون نتيجة لهذا العنف.

في الختام، يتعين أن يكون شعارنا هو الحماية والوقاية ومكافحة الإفلات من العقاب. وتلك هي مسؤوليتنا الجماعية وواجبنا. وينبغي تطبيق القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، دون استثناء. ويتحتم علينا أن نحمي الضحايا ونستجيب لاحتياجاتهم وأن نمنع العنف الجنسي ونضمن إخضاع مرتكبي هذه الانتهاكات للمساءلة الكاملة عن أفعالهم. فقد حان الوقت للاستثمار في السلام وتمكين الضحايا من استعادة كرامتهم وترجمة خطط إعادة بناء المجتمعات وإحلال السلام الدائم إلى واقع.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأحيي الأمين العام أنطونيو غوتيريش، صاحب النهج الجديد للأمم المتحدة من أجل منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، على النحو المبين في تقريره (A/71/818)، الذي يعطي الأولوية لحقوق وكرامة الضحايا ويدعو إلى إرساء سياسة عدم التسامح إطلاقا. ونحن واثقون بأن هذه الاستراتيجية الجديدة ستجلب التغيير.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كمبوديا.

السيد يونغ تشان (كمبوديا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن خالص التهاني لأوروغواي ولكم بوجه خاص، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو، وأن أشكركم على تنظيم هذه المناقشة الهامة للغاية.

ويود وفد بلدي أن يشكر معالي الأمين العام على تقريره (S/2017/249) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وكذلك على جهوده الدؤوبة من أجل تخفيف محنة ضحايا هذه الجرائم الدولية.

يتشاطر وفد بلدي الشواغل التي أعربت عنها وفود عديدة في مجلس الأمن اليوم. ونحن قلقون من استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. إنه عمل شنيع. بيد أن هذا الشكل من العنف آخذ في الازدياد على الصعيد العالمي وقد جرى توثيقه جيدا.

ويشير تقرير الأمين العام إلى أن العنف الجنسي يُستخدم بشكل استراتيجي لإرهاب السكان وإجبارهم على الانصياع ولتحفيز تجنيد المقاتلين وتوليد الإيرادات بوصفه جزءا من الاقتصاد الموازي للنزاعات والإرهاب. وهذه تطورات مقلقة لا يمكن للمجتمع الدولي السكوت عليها. وتدين الحكومة الملكية لكمبوديا بقوة جميع أشكال العنف والاستغلال الجنسي التي ترتكبها الجماعات المسلحة من غير الدول ضد الأقليات الدينية والعرقية، وخاصة النساء والأطفال. ويجب على المجتمع الدولي أن يولي اهتماما وثيقا لذلك الأسلوب الإرهابي المثير للقلق والذي يُستخدم لتجريد شعوب بأكملها من إنسانيتها وإذلالها وإخضاعها، ولا سيما النساء والأطفال.

ويجب علينا أن نعزز الصكوك القانونية القائمة بشأن حماية الأطفال في النزاع المسلح. وتحقيقا لتلك الغاية، ينبغي أن تستند تقارير الأمين العام والوثائق الأخرى التي تقدم توصيات إلى بيانات واضحة ودقيقة ويمكن التحقق منها، لتسفر عن تقارير نسترشد بها في فهمنا وإجراءاتنا وتساعد، بالتالي، في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ويجب علينا، علاوة على ذلك، معالجة الأسباب الجذرية للنزاع بغية مكافحة وقوع النساء والفتيات ضحايا. إن منع نشوب النزاعات شرط مسبق للسلام المستدام واحترام حقوق الإنسان. وإذ أن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين تقع على عاتق الأمم المتحدة، يجب على المجتمع الدولي معالجة الأسباب الجذرية للنزاع بطريقة شاملة وهادفة وعازمة.

وتلتزم الحكومة الملكية لكمبوديا، من جانبها، التزاما عميقا بمكافحة انتشار الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وتتعاون مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الأعضاء في الأمم المتحدة، فضلا عن وكالات الأمم المتحدة، ولا تدخر جهدا في التصدي للأخطار التي تهدد أمن المرأة. وقد شاركت حكومة بلدي بنشاط في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بغية الإسهام في السلام والأمن العالميين.

وتتطلب واجبات حفظ السلام في بعض الأحيان، للأسف، تقديم القائمون بها لأغلى التضحيات. ولعل الحاضرون هنا يعلمون أن قافلة تابعة للأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى تعرضت مؤخرا جدا، الأسبوع الماضي، لهجوم من قبل عناصر مسلحة، مما أسفر عن مقتل أربعة حفظة سلام من الكاميرون وواحد من المغرب. وقد قال رئيس وزراء بلدي أن اللاعنف ينبغي أن يكون في قلب كل إنسان، ودعا إلى السلام وحث المنظمة على النظر في التدابير التي يمكن أن تكفل حماية حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في مناطق النزاع في سورية.

في الختام، أعيد التأكيد على أن الحكومة الملكية لكمبوديا عازمة على حماية الأطفال وحقوقهم في حالات النزاع المسلح. إن القضاء على العنف الجنسي ضد الرجال والنساء والفتيان والفتيات يتطلب اتخاذ إجراءات عالمية مشتركة، وكمبوديا ملتزمة بذلك الجهد من أجل وضع حد لوقوع الناس ضحايا للجماعات المتطرفة والمنظمات الإرهابية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ملديف.

السيدة زاهر (ملديف) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أشكر رئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة والحسنة التوقيت. كما أود أن أعرب عن تقديرنا لنائبة الأمين العام أمينة محمد ولمقدمي الإحاطتين الإعلاميتين على موافاتنا بالمستجدات وعلى الجهود المتفانية بشأن هذه المسألة. وأتوجه أيضا بالشكر للأمين العام على تقريره السنوي (S/2017/249) بشأن هذا الموضوع، الصادر في الشهر الماضي، الذي يوضح نطاق وجسامة التحديات التي يجب علينا النظر فيها الآن.

لقد أصبح العنف الجنسي – على نحو متزايد – كما وصف وصفا جليا في تقرير الأمين العام ومن قبل الذين خاطبوا مجلس الأمن اليوم، جزءا من أدوات الإرهاب التي تسعى الجماعات المسلحة إلى توطيد نفوذها وبسط سلطتها بها على حساب الذين هم عرضة للوقوع فريسة لهم. في الواقع، وعلى الرغم من أن العنف الجنسي كثيرا ما يرتبط ارتباطا وثيقا بالعنف الجنساني، فإن ضحاياه يشملون الرجال والفتيان علاوة على النساء والفتيات. وكثيرا ما يحدث أن الذين يجرؤون على استخدام العنف الجنسي كأداة في النزاع لا يرون في نوع الجنس ولا العمر عائقا. وهذا الأمر ينطبق أكثر على الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة. فبعضهم، مثل داعش، يرى حتى إمكانية القدرة على ارتكاب هذه الأفعال كجزء من استراتيجيتهم للتجنيد.

وتعتقد ملديف، مع أخذ ذلك الواقع الصارخ في الحسبان، أنه ينبغي للأمم المتحدة، وخاصة مجلس الأمن، تكييف جهودها في الوقاية والحماية والإنعاش تكييفا شاملا مع التهديدات غير المتناظرة المتزايدة التي تشكلها الجماعات المسلحة من غير الدول والجماعات المسلحة المتطرفة والإرهابية، من خلال العنف الجنسي. وترحب ملديف بالقرارين ٢٢٤٢ (٢٠١٥) و ٢٣٣١ (٢٠١٦)، اللذين يوضحان بجلاء إقرار المجلس بحقيقة أن العنف الجنسي كثيرا ما يستخدم أسلوبا من أساليب الإرهاب، ويوفران نقطة انطلاق واضحة من أجل تعميق المواءمة الاستراتيجية للجهود المبذولة لمكافحة العنف الجنسي، على نطاق الأمم المتحدة وفيما بين الدول الأعضاء على حد سواء. ويوضحان بجلاء أن الالتزام بالتقيد بأوجه الحماية التي يوفرها القانون الدولي لحقوق الإنسان ينطبق على الدول والجهات من غير الدول على حد سواء، وأنه يتوجب على جميع الأطراف أن تحترم أحكامها.

وترحب ملديف، في ذلك الصدد، بتوصية الأمين العام بأن يستخدم مجلس الأمن جميع الوسائل المتاحة له لضمان امتثال جميع أطراف النزاع للقانون الدولي فيما يتعلق بالحماية ضد العنف الجنسي، وتؤيدها تأييدا تاما. وفي المقابل، ينبغي إنفاذ ذلك من خلال الرصد المنهجي للامتثال، وتنفيذ الترتيبات التشريعية والمؤسسية ومن خلال إحالة المسائل إلى المحكمة الجنائية الدولية، عندما تحدث الانتهاكات.

وعلى الرغم من أن الناس من كلا الجنسين يتعرضون لخطر الاستهداف بالاعتداء، فمن نافلة القول إن عبء العنف الجنسي في حالات النزاع يقع بشكل كبير وغير متناسب على النساء والفتيات. وتشير ملديف، في ذلك السياق، إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي أصبح دليلا بارزا للجهود المبذولة من أجل ضمان إشراك المرأة بالكامل وعلى قدم المساواة في جميع عناصر إطار السلام والأمن، بما في ذلك منع نشوب النزاعات، والاستجابة الإنسانية وجهود حفظ السلام. كما يوضح القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بجلاء أهمية كفالة أن تبعد جميع أطراف النزاع – ومرة أخرى – بما في ذلك الأطراف من غير الدول، النساء والفتيات من العنف الجنساني، ولا سيما الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. ويوفر هذا القرار أساسا قويا للجهود التي نبذلها في ذلك الصدد، ويشكل نقطة انطلاق طبيعية من أجل تطوير سبل لتعزيز الآليات القائمة واستكشاف سبل جديدة يمكننا من خلالها حماية المدنيين من خطر العنف الجنسي.

كما تؤيد ملديف سياسة الأمين العام بعدم التسامح إطلاقا مع الانتهاك والاستغلال الجنسيين من جانب حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة تأييدا تاما، وتشجع مجلس الأمن على إدراج المهام المتصلة بالمرأة والسلام والأمن في ولايات بعثات حفظ السلام. وقد تعهدت حكومة ملديف، من ذلك المنطلق، باتباع سياسة عدم التسامح إطلاقا مع جميع

أشكال العنف الجنساني. كما قمنا بسن قوانين تحظر التحرش والانتهاك الجنسيين والجرائم الجنسية، وتمنع العنف العائلي وتوفر الحماية الاجتماعية في جهودنا الرامية إلى زيادة الوعي وسن الأحكام الأساسية اللازمة لحماية جميع النساء والفتيات. وقد قمنا، في عام ٢٠١٦، بسن قانون للمساواة بين الجنسين يتضمن أحكاما شاملة تعزز المادة ١٧ (أ) من دستورنا، التي تخول حقوقا وحريات للجميع من دون تمييز من أي نوع، بما في ذلك فيما يتعلق بالعرق أو الأصل القومي أو الجنس أو العمر أو الإعاقة العقلية أو البدنية.

وهناك حاجة إلى تحديد وتنشيط الإجراءات على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي لحماية وتمكين ضحايا العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع. ونظرا لفظاعة هذه الأفعال، يصبح من الضروري، إذا أردنا أن نظل منظمة ذات مصداقية، أن تتحلى الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها باليقظة الشديدة وأن تتقيد بمعايير عدم التسامح إطلاقا وبالنزاهة التامة بشأن المسألة. وتلتزم ملديف التزاما قويا بتعميق تعاونها مع الشركاء الدوليين في ذلك الصدد، وتتعهد، حيثما أمكن، بمواصلة تقديم دعمها لكي تتاح لكل امرأة ورجل وطفل، أيا كانت حالتهم، فرصة لتقرير مستقبلهم وتحقيق تطلعاتهم.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل سيراليون.

السيد كوروما (سيراليون) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أشيد بكم، السيد الرئيس، وببلدكم، أوروغواي، على عقد المناقشة المفتوحة اليوم بشأن المرأة والسلام والأمن فيما يتعلق بالعنف الجنسي في حالات النزاع. كما أثني على الاستجابة السريعة في مجال العدالة وعلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مبادراتهما.

يسر سيراليون مرة أخرى الانضمام إلى الدول الأعضاء الأخرى في المداولات بشأن هذا الموضوع البالغ الأهمية. نود أن نغتنم هذه الفرصة للتنويه بوكيلة الأمين العام المنتهية ولايتها، السيدة زينب حواء بانغورا، وفريقها، وشكرهما على عملهما الممتاز في زيادة الوعي العالمي بشأن موضوع العنف الجنسي في حالات النزاع، وإعطاء صوت لمن لا صوت لهم. نريد أيضا أن نسجل تأييدنا لخلفها، السيدة باتن. يتطلع وفد بلدي إلى العمل معها في السنوات القادمة من أجل الوفاء بولايتها.

وتنضم سيراليون إلى جميع الدول المحبة للسلام في العالم في إدانة جميع أشكال العنف المرتكب ضد المرأة في حالات النزاع. وهذا الخطر يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ويجب أن يؤخذ على محمل الجد. كما نؤمن إيمانا راسخا بأنه يجب مساءلة فاعلي أي نوع من أنواع العنف المرتكب ضد المرأة في حالات النزاع، فقد ولت أيام الإفلات من العقاب. ويجب ألا يجدوا أي مخبأ في أي جزء من العالم. ويجب إدانة استخدام العنف الجنسي على يد الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة والجهات الأخرى من غير الدول، بأشد لهجة ممكنة. ولن تتم هزيمة مرتكبي العنف الجنسي إلا من خلال العمل العالمي والتعاون. ولا يمكن لأي بلد أن يقوم بذلك بمفرده.

وكما يعلم أعضاء المجلس، عانت سيراليون ١١ سنة من النزاع الأهلي العنيف بشكل مكثف، والكثير من الفظائع المرتكبة ضد المرأة. ومنذ أن صمتت المدافع في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، ما فتئ البلد يحرز تقدما مطردا اجتماعيا واقتصاديا، ويوطد السلام والحكم الرشيد. وعززت الدروس المستفادة من تلك الحرب عزمنا على تبني قيم مجتمع سلمي حيث يعطى احترام سيادة القانون وحقوق المرأة بالأولوية.

ويظل إنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون، التي خلفت المحكمة الخاصة لسيراليون لتصريف الأعمال المتبقية – التي محبوس لديها حاليا أولئك الذين يتحملون المسؤولية الأكبر –

دليلا حيا على تصميم المجتمع الدولي وحكومة سيراليون على ضمان المساءلة عن الجرائم البشعة، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات النزاع.

وينبغي ألا تدخر الأمم المتحدة جهدا يرمي إلى استثمار الموارد في تحديد علامات الإنذار المبكر على النزاع ومنع نشوب النزاعات، لأن النساء والفتيات والأطفال هم عادة الأهداف في حالات النزاعات. ومن الأهمية بمكان ملاحظة أنه ينبغي إعطاء النساء مزيدا من الفرص للمشاركة في هيئات صنع القرار العليا خلال المناقشات بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع هنا في الأمم المتحدة. كما يجب تعزيز قدرات البلدان الخارجة من النزاع، ولا سيما في مجال منع نشوب النزاعات وبناء القدرات المؤسسية. ولا نغالي مهما أكدنا على الحاجة إلى الاستثمار في تنمية المرأة صوب تطلعنا الحالي لتحقيق تنمية عالمية وإقليمية ووطنية. وتؤيد سيراليون بقوة البروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بتمكين المرأة، بما في ذلك الإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا وحملة الأمين العام لإنهاء العنف ضد المرأة.

وتواصل حكومة سيراليون وضع عدة أطر تشريعية وسياساتية لما بعد انتهاء النزاع ترمي إلى معالجة أوجه اللامساواة بين الجنسين، وعدم احترام حقوق المرأة وغيرها من القواعد التقليدية السلبية التي تؤثر على المرأة. ومن أهم هذه القضايا قوانين العدالة الجنسانية أو القوانين الجنسانية الثلاثة. وهذه تجسد عزمنا على تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ولا تزال سيراليون تقدم إسهامات متواضعة في بعثات حفظ السلام الدولية. ويتم توفير التدريب اللازم في لكتائب قواتنا في مجال منع العنف الجنسي في حالات النزاع، وقد أدت واجبها بتميّز. ونحن نتطلع إلى إعطاء المزيد من الفرص لقواتنا كي تخدم البشرية.

أود أن أؤكد مجددا التزام سيراليون بجميع الصكوك الدولية الرامية إلى إنهاء العنف ضد النساء والفتيات، وأن أكرر التأكيد على أهمية التعليم والتمكين الاقتصادي، لتعديل أنماط السلوك الاجتماعية والثقافية للرجال والفتيان تجاه النساء والفتيات بوصف ذلك جزءا لا يتجزأ من التغلب على العنف ضد النساء والفتيات في حالات النزاع وفي حالات ما بعد انتهاء النزاع.

وفي الختام، فإن الكفاح لإنهاء العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كانت هناك مؤسسة قانونية دولية فعالة وذات كفاءة ومصداقية قادرة على محاكمة من ارتكبوا وما زالوا يرتكبون أبشع الجرائم ضد الضعفاء والعزل، بمن فيهم النساء والفتيات والأطفال في حالات النزاع. وفي هذا الصدد، يواصل وفد بلدي دعم المحكمة الجنائية الدولية، التي لا تزال في الوقت الحاضر أنجع مؤسسة قانونية دولية يفترض أن تتصدى للإفلات من العقاب.

ونغتنم هذه الفرصة للتنويه بالعمل الجيد للاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والتعهد بتقديم دعمنا الثابت والتضامن معهما في الكفاح ضد الإفلات من العقاب على العنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جيبوتي.

السيد موسى (جيبوتي) (تكلم بالفرنسية): أولا، يود وفد بلدي أن يعرب عن التهاني الحارة لبلدكم، سيدي الرئيس، على توليكم الرئاسة الشهرية لمجلس الأمن. وهذه المناسبة تتيح لي أيضا الفرصة كي أشيد بنوعية وأهمية المذكرة المفاهيمية (S/2017/402، المرفق) بالنسبة لمناقشتنا اليوم بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع المستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. ويوفر لنا تقرير الأمين العام (S/2017/249) أساسا لإجراء مناقشة مثمرة في هذا الصدد.

كما نرحب بالإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمهما نائبة الأمين العام السيدة أمينة محمد، والسيد أداما دييِنغ، الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع والمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية.

وتدين جيبوتي بشدة هذه الأعمال الوحشية التي تمس في المعظم النساء والأطفال، وتدعو جميع الأطراف الفاعلة في النزاع إلى التقيد الصارم بالمبادئ المعترف بها دوليا لحقوق الإنسان والقانون الإنساني. كما تدين جيبوتي بشدة استخدام العنف من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول. ولذلك، نود أن نثني على الجهود الدؤوبة التي تبذلها الحكومة النيجيرية عقب الإفراج عن ٨٢ من طلاب المدارس الثانوية من بلدة شيبوك بعد ثلاثة أعوام من الأسر على أيدي جماعة بوكو حرام. نأمل أيضا أن يتم اتخاذ جميع الترتيبات لضمان رعايتهم ما دام ذلك ضروريا. وندعو شعب وحكومة نيجيريا الشقيقة على مواصلة جهودهما لإيجاد تلميذات المدارس الثانوية الأخريات اللاتي ما زلن مفقودات حتى هذا اليوم، ونعرب عن تضامننا الكامل معهم.

وفي ظل زخم العديد من المبادرات الدولية والقرارات المتعلقة بخطة المرأة والسلام والأمن، التي انبثقت عن تدهور حالة المرأة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع في التسعينات، فإن اتخاذ وتنفيذ القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، ومؤخرا ٢٣٣١ (٢٠١٦)، يؤكدان استمرار تصميم المجتمع الدولي على مكافحة العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب،بكل الوسائل.

ولا يمكن المغالاة في الأثر الذي يتركه في الضحايا، سواء في حالة الاغتصاب، والاتجار بالبشر، الاستعباد الجنسي، أو البغاء أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على هذه الدرجة من الخطورة، ذي صلة مباشرة أو غير مباشرة بالنزاع. وعموما، هذه الفظائع المرتكبة ضد النساء والأطفال، تولد جميع أنواع الاضطرابات والأمراض، مما يضاعف الآثار الأخرى للجروح والندوب التي سبق ونجمت عن الحالات الخطيرة من الضعف، مثل الهجرة، والتشريد القسري، أو ببساطة الحرب طويلة الأمد وظروف المعيشة الحرجة.

وبصفة خاصة، فإن الأطفال الذين يتعرضون لهذه المعاملة القاسية قد تتطور لديهم أنماط سلوك تدميري في المستقبل لأنه كما يشير الإخصائيون النفسيون والإخصائيون في مجال الصدمة، فإن الأطفال الذين يتعرضون للمخاطر هم أطفال خطرون. حياة ممزقة وأرواح محطمة – هذا هو المصير الذي ينتظرهم. ونظرا للطابع المدمر والتدميري لهذه الانتهاكات في أوقات الحرب، ثمة حاجة إلى استجابات قوية من المجتمع الدولي.

أولا، يجب على المجتمع الدولي أن يكون حازما في تنفيذ المعايير الدولية لحماية المرأة. وتحقيقا لهذه الغاية، يجب إيلاء الأولوية إلى اتخاذ خطوات ملموسة في الميدان وضمان التركيز على المنع والكشف والإنذار المبكر. ولا بد من نشر عدد أكبر من المستشارين المتخصصين في مجالات حماية حقوق المرأة والمسائل الجنسانية في الميدان، بموافقة البلدان المضيفة.

ثانيا، وبغية زيادة الفعالية، نعتقد أن الإبلاغ عن عدد الضحايا مفيد لأنه يساعد في تحديد الخطوات اللاحقة التي يجب اتخاذها لكفالة استمرار تقديم الرعاية للضحايا. تشير سلسلة التقارير جميعها إلى أن الأرقام المدرجة بعيدة دائما عن الأعداد الحقيقية. وهذا مجال يمكن أن يكتسب مزيدا من الإيضاح عن طريق إبراز العقبات التي يجب التغلب عليها للقضاء على هذا العنف. ورغم نطاق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يجب اتخاذ مزيد من الإجراءات. منذ اتخاذ القرار، قبل أكثر من ١٥ عاما، ظل قيادة المرأة ومشاركتها ضئيلة، وإن أحرز تقدم لا يمكن إنكاره. ولا تزال أولويات المرأة لا تنعكس بصورة كافية في

محادثات واتفاقات السلام. ونود أن نؤكد من جديد أهمية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يتضمن مزايا نسبية أكيدة.

وأخيرا، ترحب جيبوتي بمبادرات الأمين العام الرامية إلى تحقيق تحسينات ملموسة وقابلة للقياس في منع وقمع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي اللذين يرتكبهما حفظة السلام وموظفو الأمم المتحدة. وترصد جيبوتي هذه المسألة عن كثب في المفاوضات الجارية حاليا. ونؤيد تأييدا تاما سياسة عدم التسامح مطلقا التي اعتمدتها الجمعية العامة. بيد أن إنشاء مكتبين – مكتب المدافعين عن حقوق الضحايا والآخر مكتب المنسق الخاص – ينبغي أن يستخدم، إلى جانب الآليات القائمة للتقليل من ازدواجية الجهود ومنعها، نظرا لمحدودية موارد المنظمة البشرية والمالية. ولا بد أيضا من أن يكون تعزيز فعالية عمليات حفظ السلام في صميم تلك الاستراتيجيات.

وفي الختام، ترحب جيبوتي بأن المجتمع الدولي قد جعل من هذه المسألة أولوية. كما أننا نعتقد اعتقادا راسخا أن المضي قدما على الطريق المؤدي إلى مستقبل أكثر إنسانية يسوده السلام سوف يساعدنا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بعد أن وصلنا إلى نهاية قائمة المتكلمين، أود أن أشكر المترجمين الشفويين على عملهم وبقائهم معنا.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٥٥